قسم الدراسات الإسلامية والشريعة
كلية الآداب والدراسات الإسلامية
جامعة بايرو كنو

ترجيحات الحافظ ابن رجب الحديثية في كتابه "فتح الباري شرح صحيح البخاري"
"دراسة ما رجح فيه الوقف على الرفع أنموذجا"

بحث تكميلي مقدم لنيل درجة الماجستير

إعداد الطالب: كبيربشيرعبد الحميد
رقم التسجيل: SPS/15/MIS/00061

إشراف:
الدكتور/ محمد الثاني عمرموسى

1439هـ – 2018م

صفحة الإجازة

المشرف

_____ _____

التاريخ التوقيع

رئيس القسم

_____ _____

التاريخ التوقيع

الممتحن الداخلي

_____ _____

التاريخ التوقيع

الممتحن الخارجى

_____ _____

التاريخ التوقيع

APPROVAL PAGE

This is to certify that the research work for this dissertation and subsequent preparation of this dissertation by: Kabir Bashir Abdulhamid with registration number SPS/15/MIS/00061 where carried out under my supervisor.

Supervisor

_____ _____

Signature Date

Head of Department (H.O.D)

_____ _____

Signature Date

Internal Examiner

_____ _____

Signature Date

External Examiner

_____ _____

Signature Date

الإقرار

أقر بأن هذا البحث من مجهوداتي،تحت إشراف الدكتور مُحَّد الثاني عمر موسى، وأنه لم يسبق تقديمه ولم يقدم لنيل أي شهادة علمية في جهة أخرى، وجميع المصادر المستعملة موثقة وقد أشير إليها.

كبير بشير عبدالحميد

CERTIFICATION

I hereby declare that this work is the product of my own research efforts, undertaken under the supervisor of Dr.Muhammad Sani Umar Musa, and has not been presented elsewhere for the award of a degree of certificate. All sources have been duly acknowledged.

Kabir Bashir Abdulhamid

إهداء

إلى روح والدي العزيزين الكريمين الجليلين؛ اللذين اعتنيا بتربيتي ورعايتي بكل محبة وحنان؛ تغمدهما الله برحمته وعفوه ومنه وكرمه؛ رب ارحمهما كما ربياني صغيرا

الشكر والتقدير

الحمدالله رب العالمين القائل في محكم التنزيل:چ ڤ ڤ ڤ ڤچ"إبراهيم:7" فمن هذا المنطلق؛ أشكره –سبحانه– على نعمه وآلائه التي لا تعد ولا تحصى؛ فله الحمد والثناء والشكر أولا وآخراً ظاهرا وبا□نا على كرمه وتوفيقه بأن يسر لي إتمام هذاالبحث؛وأسأله المزيد من نعمه؛ وأن يوزعني شكرها؛ويجعلها عونا على □اعته.

ثم أتوجه بشكري –بعد شكر الله –لوالدي الكريمين امتثالاً لأمر اللهچ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ ٺچ" لقمان: 14"فلهما مني خالص ودي؛ وعظيم امتناني؛ وجزاهما الله عني خير ما جزى والدا عن ولده؛ وأسال الله –تعالى– أن يرحمهما كما ربياني صغيرا؛ ويوسع لهما قبرهما؛ ويجزل لهما المثوبة؛ ويرزقهما الحياة الطيبة في الدار الآخرة.

كما أقدم الشكر وخالص الود وجميل التقدير لأخي الشقيق الدكتور خضر بشير؛ على مابذله من جهد وصبر؛ فقد كان لي –بعد الله– سنداً ومعينا؛ فأسأل المولى أن يجعل كلماقدملي في موازين حسناته.

وكل الشكر والعرفان لإخواني وأخواتي؛ وأخص منهم بالذكر (عبد الله بشير؛ وثويبة بشير) على اهتمامهما المتواصل؛ ومتابعتهماالمستمرة؛ مما كان له أ□يب الأثر على عملي وهمتي في هذا البحث؛ فجزاهماالله خير الجزاء.

ثم أتقدم بوافر الشكر وبالغ التقدير إلى الشيخ الفاضل الجليل فضيلة الشيخ الدكتور /مُحَمَّد الثاني عمر موسى – حفظه الله تعالى- الذي تفضلمشكورا بالإشرافعلى رسالتي؛ والذي غمرني بعد الله بكرمه؛ فلم يدخر جهدا في إبداء التوجيهاتالقيمة؛ والملاحظات السديدة؛ ولما أولاني من ثقة وتقدير واحترام وتشجيع وحسنعون فالله –تعالى– أسأل أن يجزل له المثوبة؛ وأن يبارك في وقته وعلمه وعمله.

ولا يفوتني أن أتقدم بالشكر والتقديرلجامعة بايرو والعاملين فيها لجهودهم القيمة في خدمة العلم؛ وتيسيرسبل تحصيله؛وأخص منهم بالذكر فضيلة الدكتور نوح عبد الله عثمان؛ والدكتور نجيب ابن الشيخ أول ؛ والدكتور عمر حمزة؛والكتور إبراهيم أبو بكر رجير ليمو؛ والأستاذ معظم س خالد؛ لاهتمامهم بي في هذا البحث ووقوفهم معي بكل غال ونفيس؛ وتقديم التوجيهات القيمة التي لها أثر بارز وبسمة ظاهرة في هذا البحث؛ فالله أسأل أن يجزيهم عني خير الجزاء وأن يجعل سعيهم مشكورين مأجورين.

وأتقدم ببالغ الشكر والتقدير للمشرف الخارجي على هذه الرسالة؛ فضيلة الدكتور منصور إبراهيم سكوتوا على ملاحظاته القيمة ؛ وتوجيهاته السديدة؛ مما ساعدت في رفع مستوى هذا البحث ؛ فالله أسأل أن يجعل ذلك في ميزان حسناته.

و الشكر موصول لكل من أعانني في هذا البحث؛ وأخص بالذكر السيدة فا□مة أحمد غربا؛ و□يب عبد الكريم □يب؛ وحواء إبراهيم سليمان؛ سائل المولىأن يجزل لهم المثوبة من عنده.

وختاما أسأل الله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه الكريم؛ وأن يجعله منالعلم النافع الجاري أجره لصاحبه في حياته وبعد مماته؛ وصلى الله على نبينا محمد وعلىآله وصحبه وسلم تسليما؛ وآخر دعوانا أن الحمد الله رب العالمين.

ABSTRACT

الترجيحات الحافظ ابن رجب الحديثية في كتابه "فتح الباري شرح صحيح البخاري"

"دراسة ما رجح فيه الوقف على الرفع أنموذجا"

The modern weights of Al-Hafiz Ibn Rajab in his book Fath al-Bari

The Explanation of Sahihul Bukhari

"Study of the likely endowment on lifting model"

The studies of propheticin traditions remains the glimmering source of guidance spiritually and socially. Thus, it is within this concept, the world communities will get to the adequate social and spiritual cohesions. Ibn Rajab remains the most important figure who provide sufficient commentary of the works of the authentic compilation Bukhari; The Book remains one of the most important work in determining the authenticity VIS and VIS the sound meaning of each Hadith there. Ibn Rajab not only made the commentary but as well delved into the science of Hadith in determining linking chain of some hadith to the prophet S.A.W or otherwise known as "Waqf of Raf" the research intends to study those traditions which were linked up to the prophet or otherwise and prompt the most acceptable mode of "Tarjih" acceptance. The research discovered that ibn Rajab is a scholar per excellence who use the authentic methodologies known to the scholars of Hadith, moreover, for complementing the existing ones. The methodology followed was descriptive analysis and library works

Kabir Bashir Abdulhamid

SPS/15/MIS/00061

فهرس الموضوعات

إهداء ..... ز

الشكروالتقدير ..... ز

ABSTRACT ..... ط

فهرسالموضوعات ..... ي

المقدمة 13

الفصلالأول :مقدماتالبحث 15

الفصلالثاني : الدراساتالسابقة : 26

الفصلالثالث :التعريفبالحافظابنرجبوكتابهفتحالباري 30

المبحثالأول : التعريفبالحافظابنرجب: 31

المبحثالثاني : التعريفبكتابفتحالباريفيشرحصحيحالبخاريلابنرجب 50

الفصلالرابع :منهجالحافظابنرجبفيترجيحالمسائل : 69

المبحثالأول : مفهومالترجيحلغةواصطلاحا : 69

المبحثالثاني : شروالترجيحوأقسامه: 70

المبحثالثالث : وجوهالترجيحعندالحافظابنرجب – رحمهاللهتعالى- : 72

المبحثالرابع : صيغالترجيحعندالحافظابنرجب : 76

المبحثالخامس :أساليبالترجيحعندالحافظابنرجبالحنبلي : 88

المبحثالسادس : أنواعالمسائلالتيرجحهاالحافظابنرجب –رحمهاللهتعالى – وأقسامها: 93

المبحثالسابع : فيذكرترجيحاتالحافظابنرجب – رحمهاللهتعالى - : 94
الفصلالخامس :فيدراسةمارجحفيهاالحافظابنرجب – رحمهاللهتعالى – الوقفعلىالرفع. 128
المبحثالأول : الاختلافيرفعحديث " الإسلامثمانيةأسهم " أووقفه. 128
المبحثالثاني : الاختلافيرفعحديثأبيهريرة : " إذادخلتوالإمامراكعفلاتركعحتىتأخذمصافكمنالصف" أووقفه. 135
المبحثالثالث : الاختلافيرفعحديثابنمسعود :"الصلواتالخمسكفاراتلمابينهنمااجتنبتالكبائر" أووقفه. 139
المبحثالرابع : الاختلافيرفعحديثعائشة – رضياللهعنها- :كانالنبي - صلىاللهعليهوسلم - إذاواقعبعضأهله،فكسلأنيقوم،ضربيدهعلىالحائط،فتيمم".أووقفه..... 143
المبحثالخامس : الاختلافيرفعحديثجابربنعبدالله :
لايضرالمرأةالحائضوالجنبأنلاتنقضشعرهاإذاأصابالماءشئونرأسها" أووقفه..... 146
المبحثالسادس : الاختلافيرفعحديثعلي :"إنحبينهانيأنأصليفيالمقبرة،ونهانيأنأصليفيأرضبابلفإنهاملعونة" أووقفه. 149
المبحثالسابع : الاختلافيرفعحديثأبيهريرةووقفه "
منبنىللهبيتايعبداللهفيهمنحلالبنىاللهلهبيتافيالجنةمندرورياقوت" أووقفه. 154
المبحثالثامن : الاختلافيرفعحديثسعدبنأبيوقاصووقفهفيتفسيرقولهتعالى : چچچچچقال:
"همالذينيؤخرونهاعنوقتها". 159
المبحثالتاسع : الاختلافيرفعحديثابنعباسووقفه : منجمعبينالصلاتينمنغيرعذرفقدأتىبابامنأبوابالكبائر. 163
المبحثالعاشر :الاختلافيرفعحديثحذيفةووقفه : "منأكلمنهذهالبقلةالخبيثةفلايقربنمسجدناثلاثا". .. 169
فهرسالآياتالقرآنية..... 177
فهرسالأحاديثوالآثار 179

قائمةالمصادروالمراجع 190

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره؛ ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ؛من يهدي الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له؛وأشهد أن لا إله إلا الله؛وأشهد أن مُحَمَّدا عبده ورسوله.

أما بعد :

فإن للسنة النبوية مكانة عالية في الإسلام؛ فهي المصدر الثاني من حيث الثبوت؛ وهي بيان للقرآن ووسيلة لفهمه؛ ومقيدة لمطلقه؛ومخصصة لعمومه؛قال الله تعالى﴿ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ ڤ ڤ﴾فكان الإشتغال بها متونا وأسانيد ورواية ودراية وجمعا وتخريجا ودراسة؛ من أهم ما صرفت إليه الهمم؛ وأنفس ما فنيت فيه الأعمار؛ وكثرت فيه الأسفار؛ وأنفقت فيه الأوقات وعمرت به الساعات.

ومن فضل الله عز وجل أن أقام لهذه السنة علماء جهابذة؛ وهيأ لها رجالا أفذاذا ما توالت الأزمان؛ وهبوا أنفسهم لخدمة السنة المطهرة وتيسيرها بين الناس؛ فصانوها وحفظوها من الضياع وعبث العابثين؛ وخدموها بألسنتهم وأقلامهم حتى أغنوا المكتبات بمؤلفاتهم؛ فتركوا للأمة من بعدهم ثروات هائلة وتراثا عظيما.

وإن من أولئك النوابغ الذين تفخر بهم الأمة الإسلامية أبد الدهر؛ سيد الفقهاء وإمام المحدثين الإمام البخاري —رحمه الله تعالى– الذي يعد كتابه ''صحيح البخاري'' المسمى ب''الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه''؛

أصح كتب الحديث وأفضلها بعد كتاب الله عز وجل؛ وتلقي[1] بالقبول في جميع الأقطار الإسلامية؛ فقد فاق أقرانه في جميع الفنون والأقسام؛ وشهد له

[1] – أي أن الأمة اتفقت غى صحة ما فيه والعمل به؛ ولذا كان أحاديث صحيح البخاري وصحيح مسلم من أعلى الصحيح؛ لتوافر شروط الصحيح فيهما في أعلى درجاته ومرتبته ؛ ولا يطعن فيهما أو في أحدهما إلا صاحب هوى؛ يهدف من وراء تشكيكه فيهما إلى هدم مبنى الشريعة ؛ ولذا نبه العلماء سلفا وخلفا على مكانة هاذين الكتابين؛ فقال النووي — رحمه الله تعالى– في شرح مسلم ج1ص14: " اتفق العلماء رحمهم الله على أن أصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان البخاري ومسلم وتلقتهما الأمة بالقبول ....." ويقول ولي الله الدهلوي في كتابه " حجة البالغة " ص

بالبراعة الصناديد العظام ؛ والأفاضل الكرام؛ ففوائده أكثر من أن تحصى وأعز من أن تستقصى .

وقد اعتنى به العلماء حفظا وتسميعا؛ وضبطا لرجاله ومفرداته ؛ وتفسيرا لمناسبات كتبه وأبوابه؛ وشرحا لنصوصه ورواياته؛ واختصارا لأسانيده وأحاديثه.

ومن شروحه المهمة ومن أكثرها فائدة ونفعا؛ شرحه المسمى ''فتح الباري شرح صحيح البخاري '' للحافظ ابن رجب الحنبلي –رحمه الله تعالى– الذي كان من كبار الأئمة في التصنيف لخدمة السنة المطهرة ؛ فقد أثرى دور العلم الإسلامية وخزاناتها المختلفة بأنفس الكتب المتنوعة .

وقد من الله تعالى علي بشرف المشاركة والإدلاء بدلوي في تقديم هذا البحث المتواضع بعنوان ''ترجيحات الحافظ ابن رجب الحديثية من خلال كتابه "فتح الباري شرح صحيح البخاري" ''دراسة ما رجح فيه الوقف على الرفع أنموذجا'' فالله تعالى أسأل العون والتوفيق والسداد فهو المستعان وعليه التكلان.

251: أما الصحيحان فقد اتفق المحدثون على أن جميع ما فيهما من المتصل المرفوع صحيح بالقطع؛ وأنهما متواتران إلى مصنفيهما ؛ وأن كل من يهون أمرهما فهو مبتدع متبع غير سبيل المؤمنين.

الفصل الأول : مقدمات البحث

الفصل الأول : مقدمات البحث :

وقد اشتملت على الآتي :

أولا: عنوان البحث :

وهو " ترجيحات الحافظ ابن رجب الحديثية في كتابه "فتح الباري شرح صحيح البخاري" دراسة ما رجح فيه الوقف على الرفع أنموذجا".

ثانيا: أسباب اختيار الموضوع :

إن الدوافع والأسباب التي دعتني للكتابة في هذا الموضوع تتلخص فيما يلي :

1.التقرب إلى المولى سبحانه أولا وآخرا؛ وذلك بخدمة حديث النبي ﷺ .

2.القيمة العلمية التي حظي بها كتاب فتح الباري لابن رجب –رحمه الله تعالى- عند أهل العلم.

3.المكانة العلمية التي تبوأها الحافظ ابن رجب –رحمه الله تعالى- وكونه من أشهر علماء هذه الأمة الذين خدموا السنة النبوية وأسهموا في الدفاع عنها.

4.عدم وجود رسالة علمية في هذا الموضوع- حسب اللاعي- مع كبير أهميته وعظيم مقامه؛ فالكتابة فيه مما يسهم في سد هذه الثغرة بإذن الله تعالى.

5.تسليط الضوء على إحدى زوايا منهج الحافظ ابن رجب ؛ وهي زاوية الترجيح؛ وبيان أهم المصطلحات التي يعبر بها الحافظ ابن رجب عن اختياره ؛ وما هي مرامها ومدلولاتها.

6.إيجاد مرجع لترجيحات الحافظ ابن رجب الحديثية من خلال كتابه هذا؛ يجمع شتات ترجيحاته فيه؛ في مختصر مستقل؛ ليسهل تناولها والإستفادة منها.

7.الرغبة في إحياء التراث الحديثي؛ من خلال تتبع ودراسة ترجيحات العلماء الأجلاء الذين خدموا الإسلام بمؤلفاتهم القيمة.

8.إن مناقشة أقوال العلماء واستخراج أدلتهم من كتبهم ومؤلفاتهم؛ علم له أصوله وضوابطه العلمية؛ وفوائده في تدريب الباحث على النظر والاستدلال.

9.إعتماد هذا الموضوع بالدرجة الأولى على السبر والمقارنة والمناقشة؛ والتخريج والترجيح المقترن بالدليل والتعليل؛ وهذا مما لا شك فيه يكسب الباحث قوة وملكة جيدة في البحث؛ ويدربه في الاستنباط والتمييز في النقل؛ وهذا ما لا يتوفر في كثير من الموضوعات.

ثالثا: أهمية الموضوع :

يمكن إيجاز أهمية هذا الموضوع فيما يأتي :

1.تبرز أهمية هذا الموضوع في جمع ترجيحات الحافظ ابن رجب الحديثية؛ حيث أن الكتاب وإن اعتنى العلماء بغيره من الشروح إلا أن هذا الكتاب لم يجد من العناية ما يتناسب مع وضعه وقيمته؛ لأنه قل تجد من تناول هذا الكتاب بالدراسة حسب ما وقفت عليه.

2.وترجع أهمية الموضوع كذلك إلى أهمية كتاب "فتح الباري" لابن رجب؛ فقد حوى هذا الكتاب دررا وجواهر وكنوزا؛ يعز وجودها؛ ويقل نظيرها مجتمعة في غيره من الكتب والمصنفات؛ فكان لا بد من السعي من أجل تسهيل مهمة الرجوع إليه والاستفادة منه.

3.ما جمعه هذا الكتاب من فوائد كثيرة كانت متفرقة في ثنايا كتب علوم الحديث والشروح وكتب العلل؛ مما يتعلق بمنهج الحافظ ابن رجب الحنبلي في الاستفادة ممن سبقه من العلماء .

4.مكانة الشارح العلمية ؛ فالحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى- من أشهر علماء هذه الأمة الذين خدموا السنة النبوية؛ وأسهموا بجهودهم في الذب عنها .

رابعا : أهداف البحث :

أما أهداف هذا البحث فتتلخص في الآتي :

1.إبراز المكانة العلمية التي يتميز بها ابن رجب –رحمه الله تعالى – في علم الحديث.

2.استخراج منهج الترجيح الذي اعتمده ابن رجب؛ مع ذكر أهم قرائن الترجيح عنده.

3.عرض ترجيحات ابن رجب في علوم الحديث ودراستها دراسة موازنة بأقوال العلماء.

4.تمييز الاختلاقات الحديثية عن الاختلافات الفقهية واللغوية التي استوعبتها كتب الفقه واللغة .

خامسا : حدود البحث :

أما حدود هذا البحث فهو :

1.كتاب "فتح الباري شرح صحيح البخاري للحافظ ابن رجب –رحمه الله تعالى– .

2.دراسة المسائل الحديثية – وبالأخص ما رجح فيه الوقف على الرفع– التي ذكر الحافظ ابن رجب فيها اختلاف ونبه على الراجح منها؛ دون ما ذكره من ترجيحات غيره في المسألة.

سادسا : إسهامات البحث في المجال العلمي :

إن شاء الله يسهم هذا البحث في خدمة الحديث النبوي الشريف بصفة عامة وعلوم الحديث بصفة خاصة؛ وذلك لأنه متعلق بمجال لم يتعرض له الباحثون –حسب اطلاع الباحث– من قبل؛ قائم على جمع شتات مسائل ترجيحات أحد أعلام المحدثين المعترف برسوخ قدمه وتضلعه في هذا المجال ؛ مع دراسة تلك الترجيحات ومقارنتها بآراء غيره ؛ ثم الترجيح ما وجدت إلى ذلك سبيلا.

سابعا : المنهج المتبع في هذا البحث :

يتلخص منهج الباحث فيما يلي :

1.اقتضت طبيعة مثل هذه الموضوعات أن يتبع فيها المنهج الاستقرائي التتبعي لجمع المسائل من الكتاب؛ ولذا فإن الباحث سيتتبع في هذا الكتاب ألفاظ الترجيح التي تشير غالبا إلى وجود خلاف في المسألة؛ كما أنه سيستعين بمنهج الموازنة والمقارنة والاستنتاج في دراسة المسائل والقضايا التي يحويها هذا البحث.

2.يقوم الباحث بعرض هذه المسائل حسب موضوعها وسوف تتم دراستها وفقا للخطوات التالية :

1_وضع عنوان للمسائل المدروسة.

2_ذكر تراجم أبواب المسائل المدروسة.

3_إيراد الأحاديث التي تندرج تحتها المسائل المدروسة.

4_نقل نص كلام الحافظ ابن رجب بتمامه تحت عنوان ''قال الحافظ ابن رجب '' وذلك لإبراز الصيغ التي استخدمها الحافظ ابن رجب في الترجيح؛ وإتاحة الفرصة للقارئ للإطلاع على كلامه نصا نصا.

5-عزو الأقوال إلى قائليها ومصادرها قدر الاستطاعة.

6-بيان ما رجحه الحافظ ابن رجب من بين الأقوال ؛ مع الإشارة إلى الموافقين له من العلماء ما أمكن .

7-ترجيح الباحث بين الآراء باعتماد أقوال العلماء في الفن والقرائن المساعدة لذلك حسب القدرة والاستطاعة.

8-تخريج الأحاديث النبوية من مصادرها المعتمدة ؛ فإن كان في الصحيحين أو أحدهما؛اكتفى الباحث بعزوه إليهما؛ وإلا خرجه من كتب السنة مع بيان درجته عند أهل هذا الشأن حسب القدرة .

9-ترجمة الأعلام غير المشهورين -الذين وردت أسماؤهم في هذا البحث- ترجمة موجزة.

10-التعريف بالأماكن والمواضع بالرجوع إلى مظانها حسب القدرة .

11-شرح الغريب والتعريف بالمصطلاحات ما وجد الباحث إلى ذلك سبيلا.

12-توثيق النصوص من مصادرها الأصلية إن وجدت.

13-تذييل البحث بفهارس علمية على النحو التالي :

أ-فهرس الآيات القرآنية.

ب-فهرس الأحاديث والأثار.

ج-فهرس المصادر والمراجع.

د-فهرس الموضوعات.

ثامنا : خطة البحث :

اشتملت خطة هذا البحث على مقدمة وخمسة فصول وخاتمة :

وهي على النحو التالي :

الفصل الأول : في مقدمات البحث :

وهي على النحو التالي :

أولا : عنوان البحث .

ثانيا : أسباب اختيار الموضوع .

ثالثا : أهمية الموضوع .

رابعا : أهداف البحث .

خامسا : حدود البحث .

سادسا : إسهامات البحث في المجال العلمي .

سابعا : المنهج المتبع في هذا البحث .

ثامنا : خطة البحث .

الفصل الثاني : الدراسات السابقة .

الفصل الثالث : التعريف بالحافظ ابن رجب وكتابه فتح الباري :

ويحتوي على مبحثين :

المبحث الأول : التعريف بالحافظ ابن رجب :

ويحتوي على عشرة مطالب :

المسألة الأولى : اسمه ولقبه وكنيته.

المسألة الثانية : مولده .

المسألة الثالثة : أسرته .

المسألة الرابعة : نشأته و□لبه للعلم .

المسألة الخامسة : رحلاته في □لب العلم .

المسألة السادسة : شيوخه وتلاميذه .

المسألة السابعة : ثناء العلماء عليه .

المسألة الثامنة : عقيدته ومذهبه .

المسألة التاسعة : أثاره العلمية .

المسألة العاشرة : وفاته .

المبحث الثاني : التعريف بكتاب فتح الباري في شرح صحيح البخاري لابن رجب.

ويحتوي على المطالب الآتية :

المسألة الأولى : اسم الكتاب .

المسألة الثانية : توثيق نسبته إليه .

المسألة الثالثة : في بيان ميزة الكتاب .

المسألة الرابعة : منهجه في شرح ألفاظ الحديث .

المسألة الخامسة : □ريقته في استنباط الأحكام والفوائد.

المسألة السادسة : منهجه في مناقشة المخالفين .

المسألة السابعة : منهجه في تراجم الأبواب.

المسألة الثامنة : مصادره وطريقته في الاستفادة منها .

الفصل الرابع : منهج الحافظ ابن رجب في ترجيح المسائل :

وفيه سبعة مباحث :

المبحث الأول : مفهوم الترجيح لغة واصطلاحا :

المسألة الأولى: مفهوم الترجيح لغة.

المسألة الثانية : مفهوم الترجيح اصطلاحا.

المبحث الثاني : شروط الترجيح وأقسامه .

المسألة الأولى : شروطه .

المسألة الثانية : أقسامه .

المبحث الثالث : وجوه الترجيح عند الحافظ ابن رجب:

المسألة الأولى : الترجيح بالتاريخ.

المسألة الثانية : الترجيح برواية الأكثرين.

المسألة الثالثة : الترجيح بزيادة الحفظ والاتقان.

المسألة الرابعة : الترجيح بطول الملازمة.

المسألة الخامسة : الترجيح بالمتابعات والشواهد.

المبحث الرابع : صيغ الترجيح عند الحافظ ابن رجب .

المسألة الأولى : الترجيح بلفظ صريح.

المسألة الثانية : الترجيح بأفعل التفضيل.

المسألة الثالثة : الترجيح بتضعيف القول الآخر.

المسألة الرابعة : الترجيح بعبارة أخرى غير ما تقدم.

المبحث الخامس : أساليب الترجيح عند الحافظ ابن رجب :

المسألة الأولى : التنصيص على القول الراجح مع ذكر الدليل أو التعليل على صحته.

المسألة الثانية : التنصيص على القول الراجح عنده بدون ذكر الدليل.

المسألة الثالثة: ترجيح القول أو تضعيف ما سواه دون التصريح بالراجح عنده.

المسألة الرابعة : تقديم القول الراجح على المرجوح.

المسألة الخامسة : التنصيص على ترجيح القول الراجح مع التنصيص على تضعيف القول المرجوح في آن واحد.

المسألة السادسة : التصدير بذكر الأقوال ثم الترجيح.

المسألة السابعة : أن يذكر ابن رجب روايتين ثم يرجح إحداهما ويوجه الأخرى المرجوحة.

المسألة الثامنة : ان ينص على ترجيح رواية أو قول بعد أن أورد نص وترجيح من سبقه من أهل العلم.

المسألة التاسعة : أن يرجح أو يضعف أكثر من قول في المسألة مكررا لفظ الترجيح او التضعيف عند كل قول.

المبحث السادس :أنواع المسائل التي رجحها الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى:

وهي على قسمين :

القسم الأول : المسائل المتصلة بسند الحديث.

القسم الثاني : المسائل المتصلة بمتن الحديث.

المبحث السابع : في ذكر عدد ترجيحات الحافظ ابن رجب –رحمه الله تعالى– في هذا الكتاب:

وهي على النحو التالي :

المسألة الأولى : ما روي مرفوعا وموقوفا ورجح فيه الوقف ؛ وهي عشرة .

المسألة الثانية : ما روي موقوفا ومرفوعا ورجح فيه الرفع؛ وهي واحدة .

المسألة الثالثة : ما روي موصولا ومرسلا ورجح فيه الإرسال؛ وهي ستة عشر.

المسألة الرابعة : الأحاديث التي رجح وقوع الإدراج فيها ؛ وهي عشرة.

المسألة الخامسة : ما رجحه في تعيين المهمل في الإسناد؛ وهي اثنا عشرة .

المسألة السادسة : الألفاظ التي حكم بالتصحيف فيها؛ وهي ثلاثة .

المسألة السابعة : الألفاظ التي رجح وقوع الوهم فيها ؛ وهي ثلاثة عشرة.

المسألة الثامنة :ترجيحه بعض الروايات على بعض من □ريق رواتها؛ وهي ثلاثة عشرة.

المسألة التاسعة : ما رجحه في ضبط بعض الألفاظ والأسماء ؛ وهي اثنان.

المسألة العاشرة : ما رجحه في تعريف المرسل.

الفصل الخامس : في دراسة ترجيحات الحافظ ابن رجب –رحمه الله تعالى– .

ويحتوي على عشرة مباحث؛ وهي على النحو التالي :

المبحث الأول : الاختلاف في رفع حديث حذيفة -رضي الله عنه- أو وقفه : " الإسلام ثمانية أسهم ".

المبحث الثاني : الاختلاف في رفع حديث أبي هريرة – رضي الله عنه- أو وقفه: " إذا دخلت والإمام راكع فلا تركع حتى تأخذ مصافك من الصف".

المبحث الثالث : الاختلاف في رفع حديث عبد الله بن مسعود – رضي الله عنه- أو وقفه: "الصلوات الخمس كفارات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر".

المبحث الرابع : الاختلاف في رفع حديث عائشة – رضي الله عنها – أو وقفه: " كان النبي ﷺ إذا واقع بعض أهله ؛فكسل فأراد أن يقوم ؛ ضرب يده على الحائط فتيمم".

المبحث الخامس : الاختلاف في رفع حديث جابر بن عبد الله – رضي الله عنه- أو وقفه:" لا يضر المرأة الحائض والجنب أن لا تنقض شعرها إذا اصاب الماء شئون رأسها".

المبحث السادس:الاختلاف في رفع حديث علي بن أبي □الب – ﷺ- أو وقفه: " إن حبي نهاني أن أصلي في المقبرة؛ ونهاني أن أصلي في أرض بابل فإنها ملعونة"

المبحث السابع : الاختلاف في رفع حديث أبي هريرة – ﷺ- أو وقفه: " من بنى لله بيتا يعبد الله فيه من حلال ؛ بنى الله له بيتا في الجنة من در وياقوت".

المبحث الثامن : الاختلاف في رفع حديث سعد بن أبي وقاص – ﷺ- أو وقفه؛ تفسيرا لقوله تعالى : " الذين هم عن صلاتهم ساهون".

المبحث التاسع : الاختلاف في رفع حديث عبد الله بن عباس – ﷺ- أو وقفه: "من جمع بين الصلاتين من غير عذر فقد أتى بابا من أبواب الكبائر".

المبحث العاشر : الاختلاف في رفع حديث حذيفة – ﷺ – أو وقفه: " من أكل من هذه البقلة الخبيثة فلا يقربن مسجدنا ثلاثا".

الفصل الثاني : الدراسات السابقة

الفصل الثاني : الدراسات السابقة :

بعد البحث المتواصل والتنقيب المستمر لم يعثر الباحث على بحث بنفس العنوان الذي قدمه الباحث؛ إلا أنه وجد دراسات عامة تناولت جوانب عدة في فتح الباري لابن رجب –رحمه الله تعالى–؛ وغيرها الكثير مما تناولت بعضا من مؤلفاته رحمه الله تعالى.ومن تلك الرسالة ما يلي :

1-بحث لنيل درجة الماجستير بعنوان : "**الصناعة الحديثية في كتاب فتح الباري في شرح صحيح البخاري للحافظ ابن رجب** " إعداد الطالب : لؤي عايد

عبد الله جاسم؛ جامعة آل البيت أردن؛ كلية الدراسات الفقهية والقانون؛ قسم أصول الدين الدين ''الحديث النبوي الشريف وعلومه '' نوقشت سنة 2000م. ويقع البحث في "216 "صفحة.

وقد تطرق الباحث إلى شيء مما له علاقة ببحثي وذلك في الفصل الثالث من كتابه وبالتحديد في المبحث الثالث منه حيث عنونه ب "منهجه في نقد الحديث من الترجيح والتصحيح والتضعيف. ففي هذا المبحث تطرق إلى شيء من ذلك .وذكر بعض ترجيحات الإسناد والمتن ولم يستوفي.

2-بحث لنيل درجة الماجستير بعنوان : "**منهج الإمام ابن رجب الحنبلي في الحكم على الأسانيد "دراسة تطبيقية" من خلال كتابه فتح الباري شرح صحيح البخاري** " إعداد الطالب : سليمان عبد العظيم سليمان. جامعة الإسلامية بغزة كلية أصول الدين قسم الحديث الشريف وعلومه. ونوقشت الرسالة سنة 2015م؛وتقع الرسالة في "427" صفحة . تطرق الباحث في بحثه هذا إلى ذكر شيء من الترجيح إلا أنه لم يستوفي.

3-بحث لنيل شهادة الماجستير بعنوان: "**المباحث الأصولية عند ابن رجب الحنبلي في كتابه فتح الباري شرح صحيح البخاري وتطبيقاتها الفقهية**" إعداد الطالب :حسام مُحَمَّد عبدالله ؛ جامعة تكريت بالعراق كلية التربية؛ونوقشت الرسالة سنة 2007م؛وتقع في "248" صفحة .واختلاف هذا البحث ببحثي واضح من عنوانه.

4-رسالة دكتوراه بعنوان : "**منهج الحافظ ابن رجب في كتابه فتح الباري في شرح البخاري مع تحقيق ودراسة كتاب الصلاة من أوله إلى آخر باب التعاون في بناء المسجد**" إعداد الطالب : عبد الله بن علي صالح؛ جامعة الإمام مُحَمَّد بن سعود الإسلامية كلية أصول الدين. ونوقشت الرسالة سنة 2005م؛ وتقع

الرسالة في "1128" صفحة . وهذا البحث في بيان منهج الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى؛بينما بحثي في المسائل التي رجحها ابن رجب مع دراستها.

5- بحث لنيل شهادة الماجستير بعنوان : "**اختيارات الحافظ ابن رجب الحنبلي في النكاح**" إعداد الطالبة : ليلى بنت سعيد الشمراني؛ جامعة الملك سعود كلية الآداب. واختلاف هذا البحث عن بحثي واضح من عنوانه؛ فهو لم يتجاوز كتاب النكاح؛ ولم يكن في الترجيح الذي هو ميدان بحثي وهو أيضا يتعلق بالمسائل الفقهية.

6-بحث لنيل شهادة الماجستير بعنوان : "**فقه الحديث عند الحافظ ابن رجب من خلال كتابه جامع العلوم والحكم**" إعداد الطالب : بورحلة عبد القادر جامعة وهران الجزائرية؛كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية.نوقشت الرسالة سنة 2013م؛ وتقع في "323"صفحة.

7-بحث لنيل شهادة الماجستير بعنوان : "**آراء ابن رجب الحنبلي الأصولية جمعا ودراسة**" إعداد الطالب : مسرج بن منيع بن مطلق الروقي؛جامعة أم القرى كلية الشريعة والدراسات الإسلامية قسم شعبة أصول الفقه. ونوقشت الرسالة سنة 2005م؛وتقع في "472" صفحة .

8 –كتاب بعنوان:"**الوقف القرآني وأثره في الترجيح عند الحنفية** ؛ تأليف عزت شحاته كرار مُحَمَّد؛ □بع بمؤسسة المختار- القاهرة – عام 1424هـ.

9 - رسالة علمية مقدمة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه في الآداب ؛بعنوان : " **قواعد الترجيح المتعلقة بالنص عند ابن عاشور في تفسيره التحرير والتنوير دراسة تأصيلية تطبيقية**؛ قدمت بجامعة الملك سعودعمادة الدراسات العلياكلية التربيةقسم الثقافة الإسلامية؛إعداد الطالبةعبير بنت عبد الله النعيم؛1429هـ.

10 –كتاب باسم:"**قواعد العللوقرائن الترجيح**"؛ تأليف الدكتور: عادل عبد الشكور الزرقي؛ بعة دار المحدث ط1 عام 1425هـ.

الفصل الثالث : التعريف بالحافظ ابن رجب وكتابه فتح الباري

ويحتوي على مبحثين :

المبحث الأول : التعريف بالحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى–.

المبحث الثاني : التعريف بكتابه فتح الباري

الفصل الثالث : التعريف بالحافظ ابن رجب وكتابه فتح الباري :

المبحث الأول : التعريف بالحافظ ابن رجب:

المسألة الأولى : اسمه ولقبه وكنيته :

هو الإمام الحافظ العلامة زين الدين عبد الرحمن بن الشيخ شهاب الدين أحمد بن عبد الرحمن بن الحسن بن مُحَمَّد بن أبي البركات مسعود السلامي البغدادي ثم الدمشقي مولدا الحنبلي الشهير بابن رجب؛ وهو لقب جده عبد الرحمن.

كنيته أبو الفرج[2]؛ ولقبه زين الدين[3].

المسألة الثانية : مولده :

اختلف المؤرخون في تاريخ ولادة الحافظ ابن رجب على قولين:

القول الأول : أنه ولد سنة 706هـ؛ وهو ما ذكره ابن حجر في الدرر الكامنة[4].

القول الثاني : أنه ولد سنة 736هـ وهو ما عليه أكثر من ترجم للحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى[5].

والصواب القول الثاني للأدلة الآتية :

---

[2] – وقيل أبو العباس؛ والأول أشهر بل لا يستبعد وهم هذا القول. راجع كتاب لحظ الألحاظ بذيل تبقات الحفاظ لتقي الدين أبو الفضل مُحَمَّد بن مُحَمَّد العلوي المكي ؛ تبعة دار الكتب العلمية ط1؛ ص 118.

[3] – ابن العماد : عبد الحي بن أحمد بن مُحَمَّد العكري الحنبلي ؛ شذرات الذهب في أخبار من ذهب؛ دار ابن كثير بيروت؛ ط 1؛1406. ج8ص578-579.

[4] – ابن حجر : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ؛ الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ؛ مجلس دائرة المعارف العثمانية – الهند؛ط 2؛ سنة 1392؛ ج1ص107.

[5] – انظر : ابن العماد ؛شذرات الذهب ج8ص578؛ وابن المفلح ؛المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد مكتبة الرشد – الرياض ؛ ط1؛ 1410. ج2ص 81-82.

أ-أن الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى- صرح بنفسه في الذيل على ﷺبقات الحنابلة أنه حضر درسا للشيخ شرف الدين عبد الرحيم[6] بن عبد الله سنة 741هـ. فقال رحمه الله تعالى ما نصه: " وحضرت درسه وأنا إذ ذاك صغير لا أحقه جيدا "[7]. ومعلوم أن عبد الرحيم هذا توفي سنة 741هـ؛ وبهذا التوقيت يترجح قول من قال أنه ولد سنة 736هـ؛ فيكون عمر الحافظ عند وفاته خمس سنين على حد هذا القول.

ب-أن الحافظ ابن حجر نفسه صرح في كتابه "إنباء الغمر بأبناء العمر" أنه ولد سنة 736هـ[8].

ولعل سبب اختلاف التاريخين بالنسبة إلى ابن حجر يعود إلى ناسخ الدرر حيث أسقط كلمة "الثلاثين" لأن ما في كتاب "الدرر الكامنة" ذكره الحافظ ابن حجر بالأرقام بخلاف ما جاء في "إنباء الغمر" حيث ذكر ولادته بالحروف؛ ومعروف أن ما كتب بالأرقام عرضة للسهو والسقط من النساخ ؛ بخلاف الكتابة بالحروف فالتصحيف فيها نادر جدا.

المسألة الثالثة :أسرته :

لم تتوسع المراجع – حسب علم الباحث – في التعريف بأسرة الحافظ ابن رجب، وما ذكر في ثنايا هذه المراجع نثار لا يزيد على أسطر قليلة، ألقت بعض الضوء على حياة جده، أبي أحمد، وحياة والده أبي العباس، شهاب الدين أحمد.

---

[6] – هو : الشيخ عبد الرحيم بن عبد الله بن محمد بن أبي بكر بن إسماعيل الزريراتي البغدادي، الفقيه، الإمام شرف الدين أبو محمد، ابن شيخ العراق تقي الدين أبي بكر ولد ببغداد، ونشأ بها وقرأ القرآن، وحفظ " المحرر " وسمع الحديث واشتغل. ثم رحل إلى دمشق، سمع بها من زينب بنت الكمال، وجماعة من أصحاب ابن عبد الدائم، وخطيب مردا، وﷺبقتهما وتوفي سنة 741هـ. انظر ذيل ﷺبقات الحنابلة ج5ص 104. ﷺبعة مكتبة العبيكان الرياض ط 1؛ 1425هـ.

[7] – ابن رجب : ذيل ﷺبقات الحنابلة؛مكتبة العبيكان الرياض؛الطبعة الأولى 1425؛ ج5ص105.

[8] – ابن حجر ؛ إنباء الغمر بأبناء العمر؛ المجلس الأعلى لشؤون الإسلامية – لجنة إحياء التراث الإسلامي – مصر؛ ط 1؛ 1389هـ؛ ج1ص 460.

أما الجد عبد الرحمن المكنى بأبي أحمد، والملقب برجب، فكل ما ذكره عنه حفيده في بقاته قوله: قرئ على جدي أبي أحمد – رجب بن الحسين – غير مرة – ببغداد وأنا حاضر، في الثالثة، والرابعة، والخامسة: أخبركم أبو عبد اللهمحمد بن عبد الله بن إبراهيم البزاز سنة ست وثمانين وستمائة، أخبرنا أبو الحسن مُحَمَّد بن أحمد بن عمر القطيعي، أخبرنا أبو الوقت عبد الأول بن عيسى، أخبرنا أبو الحسن الداودي، أخبرنا أبو مُحَمَّد السرخسي[9]، أخبرنا أبو عبد الله الفربري[10]، حدثنا البخاري، حدثنا المكي بن إبراهيم، حدثنا يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة بن الأكوع، قال: سمعت النبي ﷺ – يقول: "**من يقل علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار**.وهذا الحديث رواه البخاري في كتاب العلم باب إثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم [11].

وهذا الخبر – على قصره – يكشف عن مكانة جده أبي أحمد وأنه مهتم بالحديث ويقرأ عليه الناس. ويدل هذا الخبر كذلك على أن سماعه كان سنة 686هـ ومعنى هذا أن الرجل عمر[12]، وكانت وفاته سنة 742هـ.

وأما أبوه فهو أبو العباس شهاب الدين أحمد، ولد في بغداد صبيحة يوم السبت خامس عشر ربيع الأول سنة 706، ونشأ بها وسمع مشايخها، وقرأ بالروايات، ثم رحل إلى دمشق بأولاده سنة 744هـ وسمع مشايخها كمحمد بن إسماعيل الخباز، ورحل إلى القدس، ثم حج سنة 749هـ وبمكة أسمع ابنه عبد الرحمن ثلاثيات البخاري على الشيخ أبي حفص عمر، ثمرحل إلى مصر قبل سنة 756

---

[9] – سرخسي بفتحتين وسكون المعجمة ومهملة نسبة إلى بلدة قديمة من بلاد خراسان يقال لها " سرخس" أنظر: السمعاني ؛ "الأنساب" ج3ص244؛ والجزري "اللباب في تهذيب الأنساب"ج2ص112 والسيوطي " لب اللباب في تحرير الأنساب" ص43.

[10] – الفربري : بفتحتين وسكون الباء الموحدة وبعدها راء أخرى؛ هذه النسبة إلى فربر وهي بلدة على طرف جيحون وجيحون اسم وادي خراسان سمي باسم نهر ينبع من الهند؛ واسمه اليوم أموداريا وتقطع طريقه في آسيا السوفياتية في بحيرة آرال – مما يلي بخارى؛. أنظر : السمعاني "الأنساب" ج4ص359؛ والجزري " اللباب في تهذيب الأنساب" ج2ص418؛ والسيوطي " لب اللباب في تحرير الأنساب" ص62.

[11] – ابن رجب :الذيل على طبقات الحنابلة ج2ص213.

[12] – هو بضم العين المهملة مع تشديد الميم؛ ومعناه أي عاش طويلا.

وفيها روى عن أبي الحرم القلانسي، وفي ذلك يقول صاحب المنهج الأحمد: وفيها روى عن أبي الجرم القلانسي، وذكره في مشيخته[13].

وبعد ذلك جلس للإقراء بدمشق وانتفع به، وكان ذا خير ودين وعفاف ولقد سجل شيوخه في معجم خاص له، نقل منه ابن حجر كثيرا في الدرر الكامنة [14]

ولا شك أن نشأة ابن رجب في مثل هذه الأسرة؛ قد هيأ له مناخا مناسبا لطلب العلم والجد في تحصيله.

المسألة الرابعة: نشأته ورحلاته العلمية:

نشأ الحافظ ابن رجب في بيت والده؛وتربى في كنف أسرته العلمية فهو ينتمي إلى أسرة عريقة في العلم والفضل والصلاح.ولقد هيأ الله تعالى لابن رجب الظروف لتكون الشخصية الفذة العلمية النادرة؛ ومن هذه الأسباب:

1-الإستعداد الفطري الموهوب .

2-الأسرة الكريمة العلمية.

3-عصر ازدهر بالعلماء والفقهاء .

وهذه العوامل وغيرها أثرت في تكوين الشخصية العلمية لابن رجب؛ فقد حضر مجالس العلم والتحديث وهو في سن صغير؛ فقال في ذيل □بقات الحنابلة: " وحضرت درسه وأنا إذ ذاك صغير لا أحقه جيدا"[15].

وذكر سماعه وهو في الخامسة من عمره بكل وعي ودقة؛ فقال عن نفسه "قرأت على أبي حفص عمر بن علي القزويني ببغداد؛ أخبركم أبو عبد الله مُحَمَّد بن أبي القاسم المقرئ وأخبرنا الربيع علي بن عبد الصمد بن أحمد البغدادي بها قراءة

---

[13]- العليمي :عبد الرحمن بن مُحَمَّد بن عبد الرحمن المقدسي الحنبلي؛ المنهج الأحمد في تراجم أصحاب الإمام أحمد؛ دار صادر – بيروت؛ ج3 ص 378.

[14]- ابن حجر : الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة؛ ج1ص 151رقم الترجمة 364.

[15]- ابن رجب :ذيل □بقات الحنابلة ج5ص105.

عليه وأنا في الخامسة"[16].وهذه بدايات طلب ابن رجب للعلم وهو صغير؛ وقد ارتحل وسمع من علماء القرن السابع مثل شمس الدين مُحَمَّد بن أبي بكر بن النقيب المتوفى "745"؛والإمام علاء الدين أحمد بن عبد المؤمن السبكي ثم النووي المتوفى "749"؛ وفي دمشق سمع ابن رجب مُحَمَّد بن إسماعيل الخباز المتوفى "756هـ"؛ ومُحَمَّد بن إسماعيل الحموي الدمشقي المتوفى "757هـ"؛ ورحل إلى نابلس ليلتقي بجماعة من أصحاب عبد الحافظ بن بدران؛ ثم إلى القدس فسمع الحافظ أبا سعيد العلائي.

قال الحافظ ابن رجب : " وقرأت سنن ابن ماجه بدمشق على الشيخ جمال الدين يوسف بن عبد الله بن مُحَمَّد النابلسي الفقيه الفرضي بسماعه منه"[17].

ومن بغداد يتوجه مع والده إلى الحج؛ وبمكة يسمع ثلاثيات البخاري من الشيخ أبي حفص عمر بن علي بن الخليل البغدادي المتوفى "759هـ"؛ عاد بعد ذلك إلى دمشق حيث لزم شيخه ابن قيم الجوزية إلى أن مات سنة ''751هـ''؛ وفي ذلك يقول : " ولازمت مجالسه قبل موته أزيد من سنة ؛ وسمعت عليه " قصيدته النونية" في السنة وأشياء من تصانيفه وغيرها"[18].

والرحلة في طلب الحديث سنة متبعة من لدن عهد الصحابة رضي الله عنهم؛ وهي في عهد التابعين أوسع منها في عهد الصحابة حتى أصبحت سمة بارزة لكثير من العلماء حيث هاجروا طلبا في اللقاء بالمشاهير والاستفادة منهم .

والحافظ ابن رجب كان له النصيب الأكبر والحظ الأوفر من الرحلة في طلب الحديث؛ فقد كان والده يصطحبه في رحلاته العلمية ليسمع من كبار العلماء؛

---

[16] – ابن رجب : ذيل طبقات الحنابلة ج1ص151.

[17] – ابن رجب : ذيل طبقات الجنابلة ج4ص385.

[18] – ابن رجب : ذيل طبقات الحنابلة ج2ص448.

فرحل معه من بغداد إلى دمشق؛ قال الحافظ ابن حجر : " قدم دمشق مع والده فسمع معه من مُحَمَّد بن إسماعيل بن إبراهيم بن داود العطار وغيرهما "[19].

وأما رحلته إلى مصر فقد كانت سنة "754هـ"؛ وهي السنة التي توفي بها شيخه أبو الفتح مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن إبراهيم الميدومي؛ وقد أكثر عنه؛ ونص على ذلك بقوله : "أخبرنا أبو الفتح مُحَمَّد بن مُحَمَّد الميدومي المصري بها ؛.كما لقي بالقاهرة مُحَمَّد بن إسماعيل الصوفي بالقاهرة[20].

وبعد هذه الرحلة الحافلة بالحركة والنشاط؛ استقر ابن رجب بدمشق يدرس بمدارسها ويعقد المواعيد الوعظية ؛ وظل يخرج الطلبة النجباء ؛والعلماء الأكفياء؛ ويصنف الكتب النافعة والرسائل القيمة؛ حتى وافاه أجله – رحمه الله تعالى – .

المسألة الخامسة: شيوخه وتلاميذه :

النقطة الأولى : شيوخه :

سمع الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى – العديد من الشيوخ؛ حيث إنه ارتحل في □لب العلم؛ وسأقتصر على أهم شيوخه الذين سمع منهم مرتبين على سنوات الوفاة ؛ وهم:

1-الحسين بن بدران بن داود البصري البغدادي؛ صفي الدين أبو عبد الله؛ مات سنة "749هـ" سمع منه في بغداد[21].

2-مُحَمَّد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن حريز الزرعي؛ الدمشقي؛ شمس الدين ابن قيم الجوزية الحنبلي مات سنة "751هـ"؛ سمع منه في دمشق[22].

---

[19] – ابن حجر : الدرر الكامنة ؛ ج1ص149.

[20] – ابن رجب : ذيل □بقات الحنابلة ج1ص312.

[21] – ابن حجر : الدرر الكامنة ج2ص165.

[22] – النعيمي : عبد القادر بن مُحَمَّد الدمشقي؛ الدارس في تاريخ المدارس؛ دار الكتب العلمية ؛ بيروت؛ ط1؛ 1410؛ ج2ص70.

3-يوسف بن عبد الله بن العفيف المقدسي النابلسي مات سنة "754هـ"؛ قرأ عليه سنن ابن ماجه بدمشق[23].

4-مُحَمَّد بن إسماعيل بن إبراهيم بن سالم الدمشقي الأنصاري العبادي؛ المعروف بابن الخباز؛ مات سنة "756هـ"؛ سمع منه في دمشق[24] .

5-أحمد بن عبد الرحمن بن أحمد بن ماجد؛ جمال الدين أبو مُحَمَّد الحنبلي البغدادي مات سنة "757هـ"؛ سمع منه في بغداد[25].

6-مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد القلانسي الحنبلي؛ مات سنة ''765هـ''؛ سمع منه في القاهرة[26]

7-أحمد بن الحسن بن عبد الله؛ المشهور بابن قاضي جبل؛ مات سنة ''771هـ''؛ سمع منه في دمشق [27].

النقطة الثانية : تلاميذه :

كان لابن رجب – رحمه الله تعالى- الكثير من التلاميذ ممن سمعوا منه وتعلموا على يده؛ وسأذكر أهم التلاميذ مرتبين على سنوات الوفيات:

1-مُحَمَّد بن علي بن عبد الرحمن بن العلاء بن البهاء بن العز بن التقي سليمان المقدسي الحنبلي؛ مات سنة "821هـ"؛ سمع من ابن رجب بالقدس[28].

---

[23] – ابن مفلح : المقصد الأرشد ج3ص 141.

[24]– ابن فهد : مُحَمَّد بن مُحَمَّد أبو الفضل تقي الدين الهاشمي العلوي؛ لحظ الألحاظ؛دار الكتب العلمية؛ الطبعة الأولى 1419؛ ج1ص119.

[25]– ابن حجر : الدرر الكامنة ج1ص193.

[26]– ابن العماد : عبد الحي بن أحمد أبو الفلاح الحنبلي العكري؛ شذرات الذهب؛ دار ابن كثير – دمشق؛الطبعة الأولى؛ 1406؛ ج8ص 353.

[27]– النعيمي : الدارس في تاريخ المدارس؛ ج2ص92.

[28] – ابن حجر : إنباء الغمر ج3ص152.

2-عمر بن مُحَمَّد بن علي بن أبي بكر بن مُحَمَّد السراج الحلبي الأصل الدمشقي الشافعي؛ يعرف بابن المزلق؛ مات سنة "841هـ"؛ سمع من ابن رجب في دمشق[29] .

3-أحمد بن نصر الله بن أحمد بن مُحَمَّد بن عمر مفتي الديار المصرية؛ مات سنة "844هـ"؛ سمع من ابن رجب في دمشق ولازمه[30].

4-أحمد بن أبي بكر بن سيف الدين الحموي؛ الحنبلي؛ ويعرف بابن الرسام؛ مات سنة "844هـ"؛ أجازه ابن رجب [31].

5-داود بن سليمان بن عبد الله الزين الموصلي الدمشقي الحنبلي؛ مات سنة "844هـ"؛ سمع من ابن رجب في دمشق [32].

6-عبد الرحمن بن سليمان بن أبي الكرم الحنبلي المعروف بأبي شعر؛ مات سنة "844هـ"؛ سمع من ابن رشد في دمشق [33].

7-أحمد بن علي بن مُحَمَّد الأنصاري الحلبي ابن اللحام مات سنة "864هـ"؛ سمع من ابن رجب في دمشق[34] .

المسألة السادسة : ثناء العلماء عليه :

لقد استحق ابن رجب – رحمه الله تعالى – ثناء العلماء وتقديرهم بما كان عليه من الفضل والعلم والديانة؛ حيث كان الثناء عليه شبه مجمع عليه لدى كل من ترجم له على اختلاف مفاهيمهم وتباين آرائهم وممن أثنوا عليه ما يلي :

---

[29] – السخاوي : التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة؛دار الكتب العلمية؛ بيروت– لبنان؛الطبعة الأولى؛ 1414؛ ج2ص345.

[30] – ابن مفلح : المقصد الأرشد ج1ص202.

[31] – المصدر السابق ج1ص80.

[32] – السخاوي :الضوء اللامع لأهل القرن التاسع؛ مكتبة الحياة –بيروت؛ج3ص212.

[33] – ابن مفلح : المقصد الأرشد؛ ج2ص91.

[34] – النعيمي: الدارس في تاريخ المدارس ج2ص97.

1-يقول تلميذه علاء الدين بن اللحام[35] : "شيخنا الإمام العلامة الأوحد الحافظ شيخ الإسلام؛ مجلي المشكلات وموضح المبهمات"[36].

2- وقال ابن فهد المالكي: "الإمام العالم الحافظ الحجة؛ والفقيه العمدة؛ أحد العلماء الزهاد والأئمة العباد؛ مفيد المحدثين؛ واعظ المسلمين"[37].

3- وقال ابن عبد الهادي : "الشيخ الإمام أوحد الأنام ؛ قدوة الحفاظ؛ جامع الشتات والفضائل؛ الفقيه الزاهد البارع الأصولي؛ المفيد الحدث"[38]

4- وقال ابن العماد : "الشيخ الإمام العالم العلامة؛ الزاهد القدوة؛ البركة الحافظ؛ العمدة الثقة الحجة؛ الحنبلي المذهب؛..... وكانت مجالس تذكيره للقلوب صارعة؛ وللناس عامة مباركة نافعة؛ اجتمعت الفرق عليه؛ ومالت القلوب بالمحبة إليه ..."[39].

5- وقال ابن حجي: " أتقن الفن – أي فن الحديث – وصار أعرف أهل عصره بالعلل وتتبع الطرق؛"وكان لا يخالط أحدا ولا يتردد إلى أحد" وتخرج به غالب أصحابنا الحنابلة بدمشق"[40].وزاد ابن حجر في "إنباء الغمر": "وكان لا يخالط أحدا ولا يتردد إلى أحد"[41].

---

[35] – هو : علي بن محمد بن علي بن عباس بن فتيان العلاء البعلي ثم الدمشقي الحنبلي ويعرف بابن اللحام وهي حرفة أبيه. ولد بعد الخمسين وسبعمائة ببعلبك ونشأ بها في كفالة خاله لكون أبيه مات وهو رضيع فعلمه صنعة الكتابة ثم حببإليه الطلب بنفسه وتفقه على الشمس بن اليونانية ثم انتقل إلى دمشق وتلمذ لبن رجب وغيره وبرع في مذهبه ودرس وأفتى وشارك في الفنون وناب في الحكم ووعظ بالجامع الأموي في حلقة ابن رجب بعده وكانت مواعيده حافلة ينقل فيها مذاهب المخالفين محررة من كتبهم مع حسن المجالسة وكثرة التواضع. انظر : الضوء اللامع لأهل القرن التاسع للسخاوي؛ ج5ص321.

[36] – ابن عبد الهادي : يوسف بن حسن بن أحمد جمال الدين الصالحي الحنبلي؛الجوهر المنضد في بقات متاخري اصحاب احمد؛ مكتبة العبيكان الرياض – السعودية؛ الطبعة الأولى 1421؛ ص:49.

[37] – المصدر السابق: ص 49

[38] – المصدر السابق ص 46-47.

[39] – ابن العماد : شذرات الذهب؛ ج8ص579.

[40] – ابن العماد :شذرات الذهب ج8ص580.

[41] – ابن حجر : إنباء الغمر ج1ص461.

6- وقال ابن حجر : "مهر في فنون الحديث أسماء ورجالاً وعللاً وطرقاً واطلاعاً على معانيه"[42].وقال في الدرر : " وقرأ القرآن بالروايات وأكثر عن الشيوخ وخرج لنفسه مشيخة مفيدة"[43].

المسألة الثامنة : عقيدته ومذهبه :

النقطة الأولى : عقيدته:

الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى- من أهل السنة والجماعة سلفي العقيدة على طريقة أهل السنة؛ لاسيما في باب الأسماء والصفات الذي ضلت فيها أفهام وزلت فيه أقدام؛ وهذه نبذة من أقواله الدالة على معتقده في هذا الباب :

قال رحمه الله تعالى في كتابه "تفضيل علم السلف على الخلف" بعد أن انتقد مذهب التأويل :

والثاني : "من رام إثبات ذلك بأدلة العقول التي لم يرد بها الأثر؛ والصواب ما عليه السلف الصالح من إمرار آيات الصفات وأحاديثها كما جائت من غير تفسير لها ولا تكييف ولا تمثيل..."[44].

وقال أيضا في فتح الباري أثناء مناقشته لمسألة مجيء الله تعالى:**چ د ئاچ**[45]:

وأصحابنا في هذا على ثلاث فرق:

(فمنهم من يثبت المجيء والإتيان، ويصرح بلوازم ذلك في المخلوقات، وربما ذكروه عن أحمد من وجوه لا تصح أسانيدها عنه.ومنهم من يتأول ذلك على مجيء أمره.ومنهم من يقر ذلك، ويمره كما جاء، ولا يفسره، ويقول: هومجيء وإتيان يليق بجلال الله وعظمته سبحانه.

---

[42] – المصدر السابق ج1ص 460.

[43] – ابن حجر : الدرر الكامنة ج3ص109.

[44] – ابن رجب : فضل علم السلف على علم الخلف؛ ص 3.

[45] - الفجر : 22.

وهذا هو الصحيح عن أحمد، ومن قبله من السلف، وهو قول إسحاق وغيره من الأئمة.

وكان السلف ينسبون تأويل هذه الآيات والأحاديث الصحيحة إلى الجهمية؛ لأن جهماً وأصحابه أول من أشتهر عنهم أن الله تعالى منزه عما دلت عليه هذه النصوص بأدلة العقول التي سموها أدلة قطعية هي المحكمات، وجعلوا ألفاظ الكتاب والسنة هي المتشابهات فعرضوا ما فيها على تلك الخيالات، فقبلوا ما دلت على ثبوته بزعمهم، وردوا مادلت على نفيه بزعمهم، ووافقهم على ذلك سائر □وائف أهل الكلام من المعتزلة وغيرهم.

وزعموا أن ظاهر ما يدل عليه الكتاب والسنة تشبيه وتجسيم وضلال، واشتقوا من ذلك لمن آمن بما أنزل الله على رسوله اسماء ما أنزل الله بها من سلطان، بل هي افتراء على الله، ينفرون بها عن الإيمان بالله ورسوله.

وزعموا أن ما ورد في الكتاب والسنة من ذلك – مع كثرته وأنتشاره – من باب التوسع والتجوز، وأنه يحمل على مجازات اللغة المستبعدة، وهذا من أعظم أبواب القدح في الشريعة المحكمة المطهرة، وهو من جنس حمل البا□نية نصوص الإخبار عن الغيوب كالمعاد والجنةوالنار على التوسع والمجاز دون الحقيقة، وحملهم نصوص الأمروالنهي على مثل ذلك،وهذا كله مروق عن دين الإسلام.

ولم ينه علماء السلف الصالح وأئمة الإسلام كالشافعي وأحمد وغيرهما عن الكلام وحذروا عنه، إلا خوفاً من الوقوع في مثل ذلك، ولو علم هؤلاء الأئمة أن حمل النصوص على ظاهرها كفر لوجب عليهم تبيين ذلك وتحذير الأمة منه؛ فإن ذلك من تمام نصيحة المسلمين، فكيف كان ينصحون الأمة فيما يتعلق بالأحكام العملية ويدعون نصيحتمهم فيما يتعلق بأصول الاعتقادات، هذا من أبطل البا□ل)"[46].

[46]– ابن رجب : فتح الباري : ج7ص229-231.

وقال رحمه الله تعالى أيضا : " وأما وصف النبي ''لربه عز وجل بما وصفه به فكل ما وصف النبي به ربه عز وجل فهو حق وصدق يجب الإيمان والتصديقبه كما وصف الله عز وجل به نفسه مع نهي التمثيل عنه، ومن أشكل عليه فهم شيء من ذلك واشتبه عليه فليقل كما مدح الله تعالى به الراسخين في العلم وأخبر عنهم أنهم يقولون عند المتشابه:چ ۇ ۆ ۆ ۈ ۈ ۇ ۆ ۆچ[47] وكما قال النبي في القرآن: " **وما جهلتهم منه فكلوه إلى عالمه** ". خرجه الإمام أحمد والنسائي وغيرهما، ولا يتكلف ما لا علم له فإنه يُخشى عليه من ذلك الهلكة"[48].

وهذا الحديث أخرجه الإمام أحمد في المسند رقم 6741؛ والبخاري في " خلق أفعال العباد" ص 63؛ والطبراني في "الأوسط" رقم 2995؛والبيهقي في "المدخل إلى السنن " رقم 790؛ وفي" شعب الإيمان" رقم 2062؛والبغوي في "شرح السنة" رقم 121. من طرق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: سمع النبي ﷺ قوما يتدارءون ، فقال: " **إنما هلك من كان قبلكم بهذا، ضربوا كتاب الله بعضه ببعض، وإنما نزل كتاب الله يصدق بعضهبعضا، فلا تكذبوا بعضه ببعض، فما علمتم منه فقولوا، وما جهلتم، فكلوه إلى عالمه** " وإسناده حسن .

ومما يدل على أنه على مذهب السلف في العقيدة؛ نقده لبعض علماء الحنابلة الذين ذاع صيتهم واشتهروا في الآفاق وكان عندهم ميل إلى التأويل في بعض كلامهم كابن الجوزي ؛ فيقول رحمه الله تعالى وهو يذكر مأخذ ابن الجوزي: فقال "هو الذي من أجله نقم جماعة من مشايخ أصحابنا وأئمتهم من المقادسة والعلثيين – من ميله إلى التأويل في بعض كلامه، واشتد نكرهم عليه في ذلك. ولا ريب أن كلامه في ذلك مضطرب مختلف، وهو وإن كان مطلعا على الأحاديث والآثار في هذا الباب، فلم يكن خبيرا بحل شبهة المتكلمين، وبيان فسادها. وكان معظما لأبي

---

[47]- آل عمران الأية : 7.

[48]- ابن رجب : اختيار الأولى في شرح حديث اختصام الملإ الأعلى؛ مكتبة دار الأقصى – الكويت؛ الطبعة الأولى 1406؛ ص 40-41.

الوفاء بن عقيل يتابعه في أكثر ما يجد في كلامه وإن كان قد ورد عليه في بعض المسائل. وكان ابن عقيل بارعا في الكلام، ولم يكن تام الخبرة بالحديث والآثار. فلهذا يضطرب في هذا الباب، وتتلون فيه آراؤه. وأبو الفرج تابع له في هذا التلون"[49].

ومن جملة ما يثبت صحة عقيدة ابن رجب ما ذكره في مسألة الإيمان وأنه يزيد وينقص نص على ذلك في كتابه فتح الباري؛ حيث قال في حديث " **لا يؤمن أحدكم** " : لما نفى النبي ﷺ الإيمان عمن لم يحب لأخيه ما يحب لنفسه دل على أن ذلك من خصال الإيمان[50]؛ وقال أيضا في حديث أبي سعيد الخدري : " **بينا أنا نائم رأيت الناس يعرضون علي**" قال : وهذا الحديث نص في أن الدين يتفاضل؛ وقال أيضا في شرح حديث ابن عمر : " **فإن الحياء من الإيمان**" : والحياء نوعان : أحدهما غريزي؛ وهو خلق يمنحه الله العبد؛ والثاني: أن يكون مكتسبا إما من مقام الإيمان كحياء العبد من مقامه بين يدي الله يوم القيامة ؛ وإما من مقام الإحسان كحياء العبد من اطلاع الله عليه وقربه منه؛ فهذا من أعلى خصال الإيمان.[51]

وقد ألف الشيخ عبد الله بن سليمان الغفيلي كتابا في بيان عقيدة ابن رجب سماه: ابن رجب الحنبلي وأثره في توضيح عقيدة السلف".

النقطة الثانية : مذهبه الفقهي :

أما مذهبه – رحمه الله تعالى – فهو على مذهب الإمام أحمد بن حنبل – رحمه الله تعالى – لأن البيئة التي عاش فيها وجل العلماء الذين تلقى عنهم أكثرهم من علماء الحنابلة؛ وهذا مما أدى إلى تحنبله واعتناقه بهذا المذهب.

وقد كان له جهود مباركة وإسهامات في خدمة المذهب الحنبلي؛ حيث ألف فيه كتابه "القواعد الفقهية" الذي أشاد به العلماء فقال ابن حجر أثناء سرده

---

[49]– ابن رجب : ذيل طبقات الحنابلة ج2ص 487.

[50] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج1ص42.

[51] ابن رجب : فتح الباري؛ ج1ص94.

لمؤلفاته " "والقواعد الفقهية" أجاد فيه"[52]. وقال ابن العماد وابن مفلح : " والقواعد الفقهية تدل على معرفة تامة بالمذهب"[53].وقد سلك في هذا الكتاب مسلك أهل الترجيح والإختبار في المذهب؛ إضافة إلى أنه ألف كتابا ترجم فيه لعلماء الحنابلة؛ وهو ذيل على □بقات الحنابلة الذي ألفه العلامة ابن أبي يعلى – رحمه الله تعالى –؛ ومع كون ابن رجب حنبليا إلا أن ذلك لم يحمله على التعصب المقيت الذي حدا ببعض من ينتسب إلى العلم إلى تقديم المذهب على ما ثبت من سنة الرسول ﷺ؛ وكان يدعو إلى الاعتصام بالكتاب والسنة الذين هما أصل الدين وملاكه؛ وإليهما المرجع في المسائل الشرعية.

بل إنه ذكر في بعض مؤلفاته أن الأصل الجامع والمرجع الحكم هما كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ؛ وهما مقدمان على قول كل أحد كائنا من كان إذا تبين مخالفة القول لهما؛ وأقواله الدالة على هذا التجرد كثيرة منها قوله :"**وإن أفتاك المفتون**"(يعني: أن ما حاك في صدر الإنسان فهو إثم، وإن أفتاه غيره بأنه ليس، بإثم فهذه مرتبة ثانية، وهو أن يكون الشيء مستنكرا عند فاعله دون غيره، وقد جعله أيضا إثما، وهذا إنما يكون إذا كان صاحبه ممن شرح صدره بالإيمان، وكان المفتي يفتي له بمجرد ظن أو ميل إلى هوى من غير دليل شرعي، فأما ما كان مع المفتي به دليل شرعي، فالواجب على المستفتي الرجوع إليه، وإن لم ينشرح له صدره، وهذا كالرخصة الشرعية، مثل: الفطر في السفر، والمرض، وقصر الصلاة في السفر، ونحو ذلك مما لا ينشرح به صدور كثير من الجهال، فهذا لا عبرة به.

وقد كان النبي ﷺ أحيانا يأمر أصحابه بما لا تنشرح به صدور بعضهم، فيمتنعون من فعله، فيغضب من ذلك، كما أمرهم بفسخ الحج إلى العمرة، فكرهه

---

[52] – ابن حجر : الدرر الكامنة ج3ص109.

[53] – انظر :ابن العماد؛ شذرات الذهب ج8ص578؛ وابن مفلح؛ المقصد الأرشد ج2ص82.

من كرهه منهم، وكما أمرهم بنحر هديهم، والتحلل من عمرة الحديبية، فكرهوه، وكرهوا مقاضاته لقريش على أن يرجع من عامه، وعلى أن من أتاه منهم يرده إليهم. وفي الجملة، فما ورد النص به، فليس للمؤمن إلا □اعة الله ورسوله، كما قال تعالى: چ ٱ ٻ ٻ ٻ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٿ چ[54] وينبغي أن يتلقى ذلك بانشراح الصدر والرضا، فإن ما شرعه الله ورسوله يجب الإيمان والرضا به، والتسليم له، كما قال تعالى: چ ۈ ۇ ۇ ۆ ۆ ۈ ۇ ۆ ۅ ۅ ۉ ۉ ې ې ى ى ئا ئا ئە ئە ئو ئو چ[55] وأما ما ليس فيه نص من الله ورسوله ولا عمن يقتدى بقوله من الصحابة وسلف الأمة، فإذا وقع في نفس المؤمن المطمئن قلبه بالإيمان، المنشرح صدره بنور المعرفة واليقين منه شيء، وحك في صدره لشبهة موجودة، ولم يجد من يفتي فيه بالرخصة إلا من يخبر عن رأيه وهو ممن لا يوثق بعلمه وبدينه، بل هو معروف باتباع الهوى، فهنا يرجع المؤمن إلى ما حك في صدره، وإن أفتاه هؤلاء المفتون"[56].)

وهذا يدل على حرصه – رحمه الله تعالى – على التمسك بالكتاب والسنة والإعتصام بهما .

المسألة التاسعة : آثاره العلمية :

تنوعت مؤلفات الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى – وآثاره العلمية؛ فقد صنف كتبا عديدة؛ بين كتاب يقع في مجلدات؛ ورسالات تقع في وريقات شملت أنواعا كثيرة من العلوم الإسلامية؛ في التفسير والفقه والحديث والتاريخ والعقيدة والرقاق والوعظ وغيرها.

---

[54]– الآحزاب 36.

[55] – النساء الآية 65.

[56]– ابن رجب : جامع العلوم والحكم؛ مؤسسة الرسالة –بيروت؛الطبعة 7؛1422؛ ج2 ص 102-103.

وقد اتفق كل من ترجم له على أن مؤلفاته نفسية ومفيدة؛ قال ابن العماد الحنبلي :" له مصنفات مفيدة ومؤلفات عديدة "[57].

وفيما يلي ذكر لبعض مؤلفاته حسب الموضوعات التي ألفت فيه :

أولا : التفسير :

1 – تفسير سورة النصر[58].

2 – تفسير سورة الإخلاص،[59]

ثانيا : الحديث:

3 – فتح الباري بشرح صحيح البخاري[60].

4 – جامع العلوم والحكم[61].

5 – اختيار الأولى في شرح حديث اختصام الملأ الأعلى[62].

6 – البشارة العظمى للمؤمنبأن حظه من النار الحمى[63].

7 – تحفة الأكياس بشرح وصية النبي ﷺ لابن عباس[64].

8 – الحكم الجديرة بالإذاعة من قول النبي ﷺ: بعثت بالسيف بين يدي الساعة[65].

9 – غاية النفع في شرح "تمثيل المؤمن بخامة الزرع" [66].

10 – كشف الكربة في وصف حال أهل الغربة[67].

---

[57]– ابن العماد : شذرات الذهب ج8ص579.

[58] – الكتاب مطبوع بدار الصميعي المملكة العربية السعودية بتحقيق محمد بن ناصر العجمي. سنة 1412. ومطبوع بدار البشائر الإسلامية بتحقيق الدكتور حسن عماد الدين بن عمر .

[59] – مطبوع بدار الطباعة المحمدية بتحقيق □ه يوسف شاهين ؛.

[60] – مطبوع بدار ابن الجوزي – السعودية – في ستة مجلدات بتحقيق أبو معاذ □ارق بن عوض الله بن محمد؛ وأحسن □بعاته □بعة مكتبة الغرباء الأثرية المدينة المنورة سنة 1417هـ بتحقيق جملة من العلماء جزاهم الله خيرا .

[61] – مطبوع ؛ وأحسن □بعاته □بعة مؤسسة الرسالة بتقيق الشيخ شعيب الأرنؤوط وإبراهيم باجس.

[62] – الكتاب مطبوع بمكتبة دار الأقصى الكويت.

[63] – مطبوع بدار المقتبس .

[64] – مطبوع بمطبعة الإمام بمصر.

[65] – دار المنار القاهرة بتحقيق عبد المجيد علي أبو مريقة .

[66] – مطبوع بمطبعة أنصار السنة بمصر .

[67] – مطبوع بمطبعة المنار بمصر .

11 -المحجة في مسير الدلجة[68].

ثالثا : الفقه:

12 - الاستخراج لأحكام الخراج[69].

13 - القواعد الفقهية، ط. عدة □بعات آخرها، 1972م.

رابعا : التاريخ:

14 - الذيل على □بقات الحنابلة[70].

15 - سيرة عمر بن عبد العزيز[71].

خامسا : الوعظ:

16 - أهوال القبور وأحوال أهلها إلى النشور[72].

17 - التخويف من النار والتعريف بحال أهل البوار[73].

18 - الخشوع في الصلاة، أو الذلة والانكسار[74].

19 - لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف[75]. ط. الحلبي

سادسا : كتب أخرى:

20 - فضل علم السلف على الخلف[76].

21 - نزهة الاستماع في مسألة السماع[77].

22 - كلمة الإخلاص، وتحقيق معناها[78].

المسألة العاشرة : وفاته :

---

[68] - مطبوع بمطبعة الترقي الماجدية بمكة المكرمة

[69] - □بعة المطبعة الإسلامية بالأزهر مصر .

[70] - مطبوع بالمعهد الفرنسي بدمشق، 1951م، وظهر منه الجزء الأول، ثم □بع بمطبعة السنة المحمدية بمصر سنة 1952م.

[71] مطبوع بالرياض، السعودية.

[72] - مطبوع بجامعة أم القرى بمكة المكرمة سنة 1357هـ.

[73] - مطبوع بجامعة أم القرى بمكة المكرمة سنة 1357هـ.

[74] - مطبوع بمكتبة البابي الحلبي سنة 1341هـ.

[75] - □بع عدة □بعات منها □بعة مكتبة الحلبي سنة 1343هـ.

[76] - □بع بمكتبة المنيرية 1347هـ.

[77] - □بع عدة □بعات من أحسنها □بعة دار □يبة – الرياض- 1407؛ بتحقيق وليد عبد الرحمن الفريان.

[78] - □بعة بمكتبة دار ابن الجوزي بعناية ياسر بن سعد بن بدر العسكر سنة 1435.

اتفقت مصادر الترجمة على أن وفاته – رحمه الله – كانت سنة 795هـ، وقول ابن تغري بردي في "المنهل الصافي"[79] أن وفاته كانت سنة خمس وسبعين وسبعمائة تصحيف ظاهر، ولم تتفق مصادر الترجمة على تحديد يوم الوفاة وشهرها، فبينما يذكر صاحب المنهج الأحمد أن ذلك كان ليلة الاثنين رابع شهر رمضان المعظم[80]، فإننا نجد صاحب المنهل الصافي يقول: إن ذلك كان في شهر رجب[81]، وهو قول ابن ناصر الدين الذي نقله عنه صاحب المنهج الأحمد فقال:

وأرخ الشيخ شمس الدين بن ناصر الدين – رحمه الله – وفاته في شهر رجب، من السنة المذكورة، وهي سنة 795هـ.

ثم قال: ودفن بمقبرة الباب الصغير، جوار قبر الشيخ الفقيه الزاهد أبي الفرج عبد الواحد بن مُحَمَّد الشيرازي، ثم المقدسي، الدمشقي، المتوفى في ذي الحجة سنة 486هـ، وهو الذي نشر مذهب الإمام أحمد ببيت المقدس، ثم بدمشق – رحمه الله تعالى–؛ وقال ابن ناصر الدين: ولقد حدثني من حضر لحد ابن رجب أن الشيخ زين الدين بن رجب جاء قبل أن يموت بأيام، فقال له: احفر لي ههنا لحدا، وأشار إلى البقعة التي دفن فيها، قال: فحفرت له، فلما فرغت نزل في القبر، واضطجع فيه، فأعجبه وقال: هذا جيد، ثم خرج، قال: فوالله ما شعرت بعد أيام إلا وقد أتي به ميتا، محمولا على نعشه، فوضعه في ذلك اللحد، ووارته فيه – رحمه الله تعالى –[82]؛.

---

[79] – ابن تغري بردي: جمال الدين أبو المحاسن يوسف بن تغري بردي الأتابكي؛ المنهل الصافي والمستوفي بعد الوافي؛ الهيئة المصرية العامة للكتاب؛ مركز تحقيق التراث ط1؛1984؛ج7ص164.

[80] – العليمي : المنهج الأحمد؛ ج3ص380.

[81] – ابن تغري بردي؛المنهل الصافي ج7ص164.

[82] – ابن مفلح؛" المقصد الأرشد" ج3ص141؛ ابن عبد الهادي " الجوهر المنضد" ص 47-48.

المبحث الثاني : التعريف بكتاب فتح الباري في شرح صحيح البخاري لابن رجب

–رحمه الله تعالى– :

ويحتوي على المطالب الآتية :

المسألة الأولى : اسم الكتاب :

لم تتفق أقوال المؤرخين لابن رجب – رحمه الله تعالى – على تسمية كتابه هذا؛ فمن قائل بأن له شرحا على صحيح البخاري؛ كابن حجر[83]؛ وابن تغري بردي[84]؛ وابن ناصر الدين القيسي[85]؛ والسيوطي[86]؛وغيرهم؛ فهؤلاء اتفقت أقوالهم على أن له شرحا على صحيح البخاري وصل به إلى كتاب الجنائز ووافته المنية قبل إكماله.

وذهب آخرون إلى أن اسم كتابه " فتح الباري في شرح صحيح البخاري"؛ نص على ذلك ابن مفلح[87]؛ وابن العماد[88]؛ والزركلي[89]. ولعل أقرب الأقوال إلى الصحة هو القول الثاني؛ لأن أصحابه قد يكون لديهم زيادة علم ومعرفة على حقيقة اسم الكتاب؛ والمثبت مقدم على النافي؛ وأصحاب القول الأول لم يعينوا أي اسم للكتاب ؛ بل اتفقت أقوالهم كلهم على أن له شرحا على صحيح البخاري من دون تعيين لاسم هذا الشرح؛ ومحال أن يخرج كتاب من دون اسم ؛ومما يأكد ذلك ما ذكره السخاوي في الجواهر والدرر في ترجمة الحافظ ابن حجر " وكذا سبقه – فيما قيل لي – إلى التسمية بفتح الباري الحافظ الزين ابن رجب الحنبلي؛ لكني

---

[83] – ابن حجر : انباء الغمر؛ ج1ص462.

[84] – ابن تغري بردي ؛ المنهل الصافي؛ ج7ص164.

[85] – ابن ناصر الدين:محمد بن أبي بكر الدمشقيالرد الوافر ؛ المكتب الإسلامي – بيروت؛ الطبعة الأولى 1393؛ ص 106.

[86] – السيوطي :جمال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر؛بقات الحفاظ ؛ دار الكتب العلمية – بيروت؛ الطبعة الأولى 1403؛ج1ص540.

[87] – ابن مفلح: المقصد الأرشد؛ ج2ص82.

[88] – ابن العماد : شذرات الذهب؛ ج8ص579.

[89] – الزركلي :خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس؛ الأعلام؛دار العلم للملايين؛ط15؛2002م؛ ج3ص295.

سمعت صاحب الترجمة يذكر أنه لم يطلع عليه"[90]؛ ولذا يرى الباحث أن القول الثاني أقرب إلى الصحة – والله أعلم- .

ومما ينبغي ذكره هنا أن هذا المؤلف لم يتم كتابه بل وافته المنية قبل إكماله وجل من ترجم له يذكرون أنه وصل به إلى كتاب الجنائز؛ إلا أن المطبوع لم يصل إلى ذلك ؛ فالمطبوع بمطبعة مكتبة الغرباء الأثرية – المدينة النبوية؛ ينتهي إلى كتاب الصلاة باب الإشارة في الصلاة؛ وهو في عشر مجلدات وقد طبع عام 1417 بتحقيق

1 – محمود بن شعبان بن عبد المقصود.

2– مجدي بن عبد الخالق الشافعي.

3 – إبراهيم بن إسماعيل القاضي.

4 – السيد عزت المرسي.

5 – مُحَمَّد بن عوض المنقوش.

6 – صلاح بن سالم المصراتي.

7 – علاء بن مصطفى بن همام.

8 – صبري بن عبد الخالق الشافعي.

وهي الطبعة التي اعتمد عليها الباحث في بحثه.

المسألة الثانية : توثيق نسبته إليه:

---

[90] السخاوي:الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر؛ دار ابن جزم ؛ بيروت ط1 عام 1419هـ؛ ج2ص675.وهذا الذي ذكره السخاوي قد يكون قبل وقوف ابن حجر على بعض الأجزاء من كتاب فتح الباري لابن رجب؛ فقد ثبت نقل ابن حجر كلام ابن رجب في ثلاث مواضع في كتابه فتح الباري؛ أولها في شرح حديث أبي موسى في باب فضل من علم وعلم مرفوعا" مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالعِلْمِ "أخرجه البخاري في كتاب العلم رقم 79. قال ابن حجر في شرحه ج1ص176: ثم قرأت في شرح بن رجب أن في رواية بالموحدة بدل النون قال والمراد بها القطعة الطيبة كما يقال فلان بقية الناس ومنه فلولا كان من القرون من قبلكم أولو بقيه. الثاني : ما قاله الحافظ ابن حجر في باب رفع العلم تحت حديث أنس مرفوعا "إن من أشراط الساعة: أن يرفع العلم ويثبت الجهل" رواه البخاري رقم 80؛ قال ابن حجر في الفتح ج1ص178: قال الكرماني وفي رواية وينبت بالنون بدل المثلثة من النبات وحكى بن رجب عن بعضهم وينث بنون ومثلثة من النث وهو الإشاعة قلت وليست هذه في شيء من الصحيحين. الثالث : قال ابن حجر في الفتح ج11ص340" باب من جاهد نفسه في طاعة الله عز وجل"عقب حديث معاذ بن جبل رقم 6500: وقال بن رجب في شرحه لأوائل البخاري قال العلماء يؤخذ من منع معاذ من تبشير الناس لئلا يتكلوا ان أحاديث الرخص لاتشاع في عموم الناس لئلا يقصر فهمهم عن المراد بها وقد سمعها معاذ فلم يزدد إلا اجتهادا في العمل وخشية لله عز وجل فأما من لم يبلغ منزلته فلا يؤمن أن يقصر اتكالا على ظاهر هذا الخبر. فهذه المواضع تثبت وقوف ابن حجر على كتاب ابن رجب وتؤكد اطلاعه عليه.

اتفقت جميع المصادر التي ترجمت للمؤلف على أن له كتابا في شرح صحيح البخاري؛ إلا أنها اختلفت في تعيين اسمه؛ فمن قائل بأن اسمه " فتح الباري في شرح صحيح البخاري"؛ وقائل بأن له قطعة شرح بها البخاري ووصل به إلى كتاب الجنائز.

المسألة الثالثة :في بيان ميزة الكتاب :

قال الدكتور همام عبد الرحيم سعيد في مقدمته على شرح علل الترمذي:يمتاز جامع البخاري الصحيح على غيره من كتب الحديث بطريقته الفقهية ومن هنا كان على من يتصدى لشرحه أن يكون على دراية واسعة بالحديث والفقه وهذا ما عرف ابن رجب من خلال كتبه مثل شرح علل الترمذي وغيره؛ من جهة وكتاب القواعد الفقهية من جهة أخرى ؛ وكل منهما في بابه يدل على اكتمال شخصية الرجل العلمية وأهليته لأن يتصدى لمثل البخاري بالشرح[91] ولقد حاول الباحث استقراء منهج ابن رجب فظهر لي أن منهجه يتلخص فيما يلي :

1 –أنه على عقيدة السلف الصالح.وقد سبقت الإشارة على ذلك في بيان عقيدته.

2 – ابن رجب يكثر من تحرير المسائل الفقهية؛ والمثال على ذلك كثير لمن تصفح الكتاب.

3 – يتميز ابن رجب– في الغالب- بتحرير مذهب الحنابلة في المسائل الفقهية؛ ويبين خطأ نسبة عدد من المسائل إلى الإمام أحمد. ومن المثال على ذلك :

أ –ما قاله ابن رجب في مسألة فسخ الحج إلى العمرة؛ حيث قال : ووهم الخطابي في هذا الحديث حيث قال: أشبه الأمور ماذهب إليه أحمد بن حنبل: وهو أنه فسخ عليها عمرتها؛ لأن مذهبه أن فسخ الحج عام غير خاص.

[91] – انظر : الدكتور عبد الرجيم سعيد؛ " شرح علل الترمذي" مكتبة الرشد – الرياض- ط2؛ 1421هـ؛ج1ص292.

قال ابن رجب :وهذا وهم على أحمد؛ فإن أحمد يرى جواز فسخ الحج إلى العمرة قبل أن يقف بعرفة، وأما فسخ العمرة إلى الحج فلا يقول به أحمد، وإنما يقوله الكوفيون في الحائض إذا كانت معتمرة وخافت فوات الحج، وتأولوا حديث عائشة عليه"[92].

ب –قول ابن رجب أيضا : وزعم أبو بكر الخلال: أن هذا القول هو مذهب أحمد، ووهم من حكى عنه خلافه فإن حنبلا نقل عن أحمد، في جنب اغتسل وعليه خاتم ضيق، لم يحركه، فصلى، ثم ذكر؟ قال: يغسل موضعه، ويعيد الصلاة.

قال ابن رجب :قال الخلال: هذا وهم من حنبل لا شك فيه، لأن أحمد عنده أن من لم يحرك خاتمه الضيق في الوضوء وصلى، أنه يعيد الوضوء والصلاة.

قال ابن رجب : قال أبو بكر ابن جعفر في كتاب ''الشافي'' : هذا يدل على أنه لا بد في غسل الجنابة من الوضوء.

قلت[93]: إنما قال أحمد: ''يعيد الوضوء والصلاة'' في المحدث حدثا أصغر، فأما الجنب فإن المنصوص عن أحمد، أنه إذا انغمس في ماء وتمضمض، واستنشق، أنه يجزئه، بخلاف من يريد الوضوء، فإنه يلزمه الترتيب والمسح.

ولكن الخلال تأول كلامه، على أن الجنب يجزئه انغماسه في الماء من غسل الجنابة وأما عن الوضوء فلا يجزئه حتى يرتب، كالمحدث الحدث الأصغر بانفراده.

ونقول– القائل هو ابن رجب–: إن قول أحمد: ''إذا انغمس وأراد الوضوء لا يجزئه'' عام فيمن أراد الوضوء وهو جنب أو محدث.

والذي عليه عامة الأصحاب، كالخرقي وابن أبي موسى والقاضي أبي يعلى وأصحابه خلاف ذلك ، وأن أحمد إنما أراد المحدث حدثا أصغر.

---

[92] – ابن رجب : فتح الباري ؛ ج2ص107.

[93] – القائل هو ابن رجب.

ورواية حنبل هذه صريحة في هذا المعنى، وقول الخلال: ''إنها وهم بغير شك''، غير مقبول. والله – سبحانه وتعالى – أعلم"[94].

ج – قوله ابن رجب : وأما ما حكاه ابن عبد البر، عن ابن عمر، أنه كان لا يكبر إذا صلى وحده، وذكر أن أحمد بن حنبل حكاه عنه في رواية ابن منصور. فهذا وهم منه –رحمه الله – على أحمد،فإن مراد أحمد التكبير في أدبار الصلوات أيام التشريق.

ويدل عليه أن أحمد في تمام هذه الرواية حكى – أيضا – عن قتادة، أنه كان يكبر إذا صلى وحده، ثم قال: وأحب إلي أن يكبر من صلى وحده في الفرض، وأما النافلة فلا.

ولم يرد أحمد أن صلاة النافلة لا يكبر فيها للركوع والسجود والجلوس، فإن هذا لم يقله أحمد قط، ولا فرق أحد بين الفرض والنفل في التكبير"[95].

4 – تميز ابن رجب في بيان علل الحديث – حيث يهتم بها كثيرا بخلاف ابن حجر الذي يعتبرها مادة فرعية .

5 – يكثر ابن رجب من نقل أقوال المتقدمين أثناء شرحه للأحاديث ؛ ولذا يصعب حصر مصادره التي اعتمد عليها في كتابه فتح الباري.

المسألة الرابعة : منهج ابن رجب في شرح الألفاظ:

إن المنهج المتبع عند ابن رجب رحمه الله في شرح الألفاظ يتمثل فيما يأتي:

أنه يعتمد على اللغة عند شرح الألفاظ فيأتي بالمعنى اللغوي للفظ الحديث كشرحه لفظ الهجرة التي وردت في قوله عليه الصلاة والسلام: " **المسلم من سلم**

[94] – ابن رجب : فتح الباري ؛ج1 ص 318.

[95] – المصدر السابق ج7ص141.

المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه"[96][97]، قال زين الدين: فأصل الهجرة هجران الشيء ومباعدته لطلب الخير ومحبته...؛.

ويعرف اللفظ عند أهل الفن كقوله: والهجرة عند الا□لاق في الكتاب والسنة إنما تنصرف إلى هجران بلد الشرك إلى دار الإسلام رغبة في تعلم الإسلام والعمل به"[98].

ومن □ريقة اعتماده على اللغة أنه يستعمل التشبيه لتقريب معاني الحديث في ذهن القارئ ولتوضيح المراد منه، من ذلك تشبيهه نقص الإيمان والإسلام وزواله بالكلية بالشجرة في حديث "**بني الإسلام على خمس**"[99][100] حيث شبه الإسلام والإيمان بالشجرة وأنه إذا زال بعض ما يدخل في مسماها من غصن وورق وثمار نقصت بذلك الشجرة، لكنها باقية على أصلها، وإذا قطع أصلها وسقطت لم تبق شجرة، قال ابن رجب رحمه الله: "فكذلك الإيمان والإسلام، إذا زال منه بعض ما يدخل في مسماه مع بقاء بنيانه لا يزول به اسم الإسلام والإيمان بالكلية وإن كان قد سلب الاسم عنه لنقصه، بخلاف ما انهدمت أركانه وبنيانه، فإنه يزول مسماه بالكلية"[101].

ويعتمد كذلك على أقوال المفسرين كقوله في بيان معنى البهتان: "ومن المفسرين من فسر البهتان المفترى بالسحر ومنهم من فسره بالمشي بالنميمة والسعي في الفساد"[102].

---

[96] – البخاري : صحيح البخاري ؛باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده؛ رقم 10.

[97] ابن رجب ، فتح الباري،1/ 35، الحديث رقم: 10.

[98] ابن رجب ، فتح الباري؛ 1/ 35.

[99] – البخاري : صحيح البخاري ؛كتاب الإيمان ؛ باب قول النبي ﷺ بني الإسلام على خمس؛ رقم 8.

[100] – ابن رجب ؛ فتح الباري،ج 1ص20، رقم الحديث: 8.

[101] – ابن رجب : فتح الباري،ج 1ص 25.

[102] – ابن رجب : فتح الباري،ج 1ص67.

ومن منهجه في شرح الألفاظ أنه أحيانا يبدأ ببيان المعنى الإجمالي للحديث بعد سرد لفظ الحديث كبيانه المعنى الإجمالي لحديث عائشة ﵂ بعد ذكر لفظ الحديث وفيه: "**إن أتقاكم وأعلمكم بالله أنا**[103][104].

ولورا يأتي لشرح بعض معاني ألفاظ الحديث بعد ذكر لفظ الحديث مباشرة، كقوله بعد أن ساق حديث "**يدخل أهل الجنة الجنة....**[105][106] قال: "والحيا هو المطر"[107].

وعند شرح الحديث يعتمد الروايات التي جاءت في معنى الحديث كما في حديث ابن عمر"**أن رسول الله ﷺ مر على رجل وهو يعظ أخاه في الحياء فقال: دعه فإن الحياء من الإيمان**[108][109] قال زين الدين ابن رجب بعد أن ساق لفظ الحديث: "هذا الحديث مروي عن النبي صلى عليه وسلم من وجوه كثيرة وقد سبق حديث أبي هريرة: "**الحياء من الإيمان**"[110].

وكذلك فإنه يعتمد الآثار كما في شرح حديث ابن عمر ﵁: "**دعه فإن الحياء من الإيمان**"[111] قال زين الدين رحمه الله مذيلا على هذا الحديث: "قال عمر: **من استحيى اختفى، ومن اختفى اتقى ومن اتقى وُقِي**"، وقال بعض التابعين: "**تركت الذنوب حياء أربعين سنة، ثم أدركني الورع**" وقال ابن سمعون: "**رأيت المعاصي نذالة فتركتها مروءة فاستحالت ديانة**"[112].

---

[103] – البخاري: صحيح البخاري؛ "باب قول النبي ﷺ أنا أعلمكم بالله" رقم 20.

[104] – ابن رجب : فتح الباري،ج 1ص81، رقم الحديث: 20.

[105] – البخاري : صحيح البخاري ؛كتاب الإيمان باب تفاضل أهل الإيمان في الأعمال؛رقم 22.

[106] رقم: 22.

[107] – ابن رجب : فتح الباري،ج 1ص87.

[108] – البخاري : صحيح البخاري ؛ باب الحياء من الإيمان؛ رقم 24.

[109] – ابن رجب: فتح الباري، 1/ 93، رقم الحديث: 24.

[110] – ابن رجب : فتح الباري، 1/ 93.

[111] – ابن رجب، فتح الباري، 1/ 93، رقم الحديث: 23.

[112] – ابن رجب، فتح الباري، 1/ 93.

وكان منهجه إذا شرح ألفاظ الحديث أن يشرحها أحيانا مفصلا بأن يشرح كل جزء من أجزاء الحديث شرحا مستقلا كقوله في حديث جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ قال: "**أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي**[113]"[114]، قال: فأما الرعب فهو ما يقذفه الله في قلوب أعدائه المشركين من الرعب..." "وأما الشفاعة التي اختص بها النبي ﷺ من بين الأنبياء فليست هي الشفاعة في خروج العصاة من النار....،"[115].

ويعتمد عند بيان معاني الألفاظ على النصوص القرآنية التي دلت على هذه المعاني كقوله: "أصل الفتنة الابتلاء والامتحان والاختبار ويكون تارة بما يسوء وتارة بما يسر كما قال تعالى: چ ي □ □ □□ □ □ چ[116]، وقوله: چ ۀ ہ ہ ھ ھ چ[117]

كما أنه رحمه الله يعتمد الروايات التي تفسر الحديث كقوله: "أما جعل الأرض له مسجدا وطهورا فقد ورد مفسرا في حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ قال: "**وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا فأينما أدركتني الصلاة تمسحت وصليت**[118]"[119].

ويعتمد كذلك على الروايات لتأييد ما ذهب إليه مما اختلف فيه الأئمة من معاني الألفاظ أو المعنى المراد من الحديث، وقد ذكر أن المراد بالباب الذي أغلق الفتنة في حديث حذيفة[120] هو عمر بن الخطاب مؤيدا ذلك بحديث عثمان بن

---

[113] – البخاري : صحيح البخاري؛ كتاب التيمم ؛ رقم 335.

[114] – ابن رجب، فتح الباري، 2/ 16، رقم الحديث: 335.

[115] – ابن رجب، فتح الباري، 2/ 22.

[116] – الأنبياء : 35.

[117] – الأعراف : 168.

[118] – سبق تخريجه في الصفحة الماضية .

[119] – ابن رجب : فتح الباري 2/ 17.

[120] – ابن رجب : فتح الباري، 4/ 201، رقم الحديث: 525.

مظعون أن النبي ﷺ سمى عمر غلق الفتنة، وقال: "**لا يزال بينكم وبين الفتنة باب شديد مغلق ما عاش هذا بين أظهركم**"[121،122].

المسألة الخامسة : طريقته في استنباط الأحكام والفوائد:

كانت طريقة ابن رجب رحمه الله في استنباط الأحكام والفوائد أنه يستخرجها بعد ذكر لفظ الحديث أحيانا كما في شرح حديث: "**لا يؤمن أحدكم**....."[123] قال بعد ما ساق لفظ الحديث: "لما نفى النبي ﷺ الإيمان عمن لم يحب لأخيه ما يحب لنفسه دل على أن ذلك من خصال الإيمان"[124]، وكقوله بعد أن ذكر حديث أبي سعيد وفيه "**بينا أنا نائم رأيت الناس يعرضون علي**"[125،126] قال :"وهذا الحديث نص في أن الدين يتفاضل". وكقوله في شرح حديث ابن عمر رضي الله عنهما: "**فإن الحياء من الإيمان**" قال رحمه الله: "والحياء نوعان: أحدهما غريزي، وهو خلق يمنحه الله العبد، والثاني: أن يكون مكتسبا إما من مقام الإيمان كحياء العبد من مقامه بين يدي الله يوم القيامة، وإما من مقام الإحسان كحياء العبد من اطلاع الله عليه وقربه منه، فهذا من أعلى خصال الإيمان"[127].

وقد يأتي بما يستفاد من الحديث بعد شرح ألفاظ الحديث كقوله: "هذا الحديث نص في أن الإيمان الذي في القلوب يتفاضل"[128].

وتارة يستخرج الفوائد من جمل الحديث، فإذا شرح جزءا من الحديث أشار إلى بعض فوائده وأحكامه كقوله: "وإنما الشفاعة التي يختص بها –أي النبي صلى الله

---

[121] – الطبراني : المعجم الكبير ج9ص38رقم8321.

[122] – ابن رجب : فتح الباري، 4/ 204.

[123] – ابن رجب، فتح الباري، رقم الحديث 13.

[124] – ابن رجب، فتح الباري، 42/1.

[125] – البخاري: صحيح البخاري باب تفاضل أهل الإيمان في الأعمال؛ رقم 23.

[126] – ابن رجب، فتح الباري، 1/ 91، رقم الحديث 23.

[127] – ابن رجب، فتح الباري،1/ 94.

[128] – ابن رجب، فتح الباري، 87/1.

عليه وسلم- من دون الأنبياء أربعة أنواع: شفاعته للخلق في فصل القضاء بينهم، وشفاعته لأهل الجنة في دخول الجنة، وشفاعته في أهل الكبائر من أهل النار، وكثرة من يشفع له من أمته عليه أفضل صلاة وأتم تسليم"[129].

وأحيانا يستخلص بعض الأحكام من الحديث أثناء الشرح كقوله أثناء شرح حديث أبي قلابة[130]: "ومحبة الله على درجتين، إحداهما فرض، والأخرى مستحب"[131].

وأحيانا يستخرج الفوائد والأحكام من مقدمة الباب أو الفصل قبل الشروع في شرح أحاديث الباب؛ من ذلك استخراجه الفوائد المتضمنة للآية الكريمة ﭽ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ ﭼ[132]في باب أمور الإيمان، قال رحمه الله في بيان خصال الإيمان ما ملخصه: "أن ما ذُكر في الآية من الإيمان بالله وغيره هي خصال الإيمان المطلق، وأنه إذا قرن الإيمان بالعمل فقد يكون من باب عطف الخاص على العام، وقد يكون المراد بالإيمان التصديق بالقلب، وبالعمل عمل الجوارح كما جاء في الآية بيان أركان الإيمان من إيمان بالله وغيره ثم عطف عليه أعمال الجوارح كإيتاء الزكاة"[133].

ومن ريقته في استنباط الفوائد والأحكام تعميم الحكم فيما جاء به لفظ الحديث فيما قد يبدوا مخصصا لأول وحلة كقوله في حديث المبايعة الذي رواه عبادة بن الصامت[134]: "وجميع ما فُسر به البهتان في حق النساء يدخل فيه الرجال أيضا، فيدخل فيه استلحاق الرجل ولد غيره سواء كان لاحقا غيره أو غير لاحق كولد الزنا، ويدخل فيه الكذب والغيبة"[135].

---

[129] – ابن رجب ، فتح الباري، 2/ 23.

[130] – ابن رجب، فتح الباري، 1/ 45، رقم الحديث: 16.

[131] – ابن رجب، فتح الباري، 1/ 47.

[132] – البقرة : 177.

[133] – ابن رجب، فتح الباري، 66/1.

[134] – ابن رجب ، فتح الباري، 1/ 61.

[135] – ابن رجب، فتح الباري، 1/ 68.

ومن صنيعه أنه قد يخصص من عموم ما جاء به لفظ الحديث كتخصيصه أهل الكتاب من ضمن من تجوز بدائته بالسلام الذي جاء به لفظ حديث "وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف"[136].

ومن ﻟريقته في استنباط الأحكام والفوائد أنه يبني على المبادئ العقدية، فحينما جاء لشرح حديث:"**أي "الإسلام خير؟ قال: تطعم الطعام وتقرأ السلام**"[137][138] قال زين الدين رحمه الله: "ليس المراد أن من اقتصر على هذه الدرجة فهو خير من غيره مطلقا ولا أن إﻟعام الطعام ولين الكلام خير من أركان الإسلام ومبانيه الخمس، فإن إﻟعام الطعام وإفشاء السلام لا يكون من الإسلام إلا بالنسبة لمن آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر"[139].

المسألة السادسة : منهجه في مناقشة المخالفين:

كان منهجه عند مناقشة المخالفين أنه يورد أقوال العلماء وأدلتهم ثم يقرب بين الأقوال خصوصا إذا كان الاختلاف في تحديد المعنى المراد بألفاظ الحديث مثل اختلافهم في مسألة الإيمان والإسلام.

فحينما أورد ابن رجب الحنبلي رحمه الله خلاف المتكلمين وغيرهم من العلماء وأهل الحديث في أن الأعمال لا تدخل في الإيمان عند المتكلمين، وعند أهل الحديث أنها داخلة في الإيمان، واختلفوا في دخولها في الإسلام، أشار ابن رجب رحمه الله تعالى إلى أن اختلافهم هذا هو الذي أدى بهم إلى القول بأن الإسلام والإيمان تختلف دلالتهما بالاقتران والإفراد؛ فعند إفراد أحدهما فالآخر

---

[136] – ابن رجب ، فتح الباري، 1/ 40.

[137] – البخاري : صحيح البخاري؛ باب إﻟعام الطعام من الإسلام؛ رقم 12.

[138] – ابن رجب، فتح الباري، 1/ 38، رقم الحديث 12.

[139] – ابن رجب، فتح الباري، 1/ 26.

داخل فيه، وعند الاقتران كانا شيئين مختلفين، وهذا القول الذي مال إليه ابن رجب، واستدل للتفريق بينهما إذا قُرنا بحديث سؤال جبريل النبي صلى الله عليه وسلم عن الإسلام والإيمان حيث فرق النبي ﷺ بينهما في الحديث، واستدل لتداخل أحدهما في الآخر عند إفراد أحدهما عن الآخر بحديث وفد عبد القيس حيث فسر عليه الصلاة والسلام الإيمان المنفرد بما فسر به الإسلام في حديث جبريل عليه السلام[140].

ومن منهجه في الرد على المخالفين أنه يعتبر في الغالب رأي الجمهور مستندا في ذلك إلى الآيات والأحاديث والآثار للرد على الرأي المخالف، وقد يلين الكلام في بعض الردود ويغلظ في البعض الآخر؛ فحينما خالف ابن نصر وابن عبد البر في حكايتهما عن الأكثرين بالتسوية بين الإيمان والإسلام قال بعد أن ذكر عددا من العلماء الذين قالو بالتسوية بين الإيمان والإسلام: "فحكاية ابن نصر وابن عبد البر عن الأكثرين التسوية بينهما غير جيد، بل قد قيل إن السلف لم يرو عنهم غير التفريق"[141].

ولورا يغلظ الكلام عند مناقشة الرأي المخالف كرده على الإمام البخاري رحمه الله في حمل حديث الزهري على أن الرجل المذكور في الحديث منافق اعتبارا لتبويبه "باب إذا لم يكن الإيمان على الحقيقة"، قال ابن رجب – رحمه الله تعالى – معارضا لرأي البخاري: "وهذا في غاية البعد وآخر الحديث يرد على ذلك وهو قول النبي عليه الصلاة والسلام: "**إني لأعطي الرجل وغيره أحب إلي منه**"[142][143] مما يدل على أن النبي ﷺ لما أنكر على سعد شهادته للرجل بالإيمان أن ذلك لا يعني

---

[140] – ابن رجب، فتح الباري، 1/ 120.

[141] – ابن رجب ، فتح الباري، 1/ 120

[142] – البخاري : صحيح البخاري ؛ باب إذا لم الإسلام على الحقيقة وكان على الإستسلام أو الخوف من القتل؛ رقم 27

[143] – ابن رجب ، فتح الباري، 120/1، رقم الحديث 27.

بالضرورة نفي الإيمان عنه كما في شأن المؤلفة قلوبهم حيث يعطيهم النبي صلى الله عليه وسلم ويمنع المهاجرين[144].

كما غلظ القول عند رده على علي ابن المديني في حمله كلام النبي صلى الله عليه وسلم على أنه من باب المزاح، قال زين الدين بعد إنكاره هذا القول: "وهذا تعسف شديد"[145].

وسبب تخطئة ابن رجب لعلي بن المديني كان حول ما فهمه ابن المديني من حديث سعد بن أبي وقاص أن رسول الله ﷺ أعطى رهطا وسعد جالس، فترك رسول الله ﷺ رجلا هو أعجبهم إلي، فقلت: يا رسول الله ما لك عن فلان فوالله إني لأراه مؤمنا، فقال: "**أو مسلما**" فسكت قليلا، ثم غلبني ما أعلم منه، فعدت لمقالتي، فقلت: ما لك عن فلان؟ فوالله إني لأراه مؤمنا، فقال: "**أو مسلما**". ثم غلبني ما أعلم منه فعدت لمقالتي، وعاد رسول الله ﷺ، ثم قال: "**يا سعد إني لأعطي الرجل، وغيره أحب إلي منه، خشية أن يكبه الله في النار**[146]"

فنقل ابن رجب قول ابن المديني قائلا: وزعم علي بن المديني في كتاب "العلل" له أن هذا من باب المزاح من النبي ﷺ؛ فإنه كان يمزح ولا يقول إلا حقا ؛ فأوهم سعدا أنه ليس بمؤمن؛ بل مسلم وهما بمعنى واحد كما يقول لرجل يمازحه وهو يدعى أنه أخ لرجل فيقول : إنما أنت ابن أبيه أو ابن أمه؛ وما اشبه ذلك مما يوهم الفرق والمعنى واحد[147].

وإذا ناقش المخالفين علل كلامه مستشهدا بالآيات والأحاديث لتثبيت ما ذهب إليه، ولما رد على البخاري والمديني قال"والظاهر والله أعلم أن النبي صلى الله

---

[144] – ابن رجب ، فتح الباري، 1/ 120.

[145] – ابن رجب ، فتح الباري، 1/ 121.

[146] – البخاري : صحيح البخاري؛ رقم 27.

[147] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج1ص121.

عليه وسلم زجر سعدا عن الشهادة بالإيمان؛ لأن الإيمان بالمن في القلب لا الملاع للعبد عليه، فالشهادة به شهادة على الظن فلا ينبغي الجزم بذلك، ولما أمره عليه الصلاة والسلام – أي سعدا– أن يشهد للرجل بالإسلام لأن الإسلام أمر مطلع عليه، جاء في الحديث:"**الإسلام علانية والإيمان في القلب**"[148].

ولما رد على من زعم أن خديجة رضي الله عنها صلت مع النبي ﷺ بعد ما فرض الصلوات الخمس غلظ القول وقال:"غلط محض ولم يقل هذا أحد ممن يعتد به" ثم استشهد لتضعيف هذا القول بحديث جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن خديجة فإنها ماتت قبل أن تنزل الفرائض والأحكام فقال:"**أبصرتها على نهر من أنهار الجنة في بيت من قصب لا لغو فيه ولا نصب**"[149][150].

المسألة السابعة : منهجه في تراجم الأبواب:

وإذا جاء ابن رجب –رحمه الله– لتفسير الباب بين المراد من عنوان الباب إذا كان يحمل عنوانا، فعندما جاء لتفسير كلام البخاري في باب "إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة" فسر كلام البخاري وقال إن الإسلام يطلق باعتبارين: وهما اعتبار الإسلام الحقيقي واعتبار الاستسلام ظاهرا، وإخفاء الكفر خوفا كما هو شأن المنافقين[151].

---

[148] – ابن حنبل : مسند أحمد ج19ص374رقم 12381؛ قال الأوؤوط: إسناده ضعيف، تفرد به عليُ بن مسعدة، وقد ضعفه البخاري فقال: فيه نظر، وأبو داود والنسائي وابن حبان والعقيلي، وقال ابن عدي: أحاديثه غير محفوظة. وقد وثقه الطيالسي، وقال ابن معين: صالح، وفي رواية: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: لا بأس به. قلنا: فالرأي في هذا الراوي أنه ضعيف يعتبر به في المتابعات والشواهد، وهو هنا قد تفرد بهذا الحديث وأخرجه ابن أبي شيبة في "الإيمان" (6) ، وأبو يعلى (2923) ، والبزار (20– كشف الأستار) ، والعقيلي في "الضعفاء" 250/3، وابن عدي في "الكامل" 1850/5، وابن حبان في "المجروحين" 111/2، والخطيب في "الموضح" 249/2 من طرق عن علي بن مسْعدة، بهذا الإسناد.

[149] – البخاري: صحيح البخاري رقم 1792.

[150] – ابن رجب ، فتح الباري، 2/ 104.

[151] – ابن رجب ، فتح الباري، 1/ 116.

وقد يذكر رحمه الله مطابقة الباب للحديث أثناء الشرح أحيانا؛ وفي باب "إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة" ذكر حديث الزهري عن عامر بن سعد عن أبيه: "**أن النبي ﷺ أعطى رهطا** ...."[152]، قال ابن رجب مبينا مطابقة الحديث الذي خرجه البخاري للباب:"وهذا الذي ذكره البخاري في هذا الباب من الآية والحديث إنما يطابق التبويب على اعتقاده أنه لا فرق بين الإسلام والإيمان. وأما على قول الأكثرين بالتفريق بينهما فإنما ينبغي أن يُذكر في هذا الباب قوله عز وجل**چ ئه ئو ئو ئۇ ئۇ ئۆ ئۆ ئۈ ئۈ چ**[153]"[154].

ويذيِّل على ما جاء به البخاري بما هو أنسب للمعنى المراد من الباب كقوله:"والحديث الذي يطابق الباب على اختيار المفرقين بين الإسلام والإيمان قول النبي ﷺ في ذكر قرينه من الجن:"**ولكن الله أعانني عليه فأسلم**[155]" فُسر قوله عليه الصلاة والسلام بأنه أسلم وخضع وانقاد كرها وهو تفسير ابن عيينة وغيره، فيطابق على هذا ترجمة الباب والله أعلم"[156].

وإذا فسر الباب علق على ما أورده الإمام البخاري من النصوص والآثار باستخراج بعض المسائل منها، وذلك كما في باب "التيمم في الحضر إذا لم يجد الماء وخاف فوت الصلاة" حيث ساق البخاري فيه آثارا ثلاثة منها قول الحسن في المريض عنده الماء ولا يجد من يناوله أنه يتيمم، علق زين الدين ابن رجب على الآثار واستخرج منها ثلاث مسائل وهي: **الأولى**: من عدم الماء في الحضر جاز له التيمم.

الثانية: أن المريض الذي عنده ماء وليس عنده من يناوله إياه أنه يتيمم.

---

[152] – ابن رجب ، فتح الباري، 120/1، رقم الحديث 27.

[153] - آل عمران : 83.

[154] – ابن رجب ، فتح الباري، 1/ 123.1

[155] – البخاري : صحيح البخاري؛ باب ما جاء في البناء؛ رقم 6302.

[156] – ابن رجب ، فتح البخاري، 1/ 123.

الثالثة : أنه يجوز التيمم بقرب المصر إذا لم يجد الماء وإن كان يصل إلى المصر في الوقت[157]، ثم درس ابن رجب هذه المسائل معتمدا على شواهد من السنة النبوية الشريفة.

ومن ريقته في شرح الأبواب أنه يشير إلى ما يدل عليه أحاديث الباب ثم يضيف عليه النصوص القرآنية والحديثية التي جاءت في معنى الباب، ففي كتاب الصلاة، باب كيف فرضت الصلاة في الإسراء، ذكر فيه ابن رجب قول أبي يوسف في هرقل: "**يأمرنا بالصلاة والصدقوالعفاف**[158]" ثم أشار إلى مدلول حديث الباب فقال: "دل الحديث على أن النبي ﷺ كان أهم ما يأمر به أمته الصلاة والصدق والعفاف ولم يزل منذ بعث يدعو إلى ذلك كما أنه كما أنه لم يزل يصلي قبل أن تفرض الصلاة"[159]. ثم أضاف إلى ذلك النصوص التي دلت على صلاته عليه الصلاة والسلام قبل فرضها في ليلة الإسراء والتي جاءت لبيان فرضها في تلك الليلة.

ومن ريقته أنه يأتي عند تفسير الباب بالنصوص التي تشتمل على موضوع الباب كما جاء بأول ما أنزل "اقرأ باسم ربك الذي خلق" ثم وفي آخرها : ﭽ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﭼ[160]حيث جاء فيه ذكر الصلاة.ذكر ذلك في باب كيف فرضت الصلاة في الإسراء[161].

المسألة الثامنة : مصادره وطريقته في الاستفادة منها :

كانت ريقة ابن رجب رحمه الله في الاستفادة من المراجع التي استخدمها أنه فيأثناءشرحه للأحاديث يشير إلى المصدر الذي يمكن للقارئ الرجوع إليه كقوله

[157] – ابن رجب ، فتح الباري، 2/ 35.
[158] – البخاري: صحيح البخاري؛ باب كيف كان بدء الوحي؛ رقم 7.
[159] – ابن رجب ، فتح الباري، 2/ 102.
[160] – العلق : 9-10 .
[161] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج2ص101.

إثر البيان عن خصالالإيمان في حديث: " **الإيمان بضعة وستون شعبة**[162]" قال رحمه الله: "وقد تكلم الراغب في كتاب "الذريعة" له على حصرها في هذا العدد بكلام عجيب"[163].

ومن منهجه رحمه الله أنه يصرح باسم المؤلف والكتاب كقوله: "وزعم علي ابن المديني في كتاب "العلل" له....."[164]، وكقوله: "وفي كتاب السيرة لسليمان التميمي"[165].

وقد يكتفي بذكر اسم المؤلف دون الكتاب كنقله معنى الحيا عن الخطابي دون الإشارة إلى الكتاب في حديث: "**يدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار**[166]"[167]، وقوله : "وقد ذكر الشافعي أن قصة التيمم كانت في غزوة بني المصطلق"[168].

وقد لا يصرح باسم المؤلف ولا الكتاب، بل يكتفي بقوله مثلا: "ومن الناس من يقول كذا...، وقال طائفة من العلماء...، أو يقول بعضهم.... "[169].

وإذا خرج الأحاديث ذكر المصادر التي اعتمد عليها فيذكر الكتاب والمخرج كقوله في تخريج حديث "**سأخبركم من المسلم**..."[170]: خرجه ابن حبان في صحيحه من حديث فضالة بن عبيد، وقال: وكان النبي ﷺ أحيانا يجمع لمن قدم عليه يريد الإسلام بين ذكر حق الله وحق العباد كما في مسند الإمام أحمد.

---

[162] – البخاري: صحيح البخاري؛ باب أمور الإيمان؛ رقم 9.

[163] – ابن رجب ، فتح الباري، 30/1.

[164] – ابن رجب ، فتح البا ي، 1/ 122.

[165] – ابن رجب ، فتح الباري، 2/ 21.

[166] البخاري : صحيح البخاري؛ باب يفاضل أهل الإيمان في الأعمال؛ رقم 22.

[167] – لحديث رقم: 22.

[168] – ابن رجب ، فتح الباري، 2/ 10.

[169] – ابن رجب، فتح الباري، 2/ 22.

[170] – ابن رجب ، فتح الباري، 1/ 34.

وقد يذكر راوي الحديث كقوله: "وفي صحيح مسلم من حديث سعد بن أبي وقاص أنها :**نزلتفيه لما ضربه رجل قد سكر بلحي بعير ففزر أنفه**"، وقوله : "وفي سنن أبي داود والنسائي وابن ماجه عن علي ﷺ "**أن رجلا شرب الخمر فخلط في قراءته فنزلت آية النساء**"[171].

وقد يبدأ بسرد الحديث ثم يصرح باسم مخرجه كقوله بعد أن ساق حديث عمرو بن شعيب: "خرجه الامام أحمد"[172].

وأحيانا يشير إلى أقوال أصحاب المذاهب الفقهية الأربعة دون الإشارة إلى مصادرها كقوله: "واستدل من قال لا يجوز التيمم بغير التراب من أجزاء الأرض كما يقوله الشافعي وأحمد في ظاهر مذهبه بما في صحيح مسلم..."[173].

وإذا خرج الحديث من صحيح البخاري ومسلم اكتفى بقوله "وفي الصحيحين" ثم يذكر راوي الحديث ومتنه[174].

وعند استخراجه الأحاديث يعتمد كثيرا على مسند الإمام أحمد وذلك في غير ما موضع من كتابه، كما يعتمد كثيرا على صحيح مسلم وسنن الترمذي وابن ماجه ومسند البزار؛ ولعل السبب في إكثاره من الاستدلال والاستشهاد بمسند الإمام أحمد بن حنبل ؛ هو كونه حنبلي المذهب فلعل ذلك ساعد في اهتمامه بما يخص الإمام أحمد وكتابه رحمه الله تعالى.

---

[171] – ابن رجب ، فتح الباري، 3/ 10.

[172] – ابن رجب ، فتح الباري، 2/ 17.

[173] – ابن رجب ، فتح الباري، 2/ 18.

[174] – ابن رجب ، فتح الباري، 24 20.

الفصل الرابع : منهج الحافظ ابن رجب في ترجيح المسائل :

المبحث الأول : مفهوم الترجيح لغة واصطلاحا :

المسألة الأولى : مفهوم الترجيح لغة :

الراء والجيم والحاء أصل واحد يدل على وزانة وزيادة؛ والترجيح مصدر رجح؛ وتدور مادة رجح حول الميلان والثقل؛ كقولك : رجح الميزان بتثليث الجيم أعطاه راجحا ترجحت به الأرجوحة؛ وتقول قوم مراجيح في الحلم؛ الواحد مرجاح ومن هذا المعنى يقال للحليم : الثقيل فيصفون الحلم به كما يصفون ضده بالخفة؛ وتقول : ترجح الرأي عنده غلب غلى غيره[175].

المسألة الثانية : مفهوم الترجيح اصطلاحا : من الملاحظ أن العلماء قد تنوعت مذاهبهم في تعريفه وبيان مفهومه فقيل هو :

"اقتران أحد الصالحين للدلالة على المطلوب مع تعارضهما بما يوجب العمل به وإهمال الآخر"[176].

وعرفه البزدوي[177] :" فضل أحد المثلين على الآخروصفا"[178].وقال ابن النجار:"تقوية إحدى الأمارتين على الأخرى بدليل"[179].

---

[175] – انظر : القاموس المحيط ص 279؛ مختار الصحاح ص 234؛ معجم مقاييس اللغة ج2ص489؛ لسان العرب ج1ص1120؛ نقلا عن كتاب وجوه الترجيح الحديثية في شرح مشكل الأثار ص 112.

[176] – الآمدي: أبو الحسين سيد الدين علي بن أبي علي بن مُحَمَّد بن سالم الثعلبي المتوفى 631؛ الإحكام في أصول الأحكام؛ المكتب الإسلامي؛بيروت؛ج4ص239.

[177] – هو علي بن مُحَمَّد بن الحسين بن عبد الكريم؛فخر الإسلام البزدوي أبو الحسن فقيه أصولي؛ محدث؛ ومفسر؛ ولد في حدود سنة 400؛ صاحب الطريقة على مذهب الإمام أبي حنيفة له مؤلفات : منها : "شرح الجامع الكبير للشيباني" و " كنز الوصول إلى معرفة الأصول" وغيرها؛ توفي في حدود سنة 482.

[178] – علاء الدين: عبد العزيز بن أحمد بن مُحَمَّد البخاري الحنفي؛ دار الكتاب الإسلامي؛ ج4ص77.

[179] – ابن النجار : تقي الدين أبو البقاء مُحَمَّد بن أحمد بن عبد العزيزالفتوحي ؛ شرح الكوكب المنير؛ مكتبة العبيكان؛ الطبعة الثانية 1418؛ ج4ص616.

ومما تقدم نجد أن البعض قد عرفه بالتقوية والبعض الآخر عرفه باقتران الأمارة؛ وكلا التعريفين متفق مع الآخر؛ غاية الأمر أن من عرفه بالتقوية نظر في تعريفه إلى فعل المجتهد؛

ومن عرفه باقتران الأمارة نظر إلى ترجيح الدليل في نفسه[180].

المبحث الثاني : شروط الترجيح وأقسامه:

المسألة الأولى : شروطه :

اشترط أهل العلم من الأصوليين والمحدثين لصحة الترجيح شروطا لا بد من تحققها؛ وعند تخلف شيء منها فإن الترجيح باطل وهذه الشروط كالتالي :

الشرط الأول : أن يكون الترجيح بين الأدلة وعليه فالدعاوي لا يدخلها الترجيح[181].

الشرط الثاني : أن تكون الأدلة قابلة للتعارض فأما إذا لم تكن قابلة له فلا ترجيح[182].

الشرط الثالث : أن يتساوى الدليلان المتعارضان في الثبوت والقوة[183].

المسألة الثانية : أقسام الترجيح :

إن للترجيح وجوها كثيرة جدا؛ أكثر من عنى بإيرادها أو التفصيل فيها هم علماء الأصول خاصة؛ كما أن المحدثين كان لهم باع في إيراد شيء منها فيما يخص السنة النبوية؛ وممن عنى بها من المحدثين الإمام الحازمي؛ فقد ذكر شيئا من تلك الوجوه ولم

---

[180] – أبو العينين : بدران بن بدران ؛ أدلة التشريع المتعارضة ووجوه الترجيح بينها؛ مؤسسة شباب الجامعة اسكندرية ؛ ص 64.

[181] – أبو العينين : أدلة التشريع ص 70.

[182] – الحفناوي : الدكتور محمد إبراهيم محمد ؛ التعارض والترجيح عند الاصوليين؛ دار الوفاء للطباعة والنشر؛ ص 296-297.

[183] – الشوكاني: محمد بن علي بن محمد؛ إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول؛ دار الكتاب العربي بيروت؛ الطبعة الأولى 1419؛ج1ص242.

يدع الاستيعاب؛ فقد قال بعد أن أوردها : " وثم وجوه كثيرة أضربنا عن ذكرها كيلا يطول به هذا المختصر "[184].

بل إن الإمام العراقي بعد أن أورد منها مائة وعشر مرجحات قال ما نصه : " وثم وجوه أخرى للترجيح في بعضها نظر "[185].ولما أوردها الشوكاني قال : "إن مدار الترجيح على ما يزيد الناظر قوة في نظره على وجه صحيح مطابق للمسالك الشرعية فما كان محصلا لذلك فهو مرجح معتبر"[186].ولما أتى السيوطي عليها في شرحه تقريب النووي هذبها وجمع أصولها سبعة أصول أورد في كل قسم منها مرجحات تناسب تناسب هذا القسم وترجع إليه؛فقال : " وقد رأيتها منقسمة إلى سبعة أقسام:

القسم الأول : الترجيح بحال الراوي.

القسم الثاني : الترجيح بالتحمل .

القسم الثالث : الترجيح بكيفية الرواية .

القسم الرابع : الترجيح بوقت الورود .

القسم الخامس : الترجيح بلفظ الخبر .

القسم السادس : الترجيح بالحكم .

القسم السابع : الترجيح بأمر خارجي[187].

وبعد أن أوردها جميعا بأقسامها ووجوهها قال : " فهذه أكثر من مائة مرجح وثم مرجحات أخرى لا تنحصر ومثارها غلبة الظن "[188].

---

[184] – الحازمي: زين الدين أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان ؛الإعتبار في الناسخ والمنسوخ؛ دائرة المعارف العثمانية –حيدر آباد؛ الهند؛ الطبعة الثانية 1359؛ ص 22.

[185] – العراقي : أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن ؛التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح؛ المكتبة السلفية المدينة المنورة؛ الطبعة الأولى 1389؛ ص 289.

[186] – الشوكاني : إرشاد الفحول؛ ج2ص 282.

[187] – السيوطي :عبد الرحمن بن أبي بكر؛ تدريب الراوي في شرح تقريب النووي؛ دار طيبة؛ تحقيق أبو قتيبة نظر بن محمد الفاريابي؛ ج2ص659.

[188] – السيوطي : تدريب الراوي ؛ ج2ص 659.

أما الشوكاني فجعل أقسام تلك الوجوه أربعة أقسام فقال: " واعلم أن الترجيح يكون :

1 – باعتبار الإسناد .

2 – باعتبار المتن .

3 – باعتبار المدلول .

4 – بأمر خارجي [189].

ولعل أحسن هذه التقسيمات تقسيم الإمام السيوطي حيث أن الشوكاني لم يراع الترجيح بالزمان والمكان ؛ ولعله ذكره ضمنيا– والله أعلم–.

المبحث الثالث : وجوه الترجيح عند الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى– :

لقد سبق البيان في المبحث السابق ؛ أن أراء العلماء تباينت في بيان أقسام الترجيح وتنوعاته؛ وعلاوة على ذلك جاءت تقسيمات الحافظ ابن رجب–رحمه الله تعالى– للترجيح متنوعة ومتغايرة؛ ويمكن تقسيمه في الأبواب الآتية :

أولا : الترجيح بالتاريخ :

من الأقسام التي راعها الحافظ ابن رجب في الترجيح ؛ الترجيح بالتاريخ؛ حيث رجح بعض الروايات على بعض؛ ومن الأمثلة على ذلك ما يلي:

1– وقد خرج البخاري في بدء الخلق عن ابن المديني، عن ابن عيينة، عن الزهري، عن ابن المسيب، قال: مر عمر في المسجد وحسان ينشد، فقال كنت أنشد فيه، وفيه من هو خير منك ثم التفت إلى أبي هريرة، فقال: أنشدك الله،

[189] – الشوكاني : إرشاد الفحول؛ ج2ص264-273.

أسمعت رسول الله – ﷺ – يقول: "**أجب عني، اللهم أيده بروح القدس" ؟ قال: نعم**"[190].

فلما ذكر ابن رجب ذلك قال ما نصه :

"وهذا نوع إرسال من ابن المسيب؛ لأنه لم يشهد هذه القصة لعمر مع حسان عند أكثر العلماء الذين قالوا لم يسمع من عمر ومنهم من أثبت سماعه منه شيئا يسيرا"[191] [192].

2– ما رجحه في بعض الألفاظ التي جاءت في حديث ابن عباس :أنه قال: **أقبلت راكبا على حمار أتان وأنا يومئذ قد ناهزت الاحتلام، ورسول الله – ﷺ – يصلي بالناس بمنى إلى غير جدار، فمررت بين يدي بعض الصف، فنزلت وأرسلت الأتان ترتع، ودخلت في الصف فلم ينكر ذلك علي أحد**[193].

حيث جاء في بعض روايات هذا الحديث أن ذلك كان يوم الفتح وفي بعضها أن ذلك بمنى أو أو عرفة؛ فقال الحافظ ابن رجب :"وذكر يوم الفتح لا وجه له؛ فإن ابن عباس لم يكن قد ناهز يومئذ الاحتلام، ولا كان النبي – ﷺ – يصلي يومئذ بمنى ولا عرفة"[194].

ثانيا : الترجيح بروايات الأكثرين:

مما استخدمه الحافظ ابن رجب واعتمده في ترجيح بعض الروايات على بعض الأكثرية؛ حيث جعله أحد الضوابط التي سار عليها في هذا الترجيح؛ ومن النماذج على ذلك :

---

[190] – البخاري : صحيح البخاري؛ باب الشعر في المسجد؛ رقم 453.

[191] – ابن رجب : فتح الباري ؛ ج3ص 330.

[192] – مسالة سماع ابن المسيب من عمر مما كثر الخلاف حولها؛ وتجاذبت أقوال السابقين واللاحقين فيها؛ فممن أثبت سماعه منه علي بن المديني وأحمد بن حنبل ؛ ونفى الإمام مالك وابن معين وغيرهما سماعه من عمر وأثبتوا له الرؤية. راجع : تهذيب التهذيب لابن حجر ج4ص75–76. والتحقيق في المسألة أنه سمع منه شيئا يسيرا؛ حيث أنه ولد لسنتين مضتا من خلافة عمر ﷺ وعندما توفي عمر له ثماني سنين . والله أعلم بالصواب.

[193] – البخاري: صحيح البخاري؛ كتاب العلم باب متى يصح سماع الصغير؛ رقم 76.

[194] – ابن رجب :فتح الباري ج4ص6.

1– ما رجحه في حديث عائشة رضي الله عنها :قالت: جاءت فاطمة بنت أبي حبيش، فقالت: يا رسول الله، إني امرأة استحاض فلا أطهر، أفأدع الصلاة؟ قال: "**لا، اجتنبي الصلاةأيام محيضك، ثم اغتسلي وتوضئي لكل صلاة، ثم صلي، وإن قطر الدم على الحصير**"[195].

فلما ذكره ابن رجب قال ما نصه :"وقد روي موقوفا على عائشة،وهو أصح عند الأكثرين"[196].

2– ما رجحه في لفظة "الحيضة" الواردة في حديث أم سلمة قالت: قلت: **يارسول الله، إني امرأة أشد ضفر رأسي، أفأنقضه للحيضة والجنابة؟ قال: "لا"**[197].

فقال الحافظ ابن رجب عقبها : "وهذه اللفظة – أعني: لفظة ''الحيضة'' – تفرد بها عبد الرزاق، عن الثوري، وكأنها غير محفوظة، فقد رواه غير واحد، عن الثوري، فلم يذكروها"[198].

ثالثا : الترجيح بزيادة الحفظ والإتقان :

ومن النمائج على ذلك ما يلي :

1– ما ذكره من الاختلاف الذي وقع في رواية أم المؤمنين عائشة ﵂ :**أن أم حبيبة استحيضت سبع سنين، فسألت رسول الله – ﷺ – عن ذلك، فأمرها أن تغتسل، فقال: "هذا عرق" ، فكانت تغتسل لكل صلاة**[199].

فقال ما نصه تحت مباحث هذا الحديث : ووقع في متن حديث عائشة اختلاف ثالث، وهو أهم مما قبله، وذلك أنه اختلف في غسلها لكل صلاة، فمن

---

[195] – ابن ماجة : سنن ابن ماجة؛ ج1ص204؛624.

[196] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج2ص74.

[197] – مسلم : صحيح مسلم ؛ باب حكم ضفائر المغتسلة؛ ج1ص260رقم 330.

[198] – المصدر السابق ج 2ص110.

[199] – البخاري: صحيح البخاريح باب عرق الاستحاضة؛ رقم 327.

الرواة: من ذكر أنها كانت تغتسل لكل صلاة، وأن النبي – ﷺ – لم يأمرهما بذلك. ومنهم: من ذكر أن النبي – ﷺ – أمرها بذلك.فأما الذين لم يرفعوه: فهم الثقات الحفاظ.....[200]"

2– ما قاله في حديث حذيفة مرفوعا :"من أكل منهذه البقلة الخبيثة فلا يقربن مسجدنا ثلاثا". فقال عقبه : "وقدرواه جماعة من الثقات، فوقفوه على حذيفة بغير شك، وهو الأظهر والله أعلم"[201].

رابعا : الترجيح بطول الملازمة :

ومن النماذج على ذلك ما يلي :

1 –تقديم حماد بن سلمة على حماد بن زيد في علي بن زيد بن جدعان.[202]

2 – تقديم أبو معاوية على غيره في حديث الأعمش؛ وذلك عند اختلاف أصحابه [203].

3 – تقديم رواية شعبة عن قتادة عن أنس على رواية فليح عن هلال عن أنس حتى وإن لم يصرح بالتحديث [204].

خامسا : الترجيح بالمتابعات والشواهد :

ومن المثال على ذلك ما يلي :

1– ما ذكره من اختلاف في موضع صلاة النبي ﷺ داخل الكعبة فقال ما نصه :"وهذا يخالف رواية مالك المتقدمة، وتلك الرواية مع ما عضدها وشهد لها أصح من رواية ابن أبي رواد، ويزيد بن أبي زياد التي ذكرناها في الباب الماضي"[205].

الخلاصة :

---

[200] – ابن رجب : فتح الباري ج2ص165.

[201] – ابن رجب : فتح الباري ؛ ج8 ص 14.

[202] – المصدر السابق ج1ص145

[203] – المصدر السابق ج2 ص 291.

[204] – المصدر السابق ج3 ص 142.

[205] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج4 ص 57.

وخلاصة القول أنه يجد القارئ لهذا المبحث تفنن أسلوب الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى– ومراعاته لهذه الوجوه الخمسة ؛ فهو بهذا لا يخرج عن دائرة ما رسمه الأوائل من علماء هذا الشأن؛ ويمتاز أسلوبه في ذلك بدقة العبارة وقوة الأدلة ووضوح الدلالة وسرعة الاستنباط في ذلك.

المبحث الرابع : صيغ الترجيح عند الحافظ ابن رجب :

كما أن الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى – تميز في شرحه للصحيح؛ تميز كذلك في ترجيحاته وأقواله وقوة بيان ما يترجح عنده؛ فأسهم بذلك إسهاما جليا في هذا الفرع المهم من فروع العلم؛ وقد أثرى وأفاد بذلك العلماء من بعده بوجوه وأساليب عدة؛ ومن أبرز الصيغ التي استعملها ما يلي:

أولا : الترجيح بلفظ صريح :

تعتبر هذه الطريقة من أبرز وأشهر طرق الترجيح عند العلماء؛ بل هي الأصل في ذلك ؛ كما أنها المتقدمة في صيغ الترجيح عند الدلالة على القول الراجح؛ لأنها تصريح واضح على أن هذا القول أو المعنى هو المراد؛ وما عداه فهو مردود عنده.

وللحافظ ابن رجب في ذلك صيغ متعددة منها :

والصحيح \ هو الصواب\والصواب:

ومن النماذج على الأولى: "والصحيح" ما يأتي :

1– قال الحافظ ابن رجب: في رفع حديث جابر –رضي الله عنه– **نهى رسول الله ﷺ أن يخرج السلاح في العيدين**. فقال بعد أن أورده :"والصحيح: الموقوف"[206].

2– وقال ابن رجب: "والصحيح في اسم هذا الرجل أنه عيسى بن عبد الله بن مالك الدار وجده مولى عمر بن الخطاب ومن قال فيه: عبد الله بن عيسى – كما وقع في روايتين لأبي داود – فقد وهم"[207].

3– وقال ابن رجب في كلمة " فإذا فيها جنابذ اللؤلؤ" والصحيح جنابذ. وذلك أنه ورد في سياقات هذا الحديث وفي بعض النسخ: ''**حبائل**'' بالحاء المهملة واللام،

وفي بعضها: ''**جبايل**'' بالجيم واللام. فرجح لفظ " **جنابذ**" بقوله : والصحيح..[208]"

ومن المثال على الثانية " والصواب " ما يأتي :

---

[206] – ابن رجب : فتح لباري؛ ج8ص456

[207] – ابن رجب: فتح الباري؛ ج7ص308

[208] ابن رجب : فتح الباري؛ ج2 ص325.

1– وقال في قصة فاطمة بنت قيس في الإستحاضة : قال أبو معاوية في حديثه: وقال: ''**توضئي لكل صلاة، حتى يجيء ذلك الوقت**'' .

فقال بعد أن ذكره : " والصواب: أن هذا من قول عروة، كذلك خرجه البخاري في ''كتاب: الوضوء'' عن مُحَمَّد بن سلام، عن أبي معاوية، عن هشام فذكر الحديث، وقال في آخره: قال: وقال أبي: ''**ثم توضئي لكل صلاة حتى يجيء ذلك الوقت**''"[209].

2– ما قاله في حديث أم سلمة رضي الله عنها قالت: **بينا أنا مع النبي – ﷺ – مضطجعة في خميصة إذ حضت، فانسللت، فأخذت ثياب حيضتي، فقال:"أنفست؟" فقلت: نعم، فدعاني فانضطجعت معه في الخميلة.**

فقال بعده : "وقد أسقط بعض الرواة من إسناد هذا الحديث ''زينب بنت أبي سلمة''، وجعله عن أبي سلمة، عن أم سلمة، والصواب: ذكر ''زينب'' فيه"[210].

3– وقال ابن رجب في كلمة "حتى تشرق الشمس" الواردة في حديث ابن عباس :قال: شهد عندي رجال مرضيون وأرضاهم عندي عمر، "**أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد الصبح حتى تشرق الشمس، وبعد العصر حتى تغرب**".

فقال الحافظ عند شرح هذه الجملة :

"وقوله: ''**حتى تشرق الشمس**'' هكذا الرواية: ''**تشرق**'' بضم التاء وكسر الراء، من قولهم: أشرقت الشمس.

---

[209] – ابن رجب : فتح الباري ؛ ج2 ص 71.

[210] – المصدر السابق ج2 ص 23.

وقال ابن رجب : وزعم بعضهم: أن الصواب:"**تشرق**" بفتح التاء، وضم الراء، من قولهم: شرقت الشمس، إذا لمعت.قال: ومعنى أشرقت: أضاءت وصفت.قال: والمناسب هنا ذكر لمعها، لا ذكر إضاءتها وصفائها.

وهذا ليس بشيء، والصواب: ''**تشرق**'' ، والمعنى: حتى ترتفع الشمس، كما بوب عليه البخاري"[211].

ثانيا : الترجيح بأفعل التفضيل :

استعمل الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى هذه الصيغة للدلالة على القول الراجح عنده؛ وهي تنص على بيان أفضلية قول ما على غيره من الأقوال؛ وإن كان بعضها أبين من بعض في بيان الترجيح ؛ وله في ذلك صيغ متعددة ؛ منها :

أولى\أشبه\أصح\ وغيرهم :

ومن النماذج على الأولى :

1– " أولى " ما قاله الحافظ ابن رجب في حديث عائشة ﵂ :وقد روي أن النبي – ﷺ – إنما كان ينام مع الحائض حيث لم يكن لهم سوى فراش واحد، فلما وسع عليهم اعتزل نساءه في حال الحيض.

خرجه الإمام أحمد من رواية ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سويد بن قيس، عن ابن قريط الصدفي، قال: قيل لعائشة: **أكان النبي – صلى الله عليه وسلم – يضاجعك وأنتحائض؟ قالت: نعم، إذا شددت علي إزاري، ولم يكن لنا إذ ذاك إلا فراش واحد، فلما رزقني الله فراشا آخر اعتزلت رسول الله –** ﷺ.

فقال ابن رجب : وابن لهيعة، لا يقبل تفرده بما يخالف الثقات.ولكن تابعه غيره:فرواه ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن ابن أبي حبيب، عن سويد ابن

[211] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج5 ص 33.

قيس، عن ابن قرظ – أو قرط – الصدفي، أنه سأل عائشة – فذكره بمعناه.خرجه بقي بن مخلد في ''مسنده'' .

وابن قرظ – أو قرط – الصدفي، ليس بالمشهور، فلا تعارض روايته عن عاشة رواية الأسود بن يزيد النخعي.

وقد تابع الأسود على روايته كذلك عن عائشة: عمرو بن شرحبيل – أو عمرو بن ميمون – على اختلاف فيه –، وأبو سلمة وعبد الله بن أبي قيس، وشريح بن المقدام، وجميع بن عمير، وخلاس وغيرهم.

وروايات هؤلاء عن عائشة أولى من روايات ابن قريط"[212].

ومن المثال على الثاني : "أشبه":

1– ما قاله ابن رجب في حديث جابر ﷺ : وفي رواية لأحمد: قال النبي – ﷺ –: ''**يجزىء من الوضوء المد، ومن الجنابةالصاع**''. فقال رجل: ما يكفيني. قال: قد كفى من هو خير منك وأكثر شعرا–رسول الله – ﷺ – .وخرجه ابن خزيمة في ''صحيحه'' والحاكم من رواية حصين، عن سالم، عن جابر – نحوه.

ففي رواية سالم رفع أول الحديث، مع أنه روي أوله موقوفا – أيضا – من حديثه، كما في رواية أبي جعفر.ولعل وقف أوله أشبه، وأما آخره فمرفوع"[213].

2– وخرج أبو داود من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، عن النبي – ﷺ –:

''**الجمعة على من سمع النداء**'' .وروي موقوفا، وهو أشبه"[214].

ومن المثال على الثالثة : أصح :

1– ما قاله في حديث جرير بن حازم عن قتادة عن أنس:**أن جبريل أتى رسول الله ﷺ بمكة حين زالت الشمس، فأمره أن يؤذن للناس بالصلاة حين**

---

[212]– ابن رجب : فتح الباري؛ ج2ص36.

[213] – ابن رجب : فتح الباري ؛ ج1ص 253.

[214] – ابن رجب : فتح الباري ج8ص158.

فرضت عليهم، فقام جبريل أمام النبي – ﷺ –، وقام الناس خلف رسول الله – ﷺ –. قال: فصلى أربع ركعات لا يجهر فيها بقراءة، يأتم الناس برسول الله – ﷺ –، ويأتم رسول الله – ﷺ – بجبريل عليه السلام، ثم أمهل حتى إذا دخل وقت العصر صلى بهم أربع ركعات لا يجهر فيها بالقراءة، يأتم المسلمون برسول الله – ﷺ – ويأتم رسول الله – ﷺ – بجبريل، ثم أمهل حتى إذا وجبت الشمس صلى بهم ثلاث ركعات، يجهر في ركعتين بالقراءة ولا يجهر في الثالثة، ثم أمهله حتى إذا ذهب ثلث الليل صلى بهم أربع ركعات، يجهر في الأوليين ولا يجهر الأخريين بالقراءة، ثم أمهل حتى إذا طلع الفجر صلى بهم ركعتين يجهر فيهما بالقراءة.

ثم أورد طريقا آخر من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن النبي – ﷺ – بنحوه مرسلا.

فقال بعد ما أورد هذه الرواية المرسلة : " وهذا المرسل أصح، وروايات جرير بن حازم عن قتادة خاصة فيها منكرات كثيرة، لا يتابع عليها..."[215]

2– وقال ابن رجب في ما روي عن ابن مسعود مرفوعا وموقوفا : "**الصلوات الخمس كفارات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر**" فقال بعد أن أورده : "والموقوف أصح"[216].

3–وقال ابن رجب في رواية عبد الله بن سلام التي خرجها عبد الرزاق عن ابن جريج: حدثني موسى بن عقبة، أنه سمع أبا سلمة بن عبد الرحمن، أنه سمع عبد الله بن سلام يقول: **النهار اثنا عشرة ساعة، والساعة التي تذكر من يوم الجمعة آخر ساعات النهار.**

---

[215] – ابن رجب : فتح الباري ؛ ج2 ص 331.

[216] – المصدر السابق ج 4 ص 222.

وجاء أيضا موقوفا من رواية جابر بن عبد الله أخرجها أبو داود والنسائي عن الجلاح أبو كثير عن أبي سلمة، عن جابر، عن النبي – ﷺ – بمعناه.

فقال الحافظ ابن رجب بعده : " وعندي أن رواية موسى بن عقبة الموقوفة أصح "[217].

وهذه الصيغ هي أكثر ما استعمله الحافظ ابن رجب للدلالة على ترجيحه لمسألة من المسائل الحديثية؛ حيث وردت في أكثر من ستين موضعا من كتابه فتح الباري .

ثالثا : الترجيح بتضعيف القول الآخر :

وهذا النهج مقرر عند العلماء رحمهم الله تعالى؛ فقد قال ابن عبد البر : "ولا خلاف بين أهل العلم والنظر أن المسألة إذا كان فيها وجهان فقام الدليل على بطلان الوجه الواحد منهما أن الحق في الوجه الآخر؛ وأنه مستغن عن قيام الدليل على صحته بقيام الدليل على بطلان ضده"[218].

ومن العبارات والصيغ التي استخدمها في هذا :

أصح\وهو تصحيف\وهو خطأ\وهو غلط\وهو وهم \ وغيرها :

ومن النماذج على الأولى " لا يصح" ما يلي :

1– قول ابن رجب في حديث:**لا تغتسلوا في الصحراء ؛ إلا أن تجدوا متوارى ؛ فإن لم تجدوا متوارى فليخط أحدكم خطا كالدار؛ ثم يسمي الله ويغتسل فيه.**

فقال ابن رجب بعده:وخرجه الطبراني متصلا عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة ولا يصح وصله[219].

---

[217] – ابن رجب : فتح الباري ج8 ص 288.

[218] – ابن عبد البر: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عاصم النمري القرطبي؛ التمهيد لما في الموطا من المعاني والأسانيد؛ وزارة عموم الأوقاف والشؤؤون الإسلامية – المغرب ؛ ج20 ص 200.

[219] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج1ص335.

2- ما قاله ابن رجب في مسألة كفارة اليمين:وروي أصل هذا عن ابن عباس ؛وروي عنه مرفوعا خرجه ابن حبان في صحيحه ولا يصح رفعه [220].

3- وقال ابن رجب في مسألة الجمع بين الصلاتين في الليلة المطيرة؛ فقال ما نصه : "وقد رويناه من طريق سفيان بن بشير، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر - مرفوعا -، ولا يصح رفعه"[221].

ومن المثال على الثانية : "وهو تصحيف":

1- قول ابن رجب : وذكر - أيضا - حديث ابن عباس، أن النبي - ﷺ - قرب إليه حلاب فيه لبن، فشرب منه - يعني: يوم عرفة.

وزعم بعضهم: أنه''الجلاب''- بالجيم -، وأن المراد به: ماء الورد.

وهو أيضا - تصحيف، وخطأ ممن لا يعرف الحديث.وزعم آخرون: أن ''الحلاب'' - بالحاء - وعاء للطيب. ولا أصل لذلك"[222].

2- ما قاله في حديث أبي هريرة :**أن رسول الله ﷺ خرج وقد أقيمت الصلاة، وعدلت الصفوف، حتى إذا قام في مصلاه، انتظرنا أن يكبر، انصرف، قال: "على مكانكم" فمكثنا على هيئتنا، حتى خرج إلينا ينطف رأسه ماء، وقد اغتسل.**

ورواه بعضهم: ''**على هينتنا**'' من الهينة، وهي الرفق، وكأنها تصحيف. والله اعلم"[223].

ومن المثال على الثالثة : " وهو خطأ" :

1- قول ابن رجب : وهذا هو الصحيح، وقول ابن إسحاق "عن عروة" خطأ، إنما هو:حبيب مولى عروة، وهو ثقة، خرج له مسلم"[224].

---

[220] ابن رجب : فتح الباري؛ ج5ص171-172.

[221] - ابن رجب : فتح الباري؛ ج4ص278.

[222] - ابن رجب : فتح الباري؛ ج1ص270.

[223] - ابن رجب: فتح الباري ج5ص429.

[224] - ابن رجب : فتح الباري ؛ ج2ص36.

2– قوله : وفي حديث الحسن بن الحر وهم في هذا الحديث وهو أنه ذكر أنه تورك في جلوسه بين السجدتين دون التشهد وهذا مما لا شك أنه خطأ فتبين أنه لم يحفظ متن هذا الحديث ولا إسناده[225].

3– قوله : وروي عبد الوهاب الثقفي، عن حميد، عن أنس، :"**أن النبي – ﷺ – كان يسلم تسليمة واحدة**".خرجه الطبراني والبيهقي.

ورفعه خطأ، إنما هو موقوف، كذا رواه أصحاب حميد، عنه، عن أنس، من فعله[226].

ومن المثال على الرابعة " وهو غلط":

1 –قوله : وقوله:''إن أبا سلمة كان ابن أخيها نسبا''، غلط ظاهر؛ لأن أبا سلمة هو ابن عبد الرحمان بن أبي بكر هو القاسم.

والظاهر: أن أبا سلمة كان إذ ذاك صغيرا دون البلوغ، والآخر كان أخاها من الرضاعة[227].

2–قوله في حديث أبي هريرة :أن رسول الله ﷺ قال: "**والذي نفسي بيده لقد هممت أن آمر بحطب، فيحطب، ثم آمر بالصلاة، فيؤذن لها، ثم آمر رجلا فيؤم الناس، ثم أخالف إلى رجال، فأحرق عليهم بيوتهم، والذي نفسي بيده لو يعلم أحدهم، أنه يجد عرقا سمينا، أو مرماتين حسنتين، لشهد العشاء**"

وقد قال بعضهم: ان الرواية ''**خشبتين**'' بالخاء والشين المعجمتين والباء الموحدة، وهو غلط وتصحيف"[228].

3– قوله : وقد روى ابن لهيعة حديث زيد بن ثابت هذا، عن موسى بن عقبة، بهذا الإسناد، وذكر: أن موسى كتب به إليه، واختصر الحديث وصحفه،

---

[225] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج7ص308.

[226] – ابن رجب : فتح الباري ج7ص370.

[227] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج1ص249.

[228] – ابن رجب: فتح الباري ؛ ج5ص453.

فقال:"**احتجمرسول الله – ﷺ – في المسجد**". فقيل لابن لهيعة: مسجد بيته؟ قال: لا، مسجد الرسول – ﷺ –.وقد خرج حديثه هذا الإمام احمد.

وقوله: "**احتجم**"غلط فاحش؛ وإنما هو: "**احتجر**" – أي: اتخذ حجرة[229].

ومن المثال على "ووهم في ذلك ":

1–قوله : وخرج الإمام أحمد ثنا أبو المغيرة: ثنا صفوان: ثنا راشد بن سعد، عن عائشة، قالت: قال رسول الله – ﷺ – "**لا يقطع صلاة المسلم شيء، إلا الحمار والكافر والكلب والمرأة**" . قالت عائشة: يا رسول الله، لقد قرنا بدواب سوء.

هذا منقطع؛ راشد لم يسمع من عائشة بغير شك.

ووهم في ذلك، وإنما الصحيح: ما رواه أصحاب عائشة الحفاظ، عنها، أنه ذكر عندها ذلك، فقالت: لقد قرنتمونا بقرناء سوء، ونحو هذا المعنى"[230].

2– قوله : وقد روى ابن إسحاق، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة: حديث: "**إذا طلع حاجب الشمس**" – الحديث، ووهم في قوله: "عن عائشة"[231].

3– قوله : وخرج الإمام أحمد وابن ماجه من حديث عطاء بن السائب، عن أبي وائل، عن ابن مسعود، قال: "**جدب لنا رسول الله – ﷺ – السمر بعد العشاء**".

ومعنى "**جدبه**" : عابه وذمه –: قاله أبو عبيد وغيره.

ووهم من قال: أباحه لهم، كالطحاوي، وهو مخالف لما قاله أهل اللغة[232].

---

[229] – ابن رجب : فتح الباري ؛ ج6ص305.

[230] – ابن رجب : فتح الباري ؛ ج4ص124.

[231] – ابن رجب : فتح الباري ؛ ج5ص34.

[232] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج5ص158.

رابعا : الترجيح بعبارة أخرى غير ما تقدم :

والمقصود استعمال الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى –عبارات تشعر بميله إلى قول ما في مسألة بعينها؛ سواء كان ذلك القول له على حسب ما يظهر له في هذه المسألة ؛ أو كان لأحد من الأئمة ؛ ومن هذه الصيغ ما يلي :

قوله : الظاهر\ والذي يظهر ؛ ونحو ذلك من العبارات المترادفة والقريبة.

ومن المثال على ذلك :

1– قوله : ورى هشيم: نا أبو بشر، عن عكرمة؛:"**أن أم حبيبة بنت حجش استحيضت، فأرها النبي – ﷺ – أن تنظر أيام أقرائها، ثم تغتسل وتصلي، فإن رأت شيئا من ذلك توضأت وصلت**".خرجه أبو داود.

والظاهر: أنه مرسل، وقد يكون آخره موقوفا على عكرمة، من قوله والله أعلم[233].

2– ما قاله في حديث التشهد وفي آخره : "**وإذا قال: السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أصابت كل عبد صالح أو نبي مرسل، ثم يبدأ بالثناء على الله والمدحة له بما هو أهله، وبالصلاة على النبي – ﷺ –، ثم يسأل بعد ذلك**".

ثم قال عقبه : "والظاهر: أن آخره من قول ابن مسعود"[234].

3– ما رجحه في بيان المهمل في اسم عمر بن مُحَمَّد فقال :وعمر هذا، هو: ابن صهبان، جاء منسوبا في بعض نسخ "مسند البزار" ، وظن ابن عبد البر أنه: عمر بن مُحَمَّد العمري، والظاهر أنه وهم"[235].

---

[233] – ابن رجب : فتح الباري ؛ ج2 ص 74.

[234] – ابن رجب : فتح الباري ؛ ج7ص 354.

[235] – المصدر السابق ج3 ص 246.

وخلاصة القول في المسألة: أن صيغ الترجيح عند ابن رجب – رحمه الله تعالى – لا تخرج في الجملة من هذه الأربعة المذكورة؛ وهذه الأربعة يمكن تقسيمها إلى قسمين:

القسم الأول: صيغ ملفوظة وهي الأكثر: وهي إما أن تأتي بلفظ صريح يبين فيه الحافظ ابن رجب اختياره في المسألة؛ فيأتي بلفظ "والصحيح" أو " والصواب" أو تكون بصيغة "أفعل التفضيل" وعند ذلك يستخدم كلمة "أولى" و "أشبه" و"أصح".

القسم الثاني: صيغ ملحوظة: وهي الترجيح بتضعيف القول الآخر فهذه غير منطوقة ولا ملفوظة ؛ وإنما تفهم – في الغالب- من تضعيف ابن رجب للقول المذكور؛ فيكون عكسه هو الراجح عنده. ومن الملاحظ أن هذه الصيغة تأتي في المرتبة الثانية من حيث القوة؛ وتتصدر المرتبة الأولى كلمة "الصواب" و "هو الصحيح" والذي لاحظه الباحث – والله أعلم- أن ابن رجب – رحمه الله تعالى- غالبا ما يستخدم هذه العبارة حسب الأدلة المتوفرة لديه؛فعند ذلك يجزم بصحة هذا القول فيجزم به ويضعف الآخر.

المبحث الخامس :أساليب الترجيح عند الحافظ ابن رجب الحنبلي :

تميز الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى- في أسلوب ترجيحاته بحسن العرض ؛ وجودة السبك؛ وباللغة العلمية الرصينة الخالية من أي تعقيد أو غموض. وكان له رحمه الله تعالى أساليب وطرائق في عرض المسألة وبيان الراجح عنده بعد أن تفصيل في الأقوال وانتقاد للأدلة بكل إنصاف؛ مع حرصه الشديد على عدم التغليظ في تخطئة القول المرجوح؛ فنادرا ما تجده يغلظ عليه ويحكم بفحشه؛ ويمكن تلخيص أساليبه هذه في التقاط التالية :

أولا : التنصيص على القول الراجح مع ذكر الدليل ؛ أو التعليل على صحته :

ومن الأمثلة على ذلك :

1–ما قاله ابن رجب في رواية ابن المسيب : "وقد خرج البخاري في بدء الخلق عن ابن المديني، عن ابن عيينة، عن الزهري، عن ابن المسيب، قال: مر عمر في المسجد وحسان ينشد، فقال كنت أنشد فيه، وفيه من هو خير منك ثم التفت إلى أبي هريرة، فقال: أنشدك الله، أسمعت رسول الله – ﷺ – يقول: **''أجب عني، اللهم أيده بروح القدس'' ؟ قال: نعم**".

وهذا نوع إرسال من ابن المسيب؛ لأنه لم يشهد هذه القصة لعمر مع حسان عند أكثر العلماء الذين قالوا لم يسمع من عمر ومنهم من اثبت سماعه منه شيئا يسيرا"[236].

2- قوله في ضبط اسم مُحَمَّد بن سلام "سلام " : مُحَمَّد بن سلام، هو: البيكندي، وقد اختلفوا في ضبط ''سلام'' : هل هو بالتخفيف أو بالتشديد؟ والتخفيف أكثر فيه وأشهر، ولأبي مُحَمَّد عبد العظيم المنذري في ذلك جزء منفرد.

قال ابن رجب : ثم ظهر لي أن التشديد فيه أصح، فإن الذين رجحوا فيه التخفيف اعتمدوا على حكاية رويت عن مُحَمَّد بن سلام، أنه قال: أنا مُحَمَّد بن سلام

[236] – ابن رجب : فتح الباري ج3 ص 330.

بتخفيف اللام، وقد أفردت لذلك جزءا، وذكرت فيه أن هذه الحكاية لا تصح، وفي إسنادها متهمبالكذب"[237].

ثانيا : التنصيص على القول الراجح عنده بدون ذكر الدليل :

ومثاله :

1– قوله في حديث عمرو بن العاص :وخرجه – أيضا – من طريق عمرو بن الحارث وغيره، عن يزيد بن أبي الحبيب، عن عمران، عن عبد الرحمان بن جبير، عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص، أن عمرو بن العاص كان على سرية – فذكر الحديث بنحوه، وقال فيه: "**فغسل مغابنه وتوضأ وضوءه للصلاة، ثم صلى بهم**" وذكر باقيه بنحوه، ولم يذكر التيمم.

وفي هذه الرواية زيادة: ''أبي قيس'' في إسناده، وظاهرها الإرسال"[238].

ثالثا : تقديم القول الراجح على المرجوح :

ومثاله : قول ابن رجب : وعبد الرحمن بن جبير هذا: مولى نافع بن عمرو القرشي المصري، وظن بعضهم، انه: ابن جبير بن نفير، فوهم، وقد فرق بينهما البخاري والترمذي وأبو حاتم الرازي وابنه"[239].

وقوله أيضا : ورواه مُحَمَّد بن سليمان بن أبي داود الحراني: حدثنا عمر بن مُحَمَّد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي – صلى الله عليه وسلم –.

خرجه من طريقه البزار.

قال ابن رجب:وعمر هذا، هو: ابن صهبان، جاء منسوبا في بعض نسخ ''مسند البزار'' ، وظن ابن عبد البر أنه: عمر بن مُحَمَّد العمري، والظاهر أنه وهم"[240].

---

[237] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج2ص288.

[238] – ابن رجب: فتح الباري ج2ص279.

[239] – ابن رجب : فتح الباري ؛ ج5ص268.

[240] – المصدر السابق ج3ص246.

رابعا : التصدير بذكر الأقوال ثم الترجيح :

ومثال ذلك؛ قول ابن رجب: وقد عارض بعضهم حديث ابن عباس هذا بحديث آخر يروى عنه، وقد أشار إلى هذه المعارضة الترمذي وابن شاهين، وهو من رواية حنش، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي – ﷺ –، قال: " **من جمع بينصلاتين من غير عذر فقد أتى بابا من ابواب الكبائر**".خرجه الترمذي.

وقال: حنش هذا هو أبو علي الرحبي، وهو حسين بن قيس، وهو ضعيف عند أهل الحديث، ضعفه أحمد وغيره، والعمل على هذا عند أهل العلم.يعني: على حديث حنش مع ضعفه.

وخرجه الحاكم وصححه، ووثق حنشا، وقال: هو قاعدة في الزجر عن الجمع بلا عذر.ولم يوافق على تصحيحه.وقال العقيلي: ليس لهذا الحديث أصل.
ورواه بعضهم، وشك في رفعه ووقفه؛كذلك خرجه الحارث بن أبي اسامة.
ولعله من قول ابن عباس"[241].

خامسا : التنصيص على ترجيح القول الراجح مع التنصيص على تضعيف القول المرجوح في آن واحد :

ومثاله : قول ابن رجب :وقال ابن شهاب: وكان رسول الله – ﷺ – يقول:"**آمين**''. قول النبي – ﷺ –:''آمين'' هو مما أرسله الزهري في آخر الحديث. وقد روي عن الزبيدي، عن الزهري بهذا الإسناد، أن النبي – ﷺ – كان إذا فرغ من قراءة أم القرآن رفع صوته، فقال:''آمين'' .خرجه الدارقطني؛وقال: إسناده حسن.

كذا قال، ووصله وهم، إنما هو مدرج من قول الزهري، كما رواه مالك"[242].

---

[241] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج4ص266.

[242] – ابن رجب:فتح الباري ج7ص94.

سادسا : أن يذكر ابن رجب روايتين ؛ ثم يرجح إحداهما؛ ويوجه الأخرى المرجوحة :

ومثاله :

قوله :وقد خرجه الدارقطني من طريق شريك، عن الشيباني بهذا الإسناد، وقال في حديثه: ''فقام فصلى عليه، فقمت عن يساره، فجعلني عن يمينه'' .

وهذه زيادة غريبة، لا أعلم ذكرها غير شريك، وليس بالحافظ، فإن كانت محفوظة استدل بها على صفوف الجنائز كصفوف سائر الصلوات"[243].

سابعا :أن ينص على ترجيح رواية أو قول؛ بعد تنصيص وترجيح من سبقه من أهل العلم:

ومثال ذلك :

قول ابن رجب في رواية البخاري عن عبيد الله بن موسى : وقد قيل: أنه لم يرو عنه في ''كتابه'' بغير واسطة غير هذا الحديث، وهذاوهم؛ فإنه روى عنه – أيضا – بغير واسطة أول حديث في ''كتاب الإيمان''، وهو حديث: ''**بني الإسلام على خمس**''[244].

ثامنا : أن يرجح أو يضعف أكثر من قول في المسألة مكررا لفظة الترجيح أو التضعيف عند كل قول :

ومثال ذلك : قول ابن رجب : وقد رواه الضحاك بن عثمان، عن سالم أبي النضر، عن بسر بن سعيد، عن زيد بن خالد، قال: قال: رسول الله – ﷺ –: ''**لو يعلم المار بين يدي المصلي والمصلي ما عليهما**''وذكر الحديث.خرجه أبو العباس السراج في ''مسنده'' .

---

[243] ابن رجب : فتح الباري ج8ص24.

[244] – ابن رجب : فتح الباري ؛ ج2ص354.

قال ابن رجب : وهذا يوافق رواية ابن عيينة، وهو – أيضا – وهم.وزيادته: "والمصلي" غير محفوظة – أيضا.وقد وقع في بعض نسخ كتاب البخاري، ومسلم – أيضا – بعد: "**ماذا عليه**": "**من الإثم**" ، وهي غير محفوظة"[245].

وخلاصة هذه المسألة: أن أساليب الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى– لا تخرج في الغالب عما ذكر هنا؛ فهو إما يرجح أحد الأقوال وينص عليه مستندا إلى دليل؛ أو يكتفي بذكر الترجيح دون أن يصرح بالدليل الذي اعتمد عليه في ذلك الترجيح؛ وأحيانا يقدم القول الراجح على المرجوح؛ وحينا يصدر بذكر الأقوال ثم يبين الراجح عنده؛ وترة يذكر ابن رجب روايتين ويرجح إحداهما على الأخرى ثم يقوم بتوجيه الأخرى المرجوحة؛ وفي بعض الأوقات ينص على ترجيح رواية أو قول بعد تنصيص وترجيح من سبقه من أهل العلم؛ فهذه بعض الأساليب التي سلكها ابن رجب – رحمه الله تعالى– في ترجيحاته؛ والله أعلم.

[245] – المصدر السابق ج4ص91.

المبحث السادس : أنواع المسائل التي رجحها الحافظ ابن رجب –رحمه الله تعالى – وأقسامها:

يمكن تقسيم المسائل التي رجحها الحافظ ابن رجب في كتابه فتح الباري إلى قسمين:

القسم الأول : المسائل المتصلة بسند الحديث :

وهي على النحو التالي :

أولا : الرفع والوقف :

وأعني بها ما روي مرفوعا وموقوفا.

ثانيا : ما روي متصلا ومنقطعا .

ثالثا : ما روي موصولا ومرسلا .

رابعا : بيان المهمل من الأسماء .

خامسا : المزيد في متصل الأسانيد.

سادسا : الجهالة .

القسم الثاني : المسائل المتصلة بمتن الحديث :

وهي على النحو التالي :

أولا : الإدراج .

ثانيا : الشذوذ .

ثالثا : النكارة .

رابعا : التصحيف.

المبحث السابع : في ذكر ترجيحات الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى – :

أولا : ما روي مرفوعا وموقوفا ورجح فيه الموقوف:

1– قال الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى – قال حذيفة : "**الإسلام ثمانية أسهم: الإسلام سهم، والصلاة سهم، والزكاة سهم، والحج سهم، ورمضان سهم، والجهاد سهم، والأمر بالمعروف سهم، والنهي عن المنكر سهم، وقد خاب من لا سهم له**". وروي مرفوعا، والموقوف أصح[246].

2– ما رجحه في حديث عائشة ﵂ :

قال الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى – :وروي عن عائشة: **أنه يتوضأ أو يتيمم**: قال ابن أبي شيبة: نا عثام بن علي، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، في الرجل تصيبه جنابة من الليل، فيريد أن ينام؟ قالت: **يتوضأ، أو يتيمم**.

وروي مرفوعا؛ خرجه الطبراني من طريق عمار بن نصر أبي ياسر: نا بقية بن الوليد، عن إسماعيل بن عياش، عن هشام بن عروة،عن أبيه، عن عائشة، قالت: **كان النبي – ﷺ – إذا واقع بعض أهله، فكسل أن يقوم، ضرب يده على الحائط، فتيمم**.

وهذا المرفوع لا يثبت، وإسماعيل بن عياش رواياته عن الحجازيين ضعيفة، وعمار بن نصر ضعيف، ورواية عثام الموقوفة أصح[247].

3–ما رجحه من حديث جابي ﵁ : "**لايضر المرأة الحائض والجنب أن لا تنقض شعرها إذا أصاب الماء شئون رأسها**".

قال الحافظ ابن رجب : تفرد به: الحنفي، ورفعه منكر.وقد روي عن أبي الزبير، عن جابر موقوفا، وهو أصح[248].

---

[246] – ابن رجب : فتح الباري ؛ ج1ص26.

[247] – ابن رجب : فتح الباري ؛ ج1ص359.

[248] – المصدر السابق ج2ص110.

4–ما رجحه في حديث علي ﷺ : إن حبي نهاني أن أصلي في المقبرة، ونهاني أن أصلي في أرض بابل فإنها ملعونة.

قال الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى – :وروي عن علي مرفوعا.

خرجه أبو داود من طريق ابن وهب: ثنا ابن لهيعة ويحيى بن أزهر، عن عمارة بن سعد المرادي، عن أبي صالح الغفاري، :"**أن عليا مر ببابل وهو يسير، فجاءه المؤذن يؤذنه بصلاة العصر، فلما برز منها أمر المؤذن فأقام الصلاة، فلما فرغ قال: إن حبي نهاني أن أصلي في المقبرة، ونهاني أن أصلي في أرض بابل فإنها ملعونة**".

وخرجه – أيضا – من وجه آخر عن ابن وهب: أخبرني يحيى بن أزهر وابن لهيعة، عن الحجاج بن شداد، عن أبي صالح الغفاري، عن علي، بمعناه.

وقال ابن عبد البر: هو إسناد ضعيف، مجمع على ضعفه، وهو منقطع غير متصل، وعمارة بن سعد والحجاج وأبو صالح مجهولون.

قلت: الموقوف أصح، وضعف أبو الحسين ابن المنادي الجميع. والله أعلم[249].

5 – ما رجحه من رواية حديث أبي هريرة : "**من بنى لله بيتا يعبد الله فيه من حلال بنى الله له بيتا في الجنة من در وياقوت**".

قال الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى – : وقيل: أن الصحيح وقفه على أبي هريرة[250].

6– ما رجحه في تفسير السهو عن الصلاة من حديث سعد بن أبي وقاص :

[249] – ابن رجب : فتح الباري ؛ ج3ص236.

[250] – ابن رجب : فتح الباري ؛ ج3ص322.

فقال الحافظ ابن رجب : **و**كذلك فسر سعد بن أبي وقاص ومسروق وغيرهما السهو عن الصلاة بالسهو عن مواقيتها.وروي عن سعد مرفوعا، والموقوف أصح[251].

7– ما رجحه في حديث ابن مسعود :"**الصلوات الخمس كفارات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر**".

قال الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى – : وروي عنه مرفوعا. والموقوف أصح[252].

8– ما رجحه من حديث ابن عباس : "**من جمع بين صلاتين من غير عذر فقد أتى بابا من أبواب الكبائر**".

قال الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى – :وخرجه أبو داود، وعنده: " **إنما التفريط في اليقظة أن تؤخر صلاة حتى يدخل وقت صلاة أخرى**".

وقد عارض بعضهم حديث ابن عباس هذا بحديث آخر يروى عنه، وقد أشار إلى هذه المعارضة الترمذي وابن شاهين، وهو من رواية حنش، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي – ﷺ –، قال: " **من جمع بينصلاتين من غير عذر فقد أتى بابا من أبواب الكبائر**".خرجه الترمذي.

وقال: حنش هذا هو أبو علي الرحبي، وهو حسين بن قيس، وهو ضعيف عند أهل الحديث، ضعفه أحمد وغيره، والعمل على هذا عند أهل العلم.

يعني: على حديث حنش مع ضعفه.

وخرجه الحاكم وصححه، ووثق حنشا، وقال: هو قاعدة في الزجر عن الجمع بلا عذر.ولم يوافق على تصحيحه.وقال العقيلي: ليس لهذا الحديث أصل.

ورواه بعضهم، وشك في رفعه ووقفه.كذلك خرجه الحارث بن أبي اسامة.

---

[251] – المصدر السابق ج4ص194.

[252] – ابن رجب: فتح الباري ؛ ج4ص222.

ولعله من قول ابن عباس[253].

9–ما رجحه من حديث أبي هريرة ﷺ .

قال الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى – : وقالت ائفة: لا يركع حتى يقوم في الصف.رواه مُحَمَّد بن عجلان، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال:"**إذادخلت والإمام راكع فلا تركع حتى تأخذ مصافك من الصف**".وروي مرفوعا، ووقفه أصح[254].

10– ما رجحه من حديث حذيفة ﷺ .

فقال الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى– : ومن أغرب ما روي في هذا الباب: ما خرجه أبو داود وابن حبان في''صحيحه'' من حديث حذيفة –بالشك في رفعه –: ''**من أكل منهذه البقلة الخبيثة فلا يقربن مسجدنا ثلاثا**''.

وهذا مشكوك في رفعه.وقدرواه جماعة من الثقات، فوقفوه على حذيفة بغير شك، وهو الأظهر والله أعلم[255].

ثانيا : ما روي مرفوعا وموقوفا ورجح فيه المرفوع.

1 – ترجيحه لرواية أنس بن مالك المرفوعة على رواية ابن مسعود الموقوفة .

قال الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى – :وقول ابن مسعود: ''**أن سدرة المنتهى في السماء السادسة**'' يعارضه حديث أنس المرفوع من رقه كلها؛ فإنه يدل على أنها في السماء السابعة أو فوق السماء السابعة، والمرفوع أولى من الموقوف[256].

ثالثا : ما روي موصولا ومرسلا ورجح فيه الإرسال :

---

253 – ابن رجب : فتح الباري؛ ج4ص265-266.

254 – ابن رجب: فتح الباري ؛ ج7ص119.

255 – ابن رجب : فتح الباري؛ ج8ص14.

256 – المصدر السابق ؛ ج2ص323.

1 –ما رجحه من رواية الزهري .

قال الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى – :وخرج أبو داود في ''مراسيله'' من حديث الزهري، أن النبي – ﷺ – قال: ''**لا تغتسلوا في الصحراء، إلا أن تجدوا متوارى؟، فإن لم تجدوامتوارى فليخط أحدكم خطا كالدار، ثم يسمي الله، ويغتسل فيها**''وخرجه الطبراني متصلا عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة ولا يصح وصله[257].

2 – ما رجحه من رواية عكرمة .

فقال ابن رجب – رحمه الله تعالى – : ورى هشيم: نا أبو بشر، عن عكرمة؛ أن أم حبيبة بنت حجش استحيضت، "**فأرها النبي – ﷺ – أن تنظر أيام أقرائها، ثم تغتسل وتصلي، فإن رأت شيئا من ذلك توضأت وصلت**".

خرجه أبو داود.

والظاهر: أنه مرسل، وقد يكون آخره موقوفا على عكرمة، من قوله والله أعلم[258].

3 – ما رجحه ابن رجب من رواية زينب بنت أبي سلمة .

وقد روى أن النبي – ﷺ – **أمر أم حبيبة بالغسل لكل صلاة** –: يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن زينب بنت أبي سلمة.

خرجه أبو داود.وقد اختلف في إسناده على يحيى، والصحيح: عنه، عن أبي سلمة – مرسلا –: قاله أبو حاتم، مع أن رواية زينب بنت أبي سلمة مرسلة – أيضا –، وقيل: عنه، عن أبي سلمة، عن أم حبيبة، ولا يصح[259].

4 –ترجيحه لمرسل الحسن على موصول جرير بن حازم عن قتادة .

---

[257] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج1ص335.

[258] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج2ص74.

[259] – المصدر السابق؛ ج2ص167.

فقال الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى – :وقد عارض هذا كله: ما روي **أن جبريل أم النبي – ﷺ – عند البيت أول ما فرضت الصلاة، وصلى به أربعا.**

فخرج الدارقطني من طريق جرير بن حازم، عن قتادة عن أنس، **أن جبريل أتى رسول الله – ﷺ –بمكة حين زالت الشمس، فأمره أن يؤذن للناس بالصلاة حين فرضت عليهم، فقام جبريل أمام النبي – ﷺ –، وقام الناس خلف رسول الله – ﷺ –. قال: فصلى أربع ركعات لا يجهر فيها بقراءة، يأتم الناس برسول الله – ﷺ –، ويأتم رسول الله – ﷺ – بجبريل عليه السلام، ثم أمهل حتى إذا دخل وقت العصر صلى بهم أربع ركعات لا يجهر فيها بالقراءة، يأتم المسلمون برسول الله – ﷺ – ويأتم رسول الله – ﷺ – بجبريل، ثم أمهل حتى إذا وجبت الشمس صلى بهم ثلاث ركعات، يجهر في ركعتين بالقراءة ولا يجهر في الثالثة، ثم أمهله حتى إذا ذهب ثلث الليل صلى بهم أربع ركعات، يجهر في الأوليين ولا يجهر الأخريين بالقراءة، ثم أمهل حتى إذا طلع الفجر صلى بهم ركعتين يجهر فيهما بالقراءة.**

ثم خرجه من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن النبي – ﷺ – بنحوه مرسلا.

وهذا المرسل اصح، وروايات جرير بن حازم عن قتادة خاصة فيها منكرات كثيرة، لا يتابع عليها، ذكر ذلك أئمة الحفاظ: منهم أحمد وابن معين وغيروهما. ومراسيل الحسن. فيها ضعف عند الاكثرين، وفيه نكارة في متنه فيذكر التاذينللصلاة؛ والأذان لم يكن بمكة، إنما شرع بالمدينة[260].

[260] – ابن رجب – فتح الباري؛ ج2ص330-331.

5 – وروى مُحَمَّد بن سعد: أبنا عبد الله بن نمير، عن الأجلح، عن عبد الله بن أبي الهذيل، قال: لما بنى رسول الله – ﷺ – مسجده، جعل القوم يحملون، وجعل النبي – ﷺ – يحمل هو وعمار، فجعل عمر يرتجز، ويقول:

نحن المسلمون نبني المساجداوجعل رسول الله – ﷺ – يقول: ''المساجدا''.

وقد كان عمار اشتكى قبل ذلك، فقال بعض القوم: ليموتن عمار اليوم، فسمعهم النبي – ﷺ – فنفض لبنته، وقال: ''ويحك'' – ولم يقل: ويلك – ''يا ابن سمية، تقتلك الفئة الباغية'' .

وهذا مرسل.

وخرجه البزار من رواية شريك، عن الأجلح، عن عبد الله بن أبي الهذيل، عن عمار، عن النبي – ﷺ –، أنه قال له: ''**تقتلك الفئة الباغية**'' .

ثم قال: رواه أبو التياح، عن عبد الله بن أبي الهذيل – مرسلا، لم يقل: عن عمار.

قلت: وقد خرجه الطبراني بإسناد فيه نظر، عن حماد بن سلمة، عن أبي التياح، عن أنس، أن النبي – ﷺ – كان يبني المسجد، وكان عمار يحمل صخرتين، فقال:''**ويح ابن سمية، تقتله الفئة الباغية**''.والمرسل أشبه. والله أعلم[261].

6 –ما رجحه في حديث " لا تصلوا خلف النيام والمتحدثين".

فقال ابن حجر ما نصه :ونقل حرملة عن الشافعي، أنه إن كان النائم لا يحتشم من المصلي، ولا يحتشم المصلي منه كالزوجة فلا بأس به، وان النهي عن الصلاة خلف نائم يحتشمه.

والنهي الذي أشار إليه هو من رواية مُحَمَّد بن كعب القرظي، عن ابن عباس، عن النبي – ﷺ –، قال: "**لا تصلوا خلف النيام والمتحدثين**" .خرجه أبو داود وابن ماجه.

[261] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج3ص311-312.

وله □رق إلى مُحَمَّد بن كعب، كلها واهية –: قاله أبو داود والعقيلي والبيهقي وغيرهم. وخرج البزار من رواية ابن أبي ليلى، عن عبد الكريم، عن مجاهد، عن ابن عباس، أن النبي – ﷺ – قال: "**نهيت أن أصلي إلى النيام والمتحدثين**" .ابن أبي ليلى، ضعيف؛ لسوء حفظه.

وخالفه سفيان، فرواه وكيع، عن سفيان، عن عبد الكريم، عن مجاهد – مرسلا، وهو أصح[262].

7 – ما رجحه في رواية ابن عمر لحديث " **لا صلاة بعد الفجر إلا سجدتين**".

فقال ابن رجب – رحمه الله تعالى – ما نصه:وحكى الترمذي في "جامعه" أن أهل العلم أجمعوا عليه، وكرهوا أن يصلي الرجل بعد □لوع الفجر إلا ركعتي الفجر.

وخرج الإمام أحمد وأبو داود والترمذي من حديث ابن عمر، عن النبي – ﷺ –، قال: "**لا صلاة بعد الفجر إلا سجدتين**" .

وله □رق متعددة عن ابن عمر.

وخرج الطبراني والدارقطني والبزار نحوه من حديث عبد الله بن عمرو، عن النبي – ﷺ –.

وخرج الطبراني نحوه من حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي – ﷺ –.وله عنه □رق.وروي عن ابن المسيب مرسلا، وهو أصح.ومراسيل ابن المسيب أصح المراسيل[263].

8 –ما رجحه من حديث الزهري .

فقال ابن رجب – رحمه الله تعالى– : وأماالمروي عن ابن عمر، فمن □ريق عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، قال: **إن النبي – صلى**

---

[262] – ابن رجب: فتح الباري؛ ج4ص106-107.

[263] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج5ص30.

الله عليه وسلم – استشار الناس لما يهمهم للصلاة، فذكروا البوق، فكرهه من أجل اليهود. ثم ذكروا الناقوس، فكرهه من أجل النصارى، فأري النداء تلك الليلة رجل من الأنصار – يقال له: عبد الله ابن زيد – وعمر بن الخطاب، فطرق الانصاري رسول الله – ﷺ –ليلا، فأمر رسول الله – ﷺ – بلالا فاذن به.

قال الزهري: وزاد بلال في نداء الغداة: " **الصلاة خير من النوم**" – مرتين –، فأقرها رسول الله – ﷺ –.قال عمر: يا رسول الله؛ قد رأيت مثل الذي رأى، ولكنه سبقني.خرجه ابن ماجه.

وخرجه ابن سعد من طريق مسلم بن خالد: حدثني عبد الرحيم بن عمر، عن ابن شهاب – بإسناده، ومعناه.

وفي كون هذا الحديث محفوظا عن الزهري بهذا الإسناد نظر؛ فإن المعروف: رواية الزهري، عن ابن المسيب – مرسلا[264].

9 –ما رجحه من حديث عائشة رضي الله عنها .

فقال الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى – :وروى وكيع في ''كتابه'' ، عن اسرائيل، عن جابر، عن عامر: كان لرسول الله – ﷺ – ثلاثة مؤذنين: بلال وأبو محذورة وابن أم مكتوم، فإذا غاب واحد اذن الاخر. وقال رسول الله – ﷺ –: ''**لقد هممت أن أجعل المؤذنين ستة**'' . قال: **فإذا أقيمت الصلاة اشتدوا في الطرق، فأذنوا الناس بالصلاة.**

هذا مرسل ضعيف؛ فان جابرا هو الجعفي.وأبو محذورة لم يكن يؤذن للنبي – صلى الله عليه وسلم – بالمدينة.

وقد خرجه البيهقي، عن الحاكم، عن أبي بكر ابن إسحاق، عن العباس ابن الفضل الاسفاطي، عن أبي بكر بن أبي شيبة: ثنا يحيى، عن إسرائيل عن أبي

[264] – ابن رجب: فتح الباري ؛ ج5ص 189.

إسحاق، عن الاسود، عن عائشة، قالت: كان للنبي – ﷺ – ثلاثة مؤذنين: بلال، وابو محذورة، وابن ام مكتوم.وقال: قال ابو بكر – يعني: ابن إسحاق –: هو صحيح.وليس كما قال ابن إسحاق.هذا في كتاب ابن أبي شيبة "المصنف" .

والصحيح: حديث وكيع، عن اسرائيل، عن جابر الجعفي، عن الشعبي – مرسلا[265].

10 – مار جحه من رواية أبي أمامة .

فقال الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى – :وخرج أبو داود في كتاب ''المراسيل'' معناه من حديث مكحول والقاسم ابن عبد الرحمن – مرسلا –، وفي حديثهما زيادة: فقال النبي – ﷺ –: "**وهذه من صلاة الجماعة**".

وخرجه الإمام أحمد من رواية القاسم، عن أبي أمامة، عن النبي – صلى الله عليه وسلم –، ولفظه: "**هذان جماعة**" .وفي إسناده ضعف، والمرسل أشبه[266].

11 –ما رجحه من رواية ابن أبي ليلى.

وذكر عبد الله بن الإمام أحمد، أنه وجده في كتاب أبيه، قال: اخبرت عن سنان بن هارون: ثنا بيان، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي بن أبي □الب – فذكره.

وخرجه أبو داود في "مراسيله" من □ريق شعبة، عن أبي فروة، عن ابن أبي ليلى مرسلا وهو أصح[267].

12 – ترجيحه لرواية عاصم بن كليب .

وفي النهوض على صدور القدمين أحاديث مرفوعة،أسانيدها ليست قوية، أجودها: حديث مرسل، عن عاصم بن كليب، عن أبيه.وقد خرجه أبو داود بالشك في وصله وإرساله.

---

[265] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج5ص293.

[266] – ابن رجب: فتح الباري؛ ج6ص38.

[267] – المصدر السابق؛ ج7ص166.

والصحيح: إرساله جزما. والله سبحانه وتعالى أعلم[268].

13 – ما رجحه من حديث جابر بن عبد الله – رضي الله عنه – .

فقال الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى–:وخرجه البيهقي من روايه حجاج بن أرطاة، عن أبي جعفر، عن جابر أن النبي – ﷺ – **كان يلبس برده الأحمر في العيدين والجمعة**.كذا رواه حفص بن غياث عن حجاج.

ورواه هشيم عن حجاج عن أبي جعفر – مرسلا – **أن النبي – ﷺ – كان يلبس يوم الجمعة برده الأحمر ويعتم يوم العيدين**.خرجه ابن سعد في "طبقاته".

وكذا خرجه عبد الرزاق، عن ابن جريح، عن جعفر، عن أبيه – مرسلا.وهذا المرسل أشبه[269].

15 – ما رجحه من رواية الزهري.

فقال الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى– :وروى مالك في ''الموطإ'' عن ابن شهاب، عن عبيد بن السباق، أن النبي ... – ﷺ – قال – في جمعة من الجمع –: "**يا معشر المسلمين، أغتسلوا، ومن كان عنده طيب فلا يضره أن يمس منه، وعليكم بالسواك**".

وقد روي عن الزهري، عن أنس، عن النبي – ﷺ –.والمرسل: هو الصحيح[270].

16 – ما رجحه من حديث الزهري.

فقال ابن رجب – رحمه الله تعالى–: وخرج أبو داود في ''مراسيله'' من حديث الزهري، أن النبي – ﷺ – قال: "**لا تغتسلوا في الصحراء، إلا أن تجدوا متوارى؟، فإن لم تجدوا متوارى فليخط أحدكم خطا كالدار، ثم يسمي الله،**

---

[268] المصدر السابق؛ ج7ص294.

[269] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج8ص118.

[270] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج8ص 121.

ويغتسل فيها"وخرجه الطبراني متصلا عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة ولا يصح وصله[271].

رابعا : الأحاديث التي رجح الإدراج فيها :

1 –ترجيحه إدراج لفظة "**توضئي لكل صلاة، حتى يجيء ذلك الوقت**" وأنها من قول عروة بن الزبير.

فقال الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى– :

ورواه عفان، عن حماد، ولفظة: "**فاغسلي عنك الدم، ثم تطهري وصلي**".

قال هشام: كان عروة يقول: "الغسل" الأول، ثم قال بعد: "والطهر" وكذلك رويت من ريق أبي معاوية، عن هشام.خرجه الترمذي عن هناد، عنه.

وقال: قال أبو معاوية في حديثه: وقال: "**توضئي لكل صلاة، حتى يجيء ذلك الوقت**".

والصواب: أن هذا من قول عروة، كذلك خرجه البخاري في ''كتاب: الوضوء'' عن مُحَمَّد بن سلام، عن أبي معاوية، عن هشام فذكر الحديث، وقال في آخره: قال: وقال أبي: "**ثم توضئي لكل صلاة حتى يجيء ذلك الوقت**" .

وكذلك رواه يعقوب الدورقي، عن أبي معاوية، وفي حديثه: "**فإذاأدبرت فاغسلي الدم، ثم اغتسلي**". قال هشام: قال أبي: ''ثم توضئي لكل صلاة حتى يجيء ذلك الوقت''

وخرجه إسحاق بن راهويه، عن أبي معاوية، وقال في حديثه: قال هشام: قال أبي: "**وتوضئي لكل صلاة حتى يجيء ذلك الوقت**" .

وكذلك روى الحديث عيسى بن يونس، عن هشام، – وقال في آخر الحديث: وقال هشام: "**تتوضأ لكل صلاة**"[272] .

---

[271] – المصدر السابق ؛ج1ص335.

[272] – ابن رجب : فتح الباري؛ج2ص72.

2 –ما أدرجه الشعبي في قول ابن مسعود.

اختلف السلف في تأويل قول الله – عز وجل –: چ ں ں ڻ ڻ ڈ ڈ چ[273] فقال مجاهد: هي المضغة التي تسقطها المرأة؛ منها ما هو مخلق فيه تصوير وتخطيط، ومنها ماليس بمخلق ولا تصوير فيه، أرى الله تعالى ذلك عباده ليبين لهم أصل ما خلقوا منه، والذي يقره في الأرحام هو الذي يتم خلقه ويولد.

وقالت ﷺائفة: المخلقة هي التي يتم خلقها، وغير مخلقة هي التي تسقط قبل أن تكون مضغة.

روى الشعبي، عن علقمة، عن ابن مسعود، قال: النطفة إذا استقرت في الرحم حملها ملك بكفه، وقال: أي رب، مخلقة أم غير مخلقة؟ فإن قيل: غير مخلقة لم تكن نسمة، وقذفتها الأرحام، وإن قيل: مخلقة، قال: أي رب، أذكر أم أنثى؟ أشقي أم سعيد؟ ما الأجل؟ ما الأثر؟ وبأي أرض تموت؟ قال: فيقال للنطفة: من ربك؟ فتقول: الله، فيقال: من رازقك؟ فتقول: الله عز وجل: اذهب إلى الكتاب، فإنك ستجد فيه قصة هذه النطفة.

قال: فتخلق، فتعيش في أجلها، وتأكل رزقها، وتطأ في أثرها، حتى إذا جاء أجلها ماتت، فدفنت في ذلك، ثم تلا الشعبي: چ ڑ ڑ ک ک ک ک گ گ چإلى قوله: چ ڻ ڈ ڈ چ، فإذا بلغت مضغة نكست في الخلق الرابع، فكانت نسمة فإن كانت غير مخلقة قذفتها الأرحام دما، وإن كانت مخلقة نكست نسمة.

خرجه ابن أبي حاتم وغيره، وآخره هو من قول الشعبي[274].

3 – ما رجحه ابن رجب في كون الزهري هو الذي فسر كلمة " الصماء" .

فقال ما نصه : وقد خرجه في ''كتاب اللباس'' من رواية الزهري، عن عامر بن سعد، عن أبي سعيد بسياق مطول، وفيه: **أن النبي – ﷺ – نهى عن لبستين:**

---

[273] – الحج : 5.

[274] – ابن رجب : فتح الباري؛ج2ص115.

اشتمال الصماء، والصماء: أن يجعل ثوبه على أحد عاتقيه، فيبدو احد شقيه ليس عليه ثوب. واللبسة الأخرى: احتباؤه بثوبه وهو جالس ليس على فرجه منه شيء".وهذا التفسير، الظاهر أنه من قول الزهري أدرج في الحديث[275].

4 – ما رجحه في تفسير الزهري لمقدار مسافة عوالي المدينة.

فقال الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى– :وما ذكره البخاري في رواية شعيب من قوله: " **وبعض العوالي من المدينة على أربعة أميال أو نحوه**"، فهو من قول الزهري، أدرج في الحديث[276].

5 – ما رجحه في إدراج الزهري في حديث الأذان.

فقال ابن رجب ما نصه:وقد روي أنه زيد في الأذان كلمات، كما سبق عن الزهري، ان بلالا زاد في أذان الفجر: "**الصلاة خير من النوم**" – مرتين –، فأقرها رسول الله – ﷺ –.

وقد خرجه الإمام أحمد من طريق ابن إسحاق، عن الزهري، عن سعيد ابن المسيب، عن عبد الله بن زيد – في سياق حديثه الطويل –، وقال في آخره: قال سعيد بن المسيب: فأدخلت هذه الكلمة في التأذين إلى صلاة الفجر.

وخرجه ابن أبي شيبة، عن عبدة، عن ابن إسحاق، عن الزهري، عن ابن المسيب، ولم يذكر فيه: " عبد الله بن زيد"، وجعله كله من رواية ابن المسيب.

والأشبه: أن ذكر زيادة بلال في آخر الحديث مدرجة من قول الزهري؛ كما سبق. ورواها معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن بلال.خرجه من طريقه ابن ماجه[277].

---

[275] – المصدر السابق؛ ج2ص395.

[276] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج4ص283.

[277] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج5ص195.

6 – قال ابن رجب – رحمه الله تعالى – : ''**آمين**'' هو مما أرسله الزهري في آخر الحديث. وقد روي عن الزبيدي، عن الزهري بهذا الإسناد، أن النبي – ﷺ – كان إذا فرغ من قراءة أم القرآن رفع صوته، فقال:"**آمين**".

خرجه الدارقطني.وقال: إسناده حسن.كذا قال، ووصله وهم، إنما هو مدرج من قول الزهري، كما رواه مالك[278].

7 – ما رجحه من إدراج ابن مسعود في التشهدوخرج البيهقي من رواية إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عنعبد الله، عن النبي – ﷺ –، أنه قال: ''**إذا جلستم بينالركعتين فقولوا: التحيات لله**'' – إلى آخر التشهد. قال عبد الله: وإذا قال: **السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أصابت كل عبد صالح أو نبي مرسل، ثم يبدأ بالثناء على الله والمدحة له بما هو أهله، وبالصلاة على النبي – ﷺ –، ثم يسأل بعد ذلك.**

والظاهر: أن آخره من قول ابن مسعود[279].

8 – قال ابن رجب – رحمه الله تعالى – : وفي ''مسند الإمام أحمد'' : أن يحيى بن الجزار لم يسمعه من ابن عباس.والظاهر: أن ذلك من قول شعبة[280].

9 – قال الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى– :

وفي بعضها: أن أبا بكر كان المقدم. وقالت عائشة: "**صلى رسول الله – ﷺ – خلف أبي بكر في مرضه الذي مات فيه**". انتهى.

وهذا المروي عن عائشة، ان النبي – ﷺ – صلى خلف أبي بكر في مرضه مما يدل على أن هذه الألفاظ في آخر حديث الأعمش مدرجة، ليست من حديث عائشة[281].

---

[278] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج7ص94.

[279] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج7ص354.

[280] – المصدر السابق؛ ج4ص10.

[281] – المصدر السابق؛ ج6ص73.

10 – قال ابن رجب –رحمه الله تعالى – :

وقد وقع في بعض نسخ كتاب البخاري، ومسلم – أيضا – بعد: ''**ماذا عليه**'' : ''**من الإثم**'' ، وهي غير محفوظة.

وذكر ابن عبد البر: أن هذه اللفظة في رواية الثوري، عن سالم أبي النضر.

وقد وقعت في كتاب ابن أبي شيبة من رواية الثوري، مدرجة بلفظة: "يعني: من الإثم" ، فدل على إنها مدرجة من قول بعض الرواة، وتفسير للمعنى؛ فإن هذا يفهم من قوله: "ماذا عليه" ، فإن ابن آدم له عمله الصالح وعليه عمله السيئ، كما قال تعالى: چ □ □ □ □□ □ □ □ □چ.[282] وقال:چ ۇ ۇ و و ۇ ۇچ[283]، وإذا كان هذا عليه فهو من سيئاته[284].

خامسا : ما رجحه الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى – في تعيين المهمل:

1 – ترجيحه اسم عطاء الراوي عن ابن عباس.

قال ابن رجب – رحمه الله تعالى – :وفي " صحيح الحاكم " عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس: چ گ گ گ گ گ گ گ گچ[285]؛فاستقبل رسول الله ﷺ فصلى نحو بيت المقدس وترك البيت العتيق فقال الله تعالى چ پ پ پ پ پ پ پ پ پچ [286]؛يعنون: بيت المقدس، فنسخها الله وصرفه إلى البيت العتيق.

وقال: صحيح على شرهما. وليس كما قال؛ فإن عطاء هذا هو الخراساني، ولم يلق ابن عباس؛ كذا وقع مصرحا بنسبته في كتاب " الناسخ والمنسوخ " لأبي عبيد، ولابن أبي داود وغيرهما[287].

---

[282] – فصلت : 46.

[283] – البقرة : 286.

[284] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج4ص91.

[285] – البقرة : 115.

[286] – البقرة : 142.

[287] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج1ص185.

2 – استدراك الحافظ ابن رجب على القرطبي.

فقال ابن رجب – رحمه الله تعالى– :قال القرطبي: ظاهر هذا الحديث أنهما – يعني: أبا سلمة وأخا عائشة – أدركا عملها في رأسها وأعلى جسدها، مما يحل لذي المحرم أن يطلع عليه من ذوات محارمه، وأبو سلمة ابن أخيها نسبا، والآخر أخوها من الرضاعة، وتحققا بالسماع كيفية غسل ما لم يشاهداه من سائر الجسد، ولولا ذلك لاكتفت بتعليمهما بالقول، ولم تحتج إلى ذلك الفعل.

قال: وإخباره عن كيفية شعور أزواج النبي – ﷺ – يدل على رؤيته شعرها، وهذا لم يختلف في جوازه لذي المحرم، إلا ما يحكى عن ابن عباس، من كراهة ذلك. انتهى.

وقوله: "إن أبا سلمة كان ابن أخيها نسبا" ، غلط ظاهر؛ لأن أبا سلمة هو ابن عبد الرحمان بن أبي بكر بن عوف ولعل القرطبي ظنه ابن عبد الرحمن بن أبي بكر وإنما ابن عبد الرحمن بن أبي بكر هو القاسم.

والظاهر: أن أبا سلمة كان إذ ذاك صغيرا دون البلوغ، والآخر كان أخاها من الرضاعة[288].

3 – قال الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى :

وأبو مالك، هو: الغفاري، سأل أبو زرعة: ما أسمه؟ فقال: لا يسمى.

وقال البيهقي أسمه حبيب بن صهبان.وفيما قاله نظر؛ فإن حبيب بن صهبان هو: أبو مالك الكاهلي الأسدي، وأم الغفاري فأسمه: غزوان –: قاله ابن معين. وقد فرق بينهما ابن أبي حاتم، ووقع في بعض نسخ البخاري، غير أن البخاري متوقف غير جازم لان حبيب بن صهبان يكنى: أبا حاتم، ولا أن أبا مالك الغفاري اسمه: غزوان[289].

4 – قال الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى –:

---

[288] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج1ص249.

[289] – المصدر السابق ؛ ج2ص249.

وقد روى هذا الحديث عن موسى بن إبراهيم: الدراوردي – ومن ريقه خرجه أبو داود – وعطاف بن خالد – ومن ريقه خرجه الإمام أحمد والنسائي.

وموسى هذا، زعم ابن القطان أنه موسى بن مُحَمَّد بن إبراهيم بن الحارثالتيمي، وذكر ذلك عن البرقاني، وأنه نقله عن أبي داود، فلزم من ذلك أمران يضعفان إسناده:

أحدهما: ضعف موسى بن مُحَمَّد بن إبراهيم التيمي؛ فإنه متفق عليه.

والثاني: انقطاعه؛ فإن موسى هذا لم يرو عن سلمة، إنما يروي عن أبيه، عن سلمة.

وذكر أنالطحاوي رواه عن ابن أبي داود، عن ابن أبي قتيلة، عن الدراوردي، عن موسى بن مُحَمَّد بن إبراهيم، عن أبيه، عن سلمة. قال: فحديث أبي داود علي هذا منقطع.

هذا مضمون ما ذكره ابن القطان، وزعم أن هذا هو النظر الذي أشار إليه البخاري بقوله: في إسناده نظر.

والصحيح: أن موسى هذا هو موسى بن إبراهيم بن عبد الرحمان بن عبد الله بن أبي ربيعة المخزومي، نص على ذلك علي بن المديني –: نقله عنه القاضي إسماعيل في كتاب "أحكام القرآن" ، وكذا نقله المفضل الغلابي في "تاريخه" عن مصعب الزبيري، وكذا ذكره أبو بكر الخلال في كتاب "العلل" ، وصرح به – أيضا – من المتأخرين عبد الحق الإشبيلي وغيره، ولذلك خرج هذا الحديث ابن حبان في "صحيحه" ؛ فإنه لا يخرج فيه لموسى بن مُحَمَّد بن إبراهيم التيمي شيئا؛ للاتفاق على ضعفه[290].

5 – قال الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى – :

[290] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج2ص338.

ورواه مُحَمَّد بن سليمان بن أبي داود الحراني: حدثنا عمر بن مُحَمَّد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي – ﷺ –.

خرجه من طريقه البزار.

وعمر هذا، هو: ابن صهبان، جاء منسوبا في بعض نسخ "مسند البزار" ، وظن ابن عبد البر أنه: عمر بن مُحَمَّد العمري، والظاهر أنه وهم.

وقد روي نحوه من حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة، بإسناد فيه نظر[291].

6 – قال ابن رجب :

ورواه بقية، عن شعبة، عن داود البصري، عن زيد.وزعم بعضهم: أنه داود بن أبي هند، وهو بعيد[292].

7 – قال ابن رجب – رحمه الله تعالى– :

وأبو الخليل، هو:صالح بن أبي مريم، ومن زعم أنه عبد الله بن الخليل صاحب علي فقد وهم[293].

8 – قال ابن رجب – رحمه الله تعالى – :

وقال: أبو جعفر، هو: عمير بن يزيد الخطمي.ووهم في ذلك، إنما هو: أبو جعفر مُحَمَّد بن إبراهيم مسلم بن أبي المثنى، وقد ينسب إلى جده مسلم أبي المثنى، وثقه ابن معين وابن حبان. وقال: ابن معين – مرة –: لا بأس به.

كذا ذكره ابن حبان وأبو أحمد الحاكم وابن عقدة والدارقطني وغيرهم[294].

9 – قال ابن رجب – رحمه الله تعالى – :

ورواه أبو داود الطيالسي، عن شعبة، عن أبي جعفر – وليس بالفراء.وكذا قال أبو حاتم الرازي: ليس بالفراء.

---

[291] – ابن رجب : فتح الباري ؛ ج3ص246.

[292] – المصدر السابق؛ ج4ص438.

[293] – المصدر السابق؛ ج5ص65.

[294] – المصدر السابق؛ ج5ص207

وخرجه البيهقي من طريق أبي النضر، عن شعبة، عن أبي جعفر – يعني: الفراء. كذا قال، وهو من ظن بعض الرواة، وليس هذا بالفراء، الفراء اسمه: كيسان أو سلمان، وهو غير هذا.

قال البيهقي: ورواه غندر وعثمان بن جبلة، عن شعبة، عن أبي جعفر المديني.

قلت: هذا يوافق قول الحاكم: أنه أبو جعفر الخطمي الأنصاري.

وقال الحافظ أبو نعيم: أبو جعفر، اسمه: مسلم. كذا رأيته ذكره في " الحلية"، وليس بشيء، إنما مسلم هو شيخه أبو المثنى.[295].

10 – قال الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى – :

ومما يشهد له – أيضا –: حديث خرجه مسلم من طريق كعب بن علقمة، عن عبد الرحمن بن جبير، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، انه سمع النبي – صلى الله عليه وسلم – يقول: "**إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا علي؛ فانه من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشرا، ثم سلوا الله لي الوسيلة؛ فانها منزلة في الجنة لا تنبغي الا لعبد من عباد الله، وأرجو ان اكون انا هو، فمن سأل لي الوسيلة حلت له الشفاعة**"

وعبد الرحمن بن جبير هذا: مولى نافع بن عمرو القرشي المصري، وظن بعضهم، أنه: ابن جبير بن نفير، فوهم، وقد فرق بينهما البخاري والترمذي وأبو حاتم الرازي وابنه[296].

11 – قال الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى – :

---

[295] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج5ص208.

[296] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج5ص268.

والصحيح في اسم هذا الرجل أنه عيسى بن عبد الله بن مالك الدار وجده مولى عمر بن الخطاب ومن قال فيه: عبد الله بن عيسى –كما وقع في روايتين لأبي داود – فقد وهم.

وزعم الطبراني أنه: عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وهو وهم – أيضا – وأما هو: عيسى بن عبد الله ابن مالك الدار –: قال البخاري في تأريخه وأبو حاتم الرازي وغيرهما من الحفاظ المتقدمين والمتأخرين. وقال ابن المديني فيه: هو مجهولوحينئذ؛ فلا يعتمد على روايته مع كثرة اضطرابها وتعلل بها رويات الحفاظ الإثبات[297].

12 – قال ابن رجب – رحمه الله تعالى – :

وخرجه أبو القاسم البغوي في ''معجمه'' – مختصرا –، وعنده: عبد العزيز بن نزار الحبطي.

وقد سماه ابن أبي حاتم: عبد العزيز بن زياد الحبطي. وسماه البخاري: في ''تاريخه'' : عبد العزيز بن شداد.وكأنه وهم، ولا يعرف بغير هذا الحديث[298].

سادسا :ترجيحه لبعض التصحيفات التي وقعت في الحديث:

1 – ترجيحه كلمة " الحلاب " على كلمة " الجلاب"

قال الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى – :

وذكر – أيضا – حديث ابن عباس، أن النبي – ﷺ – قرب إليه حلاب فيه لبن، فشرب منه – يعني: يوم عرفة.

وزعم بعضهم: أنه "**الجلاب**" – بالجيم –، وأن المراد به: ماء الورد.وهو أيضا – تصحيف، وخطأ ممن لا يعرف الحديث.

وزعم آخرون: أن "**الحلاب**" – بالحاء – وعاء للطيب. ولا أصل لذلك.

---

[297] – المصدر السابق؛ ج7ص307.

[298] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج3ص324.

وخرج أبو بكر عبد العزيز بن جعفر الفقيه في ''كتاب الشافي'' ، في هذا الحديث، من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، عن حنظلة، عن القاسم، عن عائشة، :**أن رسول الله – ﷺ –كان يغتسل في حلاب قدر هذا – وأرانا أبو عاصم قدر الحلاب بيده، فإذا هو كقدر كوز يسع ثمانية أرطال –، ثم يصب على شق رأسه الأيسر، ثم يأخذ بكفيه فيصب وسط رأسه**[299].

2 – ترجيحه لفظ " **جنابذ**" على "**حبائل** " و " **جبايل**".

قال ابن رجب – رحمه الله تعالى – :

وقوله: ''**ثم أدخلت الجنة، فإذا فيها جنابذ اللؤلؤ**'' ، اختلفت النسخ في هذهاللفظة:

ففي بعضها: ''**جنابذ**'' ، والمراد بها: القباب، وكأنها شبهت – والله أعلم – بجنابذ الورد قبل تفتحها.

وقد ثبت في حديث أبي موسى، عن النبي – ﷺ –، قال: ''**أن للمؤمن في الجنة خيمة من لؤلؤة مجوفة، طولها في السماء ستون ميلا**'' .

وفي بعض النسخ: ''حبائل'' بالحاء المهملة واللام، وفي بعضها: ''**جبايل**'' بالجيم واللام.وقد قال الأكثرون: أن ذلك كله تصحيف وغلط.

وزعم بعضهم: أن حبائل – بالحاء المهملة واللام – جمع حبال، وان حبالا جمع حبل، والحبل: ما استطال من الرمل المرتفع كهيئة الجبال، فيكون المراد بذلك: أن في الجنة تلالا من لؤلؤ.والصحيح: ''**جنابذ**'' . والله أعلم[300].

3 – قال ابن رجب – رحمه الله تعالى – :

وقوله: ''**قائما بين البابين**'' ، هكذا في أكثر النسخ، وفي بعضها ''**بينالناس**'' ، ولعله أصح[301].

---

[300] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج2ص326.

[301] – المصدر السابق؛ ج3ص75.

سابعا : في الألفاظ التي رجح فيها الوهم :

1 – بعض ما زاده شريك في حديث الإسراء .

قال ابن رجب – رحمه الله تعالى – :

وفي رواية شريك بن أبي نمر، عن أنس: ''**ثم علا به فوق ذلك بما لا يعلمه إلا الله حتى جاء سدرة المنتهى، ودنا الجبار رب العزة فتدلى، فكان قاب قوسين أو أدنى، فأوحى فيما يوحي خمسين صلاة على أمتك كل يوم وليلة**'' .

وقد تفرد شريك بهذه الألفاظ في هذا الحديث، وهي مما انكرت عليه فيه[302].

2 – قال ابن رجب – رحمه الله تعالى – :

وروى الوليد بن مسلم عن مالك، عن جعفر، عن أبيه، عن جابر، قال: لما وقف النبي – ﷺ – يوم فتح مكة عند مقام إبراهيم، قال له عمر: يا رسول الله، هذا مقام إبراهيم الذي قال الله: چ ۇ ې ې ې ې ۉ ۉ ېچ[303]؟ قال: ''**نعم**'' .

قال الوليد: قلت لمالك: هكذا حدثك؟ قال: نعم.وقد خرجه النسائي بمعناه.

والوليد، كثير الخطأ –: قاله أبو حاتم وأبو داود وغيرهما.

وذكر فتح مكة فيه غريب أو وهم؛ فإن هذه قطعة من حديث جابر في حجة الوداع[304].

3 –قال ابن رجب – رحمه الله تعالى – :

وخرجه مسلم – أيضا – من طريق ابن عينية، عن الزهري، وقال: والنبي – ﷺ – يصلي بعرفة.

---

[302] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج2ص318.

[303] - البقرة : 125.

[304] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج3ص96.

ومن طريق معمر، عن الزهري، ولم يذكر فيه: منى ولا عرفة، وقال في حجة الوداع – أو يوم الفتح.واقتصر من حديث ابن عيينة ومعمر على هذا.

وذكر يوم الفتح لا وجه له؛ فإن ابن عباس لم يكن قد ناهز يومئذ الاحتلام، ولا كان النبي – ﷺ – يصلي يومئذ بمنى ولا عرفة[305].

4 – قال الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى – :

وقد رواه الضحاك بن عثمان، عن سالم أبي النضر، عن بسر بن سعيد، عن زيد بن خالد، قال: قال: رسول الله – ﷺ –: ''**لو يعلم المار بين يدي المصلي والمصلي ما عليهما**'' – وذكر الحديث.خرجه أبو العباس السراج في ''مسنده'' .وهذا يوافق رواية ابن عيينة، وهو – أيضا – وهم.وزيادته: ''**والمصلي**'' غير محفوظة – أيضا[306].

5 –قا ل ابن رجب – رحمه الله تعالى – :واستدل صاحب "شرح المهذب" لتفضيل الجمع بينهما، بأن في "صحيح مسلم"، عن أبي ذر، عن النبي – ﷺ –، أنه "**سيجيء قوم يؤخرون الصلاة عن أول وقتها**" – وذكر الحديث المتقدم.

وليس في "صحيح مسلم " ذكر أول الوقت ولا وجدناه في غيره – أيضا –، بل في الأحاديث ما يدل على خلاف ذلك، وأنهم يؤخرون الصلاة حتى يذهب وقتها. كذلك في حديث عبادة بن الصامت، عن النبي – ﷺ –.وقد خرجه الإمام أحمد وأبو داود.

وقد استدل الإمام أحمد بأمر النبي – ﷺ – بالصلاة في الوقت عند تأخير الإمراء على أن الجمع بين الصلاتين لغير عذر غير جائز[307].

6 – قال ابن رجب – رحمه الله تعالى –:

---

[305] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج4ص6.

[306] – ابن رجب : فتح الباري ؛ ج4ص91.

[307] – ابن رجب : فتح الباري: ج4ص188.

روى بعضهم هذا الحديث عن مالك، وقال فيه: ''**من أدرك ركعة من العصر**'' ، وهو وهم على مالك، وإنما حديث مالك: ''**من أدرك ركعة من الصلاة**''[308] .

7 –قال ابن رجب – رحمه الله تعالى – :

وفي ''الصحيحين'' عن سالم مولى ابن مطيع، قال: سمعت أبا هريرة يقول: **افتتحنا خيبر ولم نغنم ذهبا ولا فضة** – الحديث.

ومن زعم: أن ذكر خيبر وهم، وإنما هو حنين فقد وهم، وسيأتي بسط ذلك في موضعه – إن شاء الله تعالى[309].

8 –قال ابن رجب – رحمه الله تعالى – :

وخرجه الإمام أحمد – أيضا – وابن خزيمة وابن حبان في ''صحيحهما'' .وفي رواية: **وكان بلال لا يؤذن حتى يرى الفجر**.

وقد روي نحو هذا اللفظ – أيضا – من رواية أبي إسحاق، عن الأسود، عن عائشة، عن النبي – ﷺ –.خرجه ابن خزيمة.

وقال: فيه نظر؛ فإني لا أقف على سماع أبي إسحاق لهذا الخبر من الأسود.

وقد حمل ابن خزيمة وابن حبان وغيرهما هذا – على تقدير أن يكون محفوظا – على أن الأذان كان نوبا بين بلال وابن ام مكتوم، فكان يتقدم بلال تارة، ويتأخر ابن ام مكتوم، وتارة بالعكس.

والأظهر – والله أعلم –: أن هذا اللفظ ليس بمحفوظ، وأنه مما انقلب على بعض رواته[310].

9 –قال ابن رجب – رحمه الله تعالى – :

---

[308] – المصدر السابق؛ج5ص14.

[309] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج5ص121.

[310] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج5ص336.

قد سبق هذا الحديث في ''باب: الأذان للمسافرين إذا كانوا جماعة'' ، خرجه البخاري هناك من رواية عبيد الله بن عمر، عن نافع، قال: أذن ابن عمر في ليلة باردة بضجنان، ثم قال صلوا في رحالكم، وأخبرنا أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان يأمر مؤذنا يؤذن، ثم يقول على أثره: ''**ألا صلوا في الرحال في الليلة الباردة أو المطيرة في السفر**'' .

ففي هذه الرواية: أن ذلك كان في السفر، وأنه كان في الليلة الباردة أو المطيرة.وليس ذكر السفر في رواية مالك، وفي روايته: **إذا كانت ليلة ذات برد ومطر**.وظاهرة: الجمع بين البرد والمطر في ليلةواحدة.

وروى ابن إسحاق هذا الحديث، عن نافع، عن ابن عمر، قال: نادى منادي رسول الله – ﷺ – بذاك في المدينة في الليلة المطيرة، أو الغداة القرة.خرجه أبو داود.

ولا نعلم ذكر المدينة في حديث ابن عمر في هذه الرواية، ورواية عبيد الله أصح[311].

10 – قال الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى – :

وقد خرجه الدارقطني من طريق شريك، عن الشيباني بهذا الإسناد، وقال في حديثه: ''**فقام فصلى عليه، فقمت عن يساره، فجعلني عن يمينه**'' .

وهذه زيادة غريبة، لا أعلم ذكرها غير شريك، وليس بالحافظ، فإن كانت محفوظة استدل بها على صفوف الجنائز كصفوف سائر الصلوات[312].

ثامنا : ترتيجحه بعض الروايات على بعض من طريق رواتها :

1 – قال ابن رجب – رحمه الله تعالى – :

وروى هذا الحديث سفيان بن حسين، عن الزهري، وقال في حديثه: إن النبي ﷺ قال لهم: " **أيكم يبايعني على هؤلاء الآيات الثلاث؟** ثم تلا هذه

[311] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج6ص84.

[312] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج8ص24.

الآية:چ ے ۓ ڭ ڭ ڭ ڭ ۇ ۇ ۆ ۆ ۈ ۈ ۇٴ ۋ ۋ چ[313].حتى فرغ من الثلاث آيات. خرجه الهيثم بن كليب في " مسنده " وسفيان بن حسين ليس بقوي، خصوصا في حديث الزهري، وقد خالف سائر الثقات من أصحابه في هذا.

وسيأتي زيادة بيان لذلك في موضع آخر – إن شاء الله سبحانه وتعالى[314].

2 – ترجيح رواية قيس بن الربيع على رواية عبد الملك بن حسين .

قال الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى – :

وروى أبو مالك النخعي عبد الملك بن حسين، عن زياد بن علاقة، عن عمارة بن رويبة قال: كنا مع رسول الله ﷺ في إحدى صلاتي العشي حين صرفت القبلة فدار النبي ﷺ ودرنا معه في ركعتين. خرجه ابن أبي داود. وأبو مالك: ضعيف جدا. والصواب: رواية قيس بن الربيع، عن زياد بن علاقة عن عمارة بن أوس، وقد سبق لفظه[315] .

3 – قال ابن رجب – رحمه الله تعالى – :

وقد روي أن النبي – ﷺ – إنما كان ينام مع الحائض حيث لم يكن لهم سوى فراش واحد، فلما وسع عليهم اعتزل نساءه في حال الحيض.

خرجه الإمام أحمد من رواية ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سويد بن قيس، عن ابن قريط الصدفي، قال: قل لعائشة: **أكان النبي – ﷺ – يضاجعك وأنتحائض؟ قالت: نعم، إذا شددت علي إزاري، ولم يكن لنا إذ ذاك إلا فراش واحد، فلما رزقني الله فراشا آخر اعتزلت رسول الله – صلى الله عليه وسلم –.**

وابن لهيعة، لا يقبل تفرده بما يخالف الثقات.ولكن تابعه غيره:فرواه ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن ابن أبي حبيب، عن سويد ابن قيس، عن ابن

---

[313] الأنعام : 151.

[314] – ابن رجب – فتح الباري؛ ج1 ص70 .

[315] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج1ص187.

قرظ – أو قرط – الصدفي، أنه سأل عائشة – فذكره بمعناه.خرجه بقي بن مخلد في ''مسنده'' .

وابن قرظ – أو قرط – الصدفي، ليس بالمشهور، فلا تعارض روايته عن عاشة رواية الأسود بن يزيد النخعي.

وقد تابع الأسود على روايته كذلك عن عائشة: عمرو بن شرحبيل – أو عمرو بن ميمون – على اختلاف فيه –، وأبو سلمة وعبد الله بن أبي قيس، وشريح بن المقدام، وجميع بن عمير، وخلاس وغيرهم.وروايات هؤلاء عن عائشة أولى من روايات ابن قريط[316].

4 –ترجيحه رواية الزهري عن عمرة على رواية أبي بكر بن حزم عنها .

فقال ابن رجب – رحمه الله تعالى – :وروى يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن أبي بكر – هو: ابن حزم –، عن عمرة، عن عائشة، أن أم حبيبة بنت جحش كانت تحت عبد الرحمن بن عوف، وأنها استحيضت فلا تطهر، فذكر شأنها لرسول الله – ﷺ – فقال: ''**ليست بالحيضة، ولكنها ركضة من الرحم، فلتنظر قدر قرئها التي كانت تحيض له، فلتترك الصلاة، ثم لتنظر ما بعد ذلك فلتغتسل عند كل صلاة، ولتصل**'' .خرجه الإمام أحمد والنسائي.

وهو مخالف لرواية الزهري، عن عمرة، كما سبق، ورواية الزهري أصح[317].

5 – ترجيح رواية يحيى بن بكير على رواية أبي صالح كاتب الليث.

قال الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى – :

ورواه أبو صالح كاتب الليث بن سعد، عنه، وقال في حديثه – أيضا – :"**فمسح بوجهه وذراعيه**''.

وأبو صالح تغير بآخرة، وقد اختلف عليه في لفضه، ورواية يحيى بن بكير أصح[318].

---

[316] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج2ص35-36.

[317] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج2ص166.

6 – قال ابن رجب – رحمه الله تعالى – :

وروى وكيع، عن الأعمش، عن محارب – أبو وبرة –، قال: كان ابن عمر يلتحف بالملحفة، ثم يسجد فيها، لا يخرج يديه.

والصحيح عن ابن عمر: ما رواه مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أنه كان إذا سجد يضع كفيه على الذي يضع عليه وجهه. قال: ولقد رايته في يوم شديد البرد ويخرج يديه من تحت برنس له[319].

7 –قال ابن رجب – رحمه الله تعالى – :

وقد روي عن قتادة، قال: حدثني محدث عن الشعبي، عن عبد الرحمان بن أبزى، عن عمار بن ياسر، أن رسول الله – ﷺ – قال: ''**إلى المرفقين**''.خرجه أبو داود.

وهذا الإسناد مجهول لا يثبت.

والصحيح: عن قتادة، عن عزرة، عن سعيد بن عبد الرحمان، عن أبيه، عن عمار، **أن النبي – ﷺ – أمره بالتيمم للوجه والكفين**.خرجه الترمذي وصححه.

وخرجه أبو داود، ولفظه أن النبي – ﷺ – أمره بالتيمم: ضربة واحدةللوجهوالكفين[320].

8 –قال ابن رجب – رحمه الله تعالى – :

وروى مالك في "''المو□إ" عن ابن شهاب، عن عبيد بن السباق، أن النبي ... – ﷺ – قال – في جمعة من الجمع –: ''**يا معشر المسلمين، أغتسلوا، ومن كان عنده طيب فلا يضره أن يمس منه، وعليكم بالسواك**''.

---

[318] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج2ص233.

[319] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج3ص31.

[320] – المصدر السابق؛ ج2ص251.

وقد روي عن الزهري، عن أنس، عن النبي – ﷺ –.والمرسل: هو الصحيح.ورواه صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عبيد بن السباق، عن ابنعباس، عن النبي – ﷺ –.خرجه ابن ماجه.

ولا يصح –أيضا –، والصحيح: رواية مالك.ويدل عليه: إنكار ابن عباس للطيب، كما سبق عنه[321].

9 – قال ابن رجب – رحمه الله تعالى – :

وروى مالك، عن الزهري، عن عبيد بن السباق، أن رسول الله – ﷺ – قال في جمعة من الجمع: ''**يا معشر المسلمين، إن هذا اليوم جعله الله عيدا، فاغتسلوا، ومن كان عنده طيب فلا يضره أن يمس منه، وعليكم بالسواك**'' .

وهذا تنبيه على أن ذلك مأمور به في كل عيد للمسلمين.رواه صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عبيد، عن ابن عباس.خرجه ابن ماجه.ورواية مالك أصح[322].

10 –قال ابن رجب – رحمه الله تعالى – :

وخرجه النسائي – أيضا – من طريق مُحَمَّد بن عيسى بن سميع: ثنا حميد عن أنس ورفعه.

ومن طريق مُحَمَّد بن عبد الله الأنصاري: ثنا حميد، قال: سأل ميمون بن سياه أنسا، فقال: يا أبا حمزة، ما يحرم دم المسلم وماله – فذكره موقوفا، ولم يرفعه.

وهذه مثل رواية خالد بن الحارث التي ذكرها البخاري، عن ابن المديني، عنه، وقد جعلا ميمون بن سياه سائلا لأنس، ولم يذكرا أن حميدا رواه عن ميمون، ولعل قولهما أشبه[323].

11 – قال ابن رجب – رحمه الله تعالى – :

---

[321] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج8ص121.

[322] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج8ص416.

[323] – ابن رجب: فتح الباري ج3ص55.

وخرج الإمام أحمد من رواية إبراهيم، عن نهيك بن سنان السلمي، أنه أتى ابن مسعود فقال: إني قرأت المفصل الليلة في ركعة. فقال: هذا مثل هذ الشعر، أو نثرا كنثر الدقل، إنما فصل لتفصلوا، لقدعلمت النظائر التي كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقرن: عشرين سورة:

چ ﭽچچ ﭼچ، على تأليف ابن مسعود، كل سورتين في ركعة، وذكر **{الدخان}** و چ ﭼ ب چفي ركعة.

وخرجه يعقوب بن شيبة في ''مسنده''، وقال: هو حسن الإسناد.وفي هذه الرواية اقتران الدخان بـ چ ﭼ ب چ، وهي تخالف رواية أبي داود السابقة في اقتران الدخان بـ چ ﭼ ب ﭽچ.

وخرج الطبراني من رواية مُحَمَّد بن سلمة بن كهيل، عن أبيه، عن أبي وائل، قال: قال عبد الله: لقد علمت النظائر التي كان رسول الله – ﷺ – يصلي بهن:

چ ﭽچ، چ ں چ،چ ﭼ، و چ ھ چ، و چ ﭽچ چ

وچ ک چ، و چ ڈچو چ ڈ چ، و چ ڑ ڑ چ، چ ک چ،

و چ ژ ژ ڑ ڑچو چ ۈ ۋ ۇ ۆ چ، چ ک چ،

وچ ﭼ ب چچ ڈ چ، وچ ﭼچوچ ڑ ۇ چ،

وچ ﭼ ب ﭽچ.

وهذه الرواية تخالف ما تقدم، وتلك الرواية أصح، ومُحَمَّد بن سلمة بن كهيل تكلم فيه، وتابعة عليه أخوه يحيى، وهو أضعف منه[324].

12 –تقديم رواية مُحَمَّد بن عمرو بن حلحلة على رواية عطاف بن خالد .

قال ابن رجب – رحمه الله تعالى – :

وخرجه الإمام أحمد من طريق ابن إسحاق: حدثني عباس بن سهل بن سعد قال: جلست بسوق المدينة الضحى مع أبي أسيد وأبي حميد وأبي قتادة فذكر

[324] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج7ص75-76.

الحديث. قال أبو حاتم الرازي: هذا الحديث إنما يعرف من رواية عباس بن سهل وهو صحيح من حديثه؛ كذا رواه فليح وغيره. فيتوجه أنيكون مُحَمَّد بن عمرو إنما أخذه عن عباس فتصير رواية عبد الحميد بن جعفر مرسله، وكذا رواية ابن حلحلة التي خرجها البخاري ها هنا. ويجاب عن ذلك:بأن مُحَمَّد بن عمرو بن حلحلة الديلي قد روى هذا الحديث عن مُحَمَّد بن عمر بن عطاء أنه سمع أبا حميد يحدثه فكيف يعارض ذلك برواية عطاف بن خالد عن مُحَمَّد بن عمرو بن عطاء وعطاف لا يقاوم ابن حلحلة ولا يقاربه.

وقد تابع ابن حلحلة على ذكر سماع ابن عمرو له من أبي حميد: عبد الحميد بن جعفر وهو ثقة جليل مقدم على عطاف وأمثاله. وأما رواية عيسى بن عبد الله عن مُحَمَّد بن عمرو فعيسى ليس بذلك المشهور فلا يقضي بروايته على رواية الثقات الإثبات؛ فان رواية عيسى كثيرة الاضطراب وإلاكثرون رووه عن عيسى عن عباس بغير واسطة منهم: عتبة بن أبي حكيم وفليح بن سليمان..... وحينئذ؛ فلا يعتمد على روايته مع كثرة اضطرابها وتعلل بها رويات الحفاظ الإثبات.

فظهر بهذا: أن أصح روايات هذا الحديث رواية لبن حلحلة عنمحمد بن عمرو التي أعتمد عليها البخاري ورواية عبد الحميد المتابعة لها ورواية فليح وغيره عن عباس بن سهل مع أن فليحا ذكر أنه سمعه من عباس ولم يحفظه عنه إنما حفظه عن عيسى عنه[325].

13 – قال ابن رجب – رحمه الله تعالى – :

وروى عبد الله بن فروخ: أنا ابن جريج، عن عطاء، عن أنس بن مالك، قال: صليت مع رسول الله – ﷺ –، فكان ساعة يسلم يقوم، ثم صليت مع أبي بكر، فكان إذا سلم وثب مكانه، كأنه يقوم على رضف.

[325] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج7ص309.

خرجه البيهقي.وقال: تفرد به عبد الله بن فروخ المصري، وله أفراد، والله أعلم.

قلت: وثقه قوم، وخرج له مسلم في ''صحيحه''، وتكلم فيه آخرون.

وقد رواه عبد الرزاق في ''كتابه'' عن ابن جريج، قال: نبئت عن أنس بن مالك – فذكر الحديث بتمامه.وهذا أصح[326].

تاسعا : ما رجحه في ضبط بعض الألفاظ والأسماء :

1 – ما رجحه في ضبط اسم " سلام" .

قال الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى – :

مُحَمَّد بن سلام، هو: البيكندي، وقد اختلفوا في ضبط ''**سلام**'' : هل هو بالتخفيف أو بالتشديد؟ والتخفيف أكثر فيه واشهر، ولأبي مُحَمَّد عبد العظيم المنذري في ذلك جزء منفرد.

ثم ظهر لي أن التشديد فيه أصح، فإن الذين رجحوا فيه التخفيف اعتمدوا على حكاية رويت عن مُحَمَّد بن سلام، أنه قال: أنا مُحَمَّد بن سلام بتخفيف اللام، وقد أفردت لذلك جزءا، وذكرت فيه أن هذه الحكاية لا تصح، وفي إسنادها متهمبالكذب[327].

2 – ما رجحه الحافظ ابن رجب في ضبط كلمة " تشرق" .

قال الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى – :

وقوله: ''**حتى تشرق الشمس**'' هكذا الرواية: ''**تشرق**'' بضم التاء وكسر الراء، من قولهم: أشرقت الشمس.

وزعم بعضهم: أن الصواب: ''**تشرق**'' بفتح التاء، وضم الراء، من قولهم: شرقت الشمس، إذا لمعت.قال: ومعنى أشرقت: أضاءت وصفت.

---

[326] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج7ص426.

[327] – المصدر السابق؛ ج2ص288.

قال: والمناسب هنا ذكر ﷺلوعها، لا ذكر إضاءتها وصفائها.وهذا ليس بشيء، والصواب: ''**تشرق**'' ، والمعنى: حتى ترتفع الشمس، كما بوب عليه البخاري[328].

العاشر : ما رجحه في تعريف مرسل الصحابي .

1 – قال الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى – :

وقد اختلفوا في قول الصحابي: ''أن النبي – ﷺ – فعل كذا'' ، هل يحمل على الاتصال، أم لا؟

والتحقيق: أنه إن حكى قصة أدركها بسنه، ويمكن أن يكون شهدها حملت على الاتصال، وإن حكى ما لم يدرك زمنه فهو مرسل لذلك. والله أعلم[329].

الفصل الخامس

[328] – المصدر السابق؛ ج5ص33.

[329] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج2ص380.

في دراسة ما رجح فيه الحافظ ابن رجب الموقوف على المرفوع

الفصل الخامس : فيدراسة ما رجح فيه الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى –الوقف على الرفع.

وتحته عشرة مباحث:

المبحث الأول : الاختلاف في رفع حديث " الإسلام ثمانية أسهم " أو وقفه.

كتاب الإيمان : باب قول النبي ﷺ " بني الإسلام على خمس " .

نص الحديث الذي تحته المسألة :

قال البخاري – رحمه الله تعالى: حدثنا عبيد الله بن موسى، قال: أخبرنا حنظلة بن أبي سفيان، عن عكرمة بن خالد، عن ابن عمر، رضي الله عنهما قال: **قال رسول الله ﷺ " بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّدا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج، وصوم رمضان "**

نص كلام الحافظ ابن رجب– رحمه الله تعالى– :

فأما بقية خصال الإسلام والإيمان فلا يخرج العبد بتركها من الإسلام عند أهل السنة والجماعة. وإنما خالف في ذلك الخوارج ونحوهم من أهل البدع.

قال حذيفة: الإسلام ثمانية أسهم: الإسلام سهم، والصلاة سهم، والزكاة سهم، والحج سهم، ورمضان سهم، والجهاد سهم، والأمر بالمعروف سهم، والنهي عن المنكر سهم، وقد خاب من لا سهم له. وروي مرفوعا، والموقوف أصح.

فسائر خصال الإسلام الزائدة على أركانه الخمسة ودعائمه إذا زال منها شيء نقص البنيان ولم ينهدم أصل البنيان بذلك النقص"[330].

الدراسة:

هذا الحديث رواه أبو إسحاق الهمداني واختلف عليه :

فرواه عنه حبيب بن حبيب[331]؛ أخرجه أبو يعلى في "مسنده" ج1ص400رقم "523" وابن عدي في "الكامل" ج3ص330؛ والبيهقي في "شعب الإيمان" ج10ص69رقم 7179؛ كلهم عن سويد بن سعيد؛ وقوام السنة في "الترغيب والترهيب"ج1ص217رقم 302 عن مُحَمَّد بن بكير؛ كلاهما '' سويد بن سعيد و مُحَمَّد بن بكير'' عن حبيب بن حبيب عن أبي إسحاق عن الحارث عن

---

[330] – ابن رجب : فتح الباري؛ ج1ص26-27.

[331] – حبيب بن حبيب : هو مثقل بالتصغير. انظر: الذهبي؛ تاريخ الإسلام؛ دار الكتاب العربي بيروت؛ ط1؛1407. ج4ص599؛ابن حجر؛ تبصير المنتبه بتحرير المشتبه؛ المكتبة العلمية بيروت. ج1ص408؛ ابن ناصر الدين ؛ توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم؛ مؤسسة الرسالة بيروت؛ ط1؛1993. ج3ص97.

علي بن أبي □الب – ﷺ – عن النبي ﷺ، قال: " **الإسلام ثمانية أسهم: الإسلام سهم، والصلاة سهم، والزكاة سهم، والحج سهم، والجهاد سهم، وصوم رمضان سهم، والأمر بالمعروف سهم، والنهي عن المنكر سهم، وخاب من لا سهم له** ".

وهذا الإسناد ضعيف لا يصح؛ فحبيب ضعفه أبو زرعة بقوله " واهي الحديث "[332]

وقال ابن عدي :" حدث بأحاديث لا يرويها غيره عن الثقات"[333].

وحسب تتبعيلكتب من ترجم له لم أعثر بتوثيق من وثقه غير عثمان ابن أبي شيبة؛ فقد قال في حقه " ثقة "[334].

وهذا الحديث استنكره أبو حاتم وأبو زرعة كما في العلل لابن أبي حاتم؛ قال أبو حاتم :"وسألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه حبيب بن حبيب أخو حمزة بن حبيب، عن أبي إسحاقعن الحارث، عن علي، عن النبي قال: الإيمان ثمانية أسهم ؟فقالا: هذا خطأ؛ إنما هو: أبو إسحاق ، عن صلة، عن حذيفة، فقط "[335].

وكذا استنكره ابن عدي في الكامل بقوله بعد أن ذكر حديثين من رواية حبيب هذا؛ ومنها هذا الحديث؛ فقال ما نصه :" ولحبيب أحاديث غيرها يرويها عنه عثمان وغيره؛ وهذان الحديثان الذي ذكرتهما لا يرويهما عن أبي إسحاق غيره؛ وهما أنكر ما رأيت له من الرواية "[336].

---

[332] – ابن أبي حاتم : عبد الرحمن بن مُحَمَّد بن إدريس الرازي أبو مُحَمَّد؛ الجرح والتعديل؛ دار إحياء التراث العربي بيروت؛ الطبعة الأولى 1951م. ج3ص309.ت1373.

[333] – ابن عدي: أبو أحمد بن عدي : الكامل في ضعفاء الرجال ؛ دار الكتب العلمية – بيروت؛ الطبعة الأولى 1997م؛ ج3ص330.

[334] – ابن أبي خيثمة : أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة؛ التاريخ الكبير؛ الفاروق الحديثة للطباعة والنشر– القاهرة؛ الطبعة الأولى 2006م؛ج1ص 123.

[335] – ابن أبي حاتم : العلل ؛ مطابع الحميضي؛ الطبعة الأولى 2006م؛ ج5ص220.

[336] – ابن عدي : الكامل في ضعفاء الرجال؛ ج3ص331.

وقال الدارقطني : "تفرد به حبيب بن حبيب أخو حمزة بن حبيب الزيات عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عن النبي ﷺ وخالفه أصحاب أبي إسحاق فرووه عن أبي إسحاق عن صلة بن زفر عن حذيفة قوله؛ وهو الصواب"[337].

وقال البيهقي عقب رواية الموقوف : " هذا موقوف، وقد روينا من حديث حبيب بن حبيب، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي، عن النبي ﷺ مرفوعا، كما أخبرنا أبو سعد الماليني، أنا أبو أحمد بن عدي، نا أبو يعلى، نا سويد بن سعيد، نا حبيب بن حبيب، أخو حمزة، فذكره مرفوعا، وقال: "**الإسلام سهم**"، ولم يشك، ورواية شعبة أصح والله أعلم"[338].

وممن رواه عن أبي إسحاق عبد الرحمن المسعودي؛ أخرجه ابن الأعرابي في "معجمه" ج1ص170رقم 165؛ من طريق المسعودي عن أبي إسحاق الهمداني عن صلة بن زفر عن عمار بن ياسر موقوفا [339].

ورواه البزار في "مسنده" عن يزيد بن عطاء قال: أخبرنا أبو إسحاق، عن صلة، عن حذيفة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: "**الإسلام ثمانية أسهم الإسلام سهم، والصلاة سهم، والزكاة سهم، وحج البيت سهم، والصيام سهم، والأمر بالمعروف سهم، والنهي عن المنكر سهم، والجهاد في سبيل الله سهم، وقد خاب من لا سهم له**"[340].

وهذا الإسناد ضعيف؛ فيزيد بن عطاءبن يزيد بن عبد الرحمن اليشكري مولاهم ويقال الكندي ويقال السلمي أبو خالد الواسطي البزاز ؛ متكلم فيه ؛ وإن

---

[337] – الدارقطني : علي بن عمر بن أحمد أبو الحسن البغدادي؛ العلل الواردة في الأحاديث النبوية؛ دار طيبة – الرياض؛ الطبعة الأولى 1985م؛ ج3ص171.

[338] – البيهقي : أحمد بن الحسين بن موسى أبوبكر الخراساني ؛ شعب الإيمان؛ مكتبة الرشد– الرياض؛ الطبعة الأولى 2003م؛ ج10ص69.

[339] – ابن الأعرابي : أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد بن بشر البصري؛ معجم ابن الأعرابي ؛ دار ابن الجوزي؛ المملكة العربية السعودية؛ الطبعة الأولى 1997م؛ ج1ص170.

[340] – البزار: أحمد بن عمرو بن عبد الخالق العتكي؛ مسند البزار؛ مكتبة العلوم والحكم –المدينة المنورة؛ الطبعة الأولى 2009؛ ج7ص330رقم 2927.

كان البعض حسن الرأي فيه[341] إلا أنه لا يمكن قبول رفعه لهذا الحديث؛ وممن تكلم فيه من العلماء :

1 – ابن سعد في الطبقات قال : ضعيف الحديث[342].

2 –وقال يحيى بن معين : ليس بشيء.[343]

3 –وقال ابن حبان : ممن ساء حفظه حتى كان يقلب الأسانيد ويروي عن الثقات ما ليس من حديث الأثبات لا يجوز الاحتجاج به.[344]

وقال ابن حجر في التقريب : لين الحديث[345].

ورواه عبد الرزاق في " المصنف" في موضعين؛ في باب من ترك الصلاة؛ وباب وجوب الغزو[346]؛ وابن أبي شيبة في " المصنف" في موضعين أيضا؛ باب ما قالوا في الغزو واجب هو؛ وباب ما ذكر في الإيمان والإسلام من طريق سفيان الثوري عن أبي إسحاق به موقوفا على حذيفة[347].

ورواه أبو داود الطيالسي في "مسنده"[348]؛ والبزار في المسند[349]؛والخلال في " السنة"[350] والبيهقي في " شعب الإيمان"[351] كلهم من طريق شعبة عن أبي إسحاق به موقوفا على حذيفة.

---

[341] – قال أحمد بن حنبل : ليس به بأس حديثه متقارب. وقال النسائي : ليس بالقوي. وقال مرة : ضعيف. وقال ابن عدي : مع لينه حسن الحديث وعنده غرائب يكتب حديثه. انظر : تهذيب التهذيب لابن حجر ج11ص350-351.

[342] – ابن سعد : محمد بن سعد بن منيع البصري البغدادي أبو عبد الله؛ الطبقات الكبرى؛ دار الكتب العلمية – بيروت؛الطبعة الأولى 1990؛ ج7ص227.

[343] – ابن معين :أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام المري بالولاء البغدادي؛ تاريخ ابن معين (رواية الدوري)؛ مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي– مكة المكرمة؛ الطبعة الأولى 1979م؛ج4ص90.

[344] – ابن حبان :محمد بن حبان بن أحمد بن حبان أبو حاتم التميمي البستي؛ المجروحين ؛ دار الوعي – حلب؛ الطبعة الأولى 1396هـ؛ ج3ص103.

[345] – ابن حجر : أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر أبو الفضل العسقلاني؛ تقريب التهذيب؛ دار الرشيد– سوريا؛ الطبعة الأولى 1986م؛ ص 603.

[346] – عبد الرزاق : هو ابن همام بن نافع الحميري أبو بكر اليماني الصنعاني؛ المصنف؛المكتب الإسلامي– بيروت؛ الطبعة الثانية 1403؛ ج3ص125رقم 5011؛ و ج5ص173رقم9280.

[347] – ابن أبي شيبة : عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان أبو بكر العبسي؛ المصنف؛ مكتبة الرشد – الرياض؛ الطبعة الأولى 1409؛ج4ص230؛رقم 19561؛وج6ص158رقم 30313.

[348] – أبو داود الطيالسي: سليمان بن داود بن الجارود البصري؛ مسند الطيالسي؛ دار هجر – مصر؛ الطبعة الأولى 1999م؛ج1ص329رقم 413.

[349] – البزار : مسند البزار ج7ص330رقم 2928.

ورواه الخلال في "السنة"[352] عن علي بن صالح وإسرائيل والجراح؛ ثلاثتهم عن أبي إسحاق به موقوفا على حذيفة.

الراجح :

والراجح في هذه المسألة – والله أعلم- رواية من وقفه على حذيفة؛ وذلك للأسباب الآتية:

أولا : أن الطرق المرفوعة كلها معلولة لا يصح منها شيء كما سبق البيان على ذلك.

ثانيا : الاعتبار برواية الأقوى والأوثق؛فقد تابع شعبة على رواية الموقوف سفيان الثوري وهما – شعبة والثوري- أثبت في أبي إسحاق السبيعي على رأي الجمهور؛ قال ابن معين : إنما أصحاب أبي إسحاق شعبة والثوري[353]. ويليهم حفيده إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق على رأي عبد الرحمن بن هدي وأبي حاتم؛ وخالفهما أحمد بن حنبل وابن معين[354].

والخلاصة أن رواية هؤلاء الثلاثة عن أبي إسحاق أصح من رواية غيرهم عنه.

ثالثا : استنكار العلماء للرواية المرفوعة وبيانهم أن الصحيح في هذه الرواية هي رواية من وقفه على حذيفة – ﷺ -؛ وممن نص على ذلك أبو حاتم وأبو زرعة والبزار والدارقطني والبيهقي وقد سبق نقل أقوالهم. وقال المؤلف في جامع العلوم:"وصح من حديث أبي إسحاق، عن صلة بن زفر، عن حذيفة، قال: **الإسلام ثمانية أسهم: الإسلام سهم، والصلاة سهم، والزكاة سهم، وحج البيت سهم، والجهاد سهم،**

---

[350] – الخلال: السنة؛ ج5ص38رقم 1557.

[351] – البيهقي : شعب الإيمان؛ ج10ص69رقم 7179.

[352] – الخلال :أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخلال أبو بكر؛ السنة؛ دار الراية –الرياض- ط1؛1410؛ج5ص38رقم 1554.

[353] – العلائي : صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبد الله الدمشقي؛ المختلطين؛ مكتبة الخانجي- القاهرة؛ الطبعة الأولى 1996؛ ص 94.

[354] – العراقي : التقييد والإيضاح؛ ص 445.

وصوم رمضان سهم، والأمر بالمعروف سهم، والنهي عن المنكر سهم، وخاب من لا سهم له. وخرجه البزار مرفوعا، والموقوف أصح.

ورواه بعضهم عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي عن النبي ﷺ خرجه أبو يعلى الموصلي وغيره، والموقوف على حذيفة أصح. قاله الدارقطني وغيره"[355].

[355] – ابن رجب: جامع العلوم والحكم؛ مؤسسة الرسالة – بيروت؛ الطبعة السابعة 2001م؛ ص 101.

المبحث الثاني : الاختلاف في رفع حديث أبي هريرة : " إذا دخلت والإمام راكع فلا تركع حتى تأخذ مصافك من الصف" أو وقفه.

نص الحديث الذي تحته المسألة :

قال البخاري– رحمه الله تعالى : باب إذا ركع دون الصف : حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا همام، عن الأعلم وهو زياد، عن الحسن، عن أبي بكرة، أنه انتهى إلى النبي ﷺ وهو راكع، فركع قبل أن يصل إلى الصف، فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: "**زادك الله حرصا ولا تعد**"[356].

نص كلام الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى :

قال الحافظ ابن رجب–رحمه الله تعالى : وقالت ائفة: لا يركع حتى يقوم في الصف.

رواه مُحَمَّد بن عجلان، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: **إذادخلت والإمام راكع فلا تركع حتى تأخذ مصافك من الصف**.وروي مرفوعا، ووقفه أصح"[357].

الدراسة :

روى هذا الحديث ابن عجلان عن الأعرج عن أبي هريرة.واختلف عليه : فرواه عمر بن علي عنه مرفوعا؛ أخرجه الطحاوي[358]" عن ابن عجلان عن الأعرج عن أبي هريرة ﷺ قال: قال النبي ﷺ: "**إذا أتى أحدكم الصلاة فلا يركع دون الصف ؛ حتى يأخذ مكانه من الصف**".

وعمر بن علي : هو بن عطاء بن مقدم المقدمي أبو جعفر البصري مولى ثقيف؛ وهو ثقة عند الأئمة إلا أنهم عابو عليه التدليس.

---

[356] – ابن رجب : فتح الباري؛ باب إذا ركع دون الصف؛ ج 7ص107رقم 783.

[357] – ابن رجب : المصدر السابق؛ ج 7ص118-119.

[358] – الطحاوي :" شرح معاني الأثار "ج1ص396رقم 2309.

وصفه بذلك الإمام أحمد[359] وابن معين[360] وابن سعد[361] وأبو حاتم[362].وذكره ابن حجر في الطبقة الرابعة من المدلسين وذلك في كتابه تعريف أهل التقديس[363].

وهذا الحديث قد حسنه ابن حجر في "فتح الباري" [364].

وقال ابن عبد البر في "الاستذكار" : روى مُحَمَّد بن إسحاق عن الأعرج قال قلت لأبي هريرة يركع الإمام ولم أصل إلى الصف أفأركع فأخذ برجلي وقال لا يا أعرج حتى تأخذ مقامك من الصف. وقد روي قول أبي هريرة مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم ؛رواه بن عجلان عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "**إذا جاء أحدكم الصلاة فلا يركع دون الصف حتى يأخذ مكانه من الصف**". وعلى هذا مذهب الشافعي إلا أنه يستحب ألا يركع دون الصف حتى يأخذ مكانه من الصف فإن فعل فلا شيء عليه كأنه لم يقطع بصحة رفع حديث أبي هريرة مع ما روي عن بن مسعود وزيد"[365].

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف[366] عن أبي خالد الأحمر[367] عن ابن عجلان[368] به موقوفا على أبي هريرة أنه قال :لا تكبر حتى تأخذ مقامك من الصف.

---

[359] – ابن حجر : تهذيب التهذيب؛ ج7ص 486.

[360] – ابن معين : تاريخ ابن معين؛ رواية الدوري ؛ ج4ص202رقم 3955؛ وزاد : "رأيته ولم أكتب عنه شيئا".

[361] – ابن سعد : الطبقات الكبرى؛ ج7ص 213؛ وقال : كان ثقة. وكان يدلس تدليسا شديدا .

[362] – ابن أبي حاتم : الجرح والتعديل؛ج6ص125؛ وقال : محله الصدق؛ ولولا تدليسه لحكمنا له إذا جاء بزيادة؛ غير أنا نخاف بأن يكون أخذه عن غير ثقة .

[363] – ابن حجر : تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس؛ ص 50.

[364] – ابن حجر : فتح الباري" ج2ص269.

[365] – ابن عبد البر : الاستذكار؛ ج2ص315.

[366] – ابن أبي شيبة : المصنف؛ ج1ص230رقم 2633.

[367] – هو : أبو خالد الأحمر سليمان بن حيان الأزدي من رجال الستة.

[368] – هو مُحَمَّد بن عجلان المدني.

ورواه ابن أبي شيبة[369] أيضا عن يحيى بن سعيد[370] عن ابن عجلان به موقوفا على أبي هريرة قال : "**إذا ركعت والإمام راكع فلا تركع حتى تأخذ مقامك من الصف**".

الراجح :

والراجح في المسألة– والله أعلم– هو ما ذهب إليه الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى– من ترجيح الوقف على الرفع؛ لأن رواية عمر بن علي المقدمي لا يمكن الاعتماد عليه وإن صرح بالسماع؛ لأنه قد رمي بنوع من التدليس الشديد؛ وهو تدليس القطع؛ نبه إليه مُحَمَّد بن سعد في الطبقات[371]؛ فمثله لا يفيد تصريحه بالسماع؛ وعلى هذا يمكن الاعتماد على هذه العلة –إضافة إلى مخالفة أبي خالد الأحمر وهو ثقة– في ترجيح الوقف كما ذهب إليه الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى– والله أعلم.

[369] – ابن أبي شيبة : المصنف؛ ج1ص230رقم 2636.

[370] – هو ابن القطان .

[371] – ابن سعد : الطبقات الكبرى؛ ج7ص291.

المبحث الثالث : الاختلاف في رفع حديث ابن مسعود :"الصلوات الخمس كفارات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر" أو وقفه.

نص الحديث الذي تحته المسألة :

قال الإمام البخاري– رحمه الله تعالى– : باب الصلوات الحمس كفارة للخطايا إذا صلاهن لوقتهن في الجماعة وغيرها.

حدثنا إبراهيم بن حمزة، قال: حدثني ابن أبي حازم، والدراوردي، عن يزيد يعني ابن عبد الله بن الهاد، عن مُحَمَّد بن إبراهيم، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: " **أرأيتم لو أن نهرا بباب أحدكم يغتسل فيه كل يوم خمسا، ما تقول: ذلك يبقي من درنه " قالوا: لا يبقي من درنه شيئا،قال:"فذلك مثل الصلوات الخمس، يمحو الله به الخطايا**".

قال الحافظ ابن رجب : وقال ابن مسعود: "**الصلوات الخمس كفارات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر**".وروي عنه مرفوعا. والموقوف أصح.

الدراسة :

هذا الحديث رواه أبو وائل عن عبد الله بن مسعود؛ واختلف عليه :

أ – رواية عاصم بن أبي النجود عنه :

واختلف عنه أيضا : فرواه أبو بكر بن عياش وأبو أيوب الإفريقي:

أخرجه أحمد في "المسند"[372]من ريق أسود بن عامر؛ وأبو يعلى في " المسند"[373]من ريق أبي هشام الرفاعي؛ كلاهما عن أبي بكر بن عياش؛ ورواه الطبراني في "المعجم الكبير" عن أبي أيوب الإفريقي[374]؛ عنه موقوفا.ولفظه :قال عبد الله: سمعت رسول الله ﷺ يقول: " **من جعل لله ندا، جعله الله في النار** "،

[372] – ابن حنبل : المسند رقم 3811؛و3865

[373] – أبو يعلى : مسند أبي يعلى رقم 5090

[374] – الطبراني : المعجم الكبير 10410

وقال: وأخرى أقولها، لم أسمعها منه: "**من مات لا يجعل لله ندا، أدخله الله الجنة، وإن هذه الصلوات كفارات لما بينهن ما اجتنب المقتل**"[375].

ورواه الطبراني في "الكبير" رقم 10416؛ عن أحمد بن يونس عن أبي بكر بن عياش عن عاصم، عن أبي وائل، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: "**من مات يجعل لله ندا دخل النار، والصلوات الحقائق كفارات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر**"

ب – رواية الأعمش عنه :

اختلف عليه أيضا :

فأخرجه عبد الرزاق[376] في "المصنف"؛ من طريق الثوري؛وابن أبي شيبة في "المصنف"[377]؛ عن أبي معاوية ووكيع؛ والطبراني في "الكبير"[378] من طريق زائدة ؛ أربعتهم – الثوري وأبو معاوية ووكيع وزائدة – عن الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود قال : " **الصلوات كفارات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر**"

ورواه البزار في " المسند " رقم 1704؛ من طريقصالح بن موسى، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: "**إن هذه الصلوات الخمس الحقائق كفارات لما بينهن من الذنوب ما اجتنبت الكبائر**".

الراجح في المسألة :

الراجح في هذه المسألة – والله أعلم – هي رواية من رواه موقوفا للأسباب الآتية :

---

[375] – ابن حنبل : مسند أحمد ج6ص361.

[376] – عبد الرزاق : المصنف؛ رقم 147.

[377] – ابن أبي شيبة : المصنف؛ رقم 7644.

[378] – الطبراني : المعجم الكبير؛ رقم 8740.

أولا : كون الرواية المرفوعة ضعيفة؛ فرواية البزار جاءت من طريق صالح بن موسى الطلحي؛ وقد ضعفه ابن معين؛ والبخاري وأبو حاتم ؛ والبخاري؛ والنسائي ؛ وابن عدي ؛ والسعدي ؛ وأبو نعيم .

قال ابن معين : ليس حديثه بشيء[379].

وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث، منكر الحديث جدا كثير المناكير عن الثقات. ليس يعجبنى حديثه[380].

وقال البخاري : منكر الحديث [381].

وقال النسائي : متروك الحديث [382].

وقال ابن حبان : كان يروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات حتى يشهد المستمع لها أنها معمولة أبو مقلوبة لا يجوز الاحتجاج به[383].

وقال ابن عدي : ولصالح من الحديث غير ما ذكرت وعامة ما يرويه لا يتابعه أحد عليه إما يكون غلطا في الإسناد أو متن يرويه بإسناد لا يرويه غيره، وَهو عندي ممن لا يتعمد الكذب ولكن يشبه عليه ويخطىء وأكثر ما يلحقه في أحاديثه ما يرويه في جده لمحة من الفضائل فيما لا يتابعه أحد عليه[384].

وقال أبو نعيم : متروك[385].

وهذه الرواية قد أعلها البزار نفسه بقوله : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن النبي ﷺ بهذا اللفظ إلا عبد الله بن مسعود، ولا نعلم حدث به عن الأعمش

---

[379] – ابن معين : تاريخ ابن معين؛ رواية الدوري ؛ ج3ص225.

[380] ابن أبي حاتم : الجرح والتعديل ج4ص415.

[381] – البخاري :مُحَمَّد بن إسماعيل؛ الضعفاء الصغير ؛ دار الوعي – حلب– ط1؛1396. ص 75.

[382] – النسائي :أحمد بن علي بن شعيب؛ الضعفاء والمتروكين؛ دار المعرفة – بيروت– ط1؛1406. ص 57.

[383] – ابن حبان : المجروحين ج1ص369.

[384] – ابن عدي : الكامل في ضعفاء الرجال ج5ص110.

[385] – ابو نعيم : أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني؛الضعفاء ؛ دار البيضاء؛ ط1؛ 1405؛ ص 90.

مسندا إلا صالح بن موسى وهو لين الحديث، وقد روى هذا الحديث غير واحد، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله موقوفا[386].

وقال الهيثمي في المجمع :رواه البزار والطبراني في الكبير، وفيه صالح بن موسى، وهو منكر الحديث[387].

وعزو رواية صالح بن موسى إلى الطبراني خطأ؛ فهي عند البزار فقط؛ وإنما رواه الطبراني عن أحمد بن يونس.

ثانيا : أما الرواية الثانية المرفوعة فهي طريق أبي بكر بن عياش وهي أيضا معلولة؛ لكون أبي بكر بن عياش كثير الغلط فيما يرويه؛ صرح بذلك ابن سعد[388]؛ وابن حجر وغيرهما [389].

ثالثا : أن رواة الموقوف هم الأثبت والأحفظ ؛ فيجب تقديم روايتهم على رواية غيرهم

رابعا : أكثر العلماء على تقديم الرواية الموقوفة فممن صرح بذلك الدارقطني في العلل. قال الدارقطني : يرويه الأعمش واختلف عنه؛فرفعه حماد بن الحسن، عن حجاج بن نصير، عن شعبة، عن الأعمش.ووقفه غيره، والصحيح موقوف[390].

---

386 – البزار : مسند البزار ؛ ج5ص151.

387 – الهيثمي : مجمع الزوائد ؛ ج1ص298؛ رقم 1652.

388 – ابن حجر : تهذيب التهذيب ج12ص36.

389 – ابن حجر : تقريب التهذيب ص 624 رقم الترجمة 7985.

390 – الدارقطني : العلل الواردة في الأحاديث النبوية؛ ج5ص101؛ رقم المسألة 747.

المبحث الرابع : الاختلاف في رفع حديث عائشة – ﵂– :كان النبي – ﷺ – إذا واقع بعض أهله، فكسل أن يقوم، ضرب يده على الحائط، فتيمم".أو وقفه

نص الحديث الذي تحته المسألة:

قال الإمام البخاري– رحمه الله تعالى– : حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: أخبرنا مالك، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر، أنه قال: ذكر عمر بن الخطاب لرسول الله ﷺ أنه تصيبه الجنابة من الليل، فقال له رسول الله ﷺ "**توضأ واغسل ذكرك، ثم نم**"

نص كلام الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى –:

قال الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى–: وروي عن عائشة: أنه يتوضأ أو يتيمم: قال ابن أبي شيبة: نا عثام بن علي، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، في الرجل تصيبه جنابة من الليل، فيريد أن ينام؟ قالت: "**يتوضأ، أو يتيمم**".

وروي مرفوعا؛ خرجه الطبراني من طريق عمار بن نصر أبي ياسر: نا بقية بن الوليد، عن إسماعيل بن عياش، عن هشام بن عروة،عن أبيه، عن عائشة، قالت: "**كان النبي – ﷺ – إذا واقع بعض أهله، فكسل أن يقوم، ضرب يده على الحائط، فتيمم**".

وهذا المرفوع لا يثبت، وإسماعيل بن عياش رواياته عن الحجازيين ضعيفة، وعمار بن نصر ضعيف، ورواية عثام الموقوفة أصح"[391].

الدراسة :

روي هذا الحديث عن هشام بن عروة واختلف عليه :

[391] – ابن رجب : فتح الباري ؛ ج1ص358–359.

فأخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف"[392] من ﻃريق عثام بن علي عن هشام بن عروة به موقوفا على عائشة في الرجل تصيبه جنابة من الليل فيريد أن ينام، قالت: "**يتوضأ أو يتيمم**".

ورواه البيهقي في " معرفة السنن والآثار"[393]من ﻃريق مالك بن أنس عن هشام بن عروة به موقوفا على عائشة ﵂ :أنها كانت تقول:"**إذا أصاب أحدكم المرأة ثم أراد أن ينام قبل أن يغتسل فلا ينام حتى يتوضأ وضوءه للصلاة**".

وروي مرفوعا من ﻃريقين :

أحدهما: ﻃريق بقية بن الوليد عن إسماعيل بن عياش عن هشام بن عروة به مرفوعا.

أخرجه عن عائشة، قالت: **كان رسول الله ﷺ "إذا واقع بعض أهله، فكسل أن يقوم، ضرب يده على الحائط، فتيمم**". قال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن هشام إلا إسماعيل[394].

ويرد على قول الطبراني بتفرد إسماعيل به ورود هذا اللفظ أيضا من ﻃريق الحسن بن الربيع عن عثام بن علي به.

وهذه الرواية ضعيفة لسببين :

الأول: عنعنة بقية بن الوليد وهو ممن يدلس تدليس تسوية؛ ذكره في المدلسين أبو زرعة العراقي[395] ؛ وبرهان الدين الحلبي[396] ؛ وابن حجر العسقلاني[397].

---

[392] – ابن أبي شيبة : المصنف؛ رقم 1517.

[393] – البيهقي : معرفة السنن والآثار؛ رقم 1517.

[394] – الطبراني : المعجم الأوسط؛ ج1 ص202.

[395] – أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني؛ ثم المصري؛ ابن الحافظ العراقي ؛ " المدلسين " دار الوفا؛ الطبعة الأولى 1415؛ ص 37.

[396] – ابن العجمي: إبراهيم بن مُحَمَّد بن خليل الشافعي المعروف بسبط ابن العجمي؛ التبيين لأسماء المدلسين؛ دار الكتب العلمية – بيروت؛ الطبعة الأولى 1406.ص 16.

[397] – ابن حجر : تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس؛ مكتبة النار– عمان؛الطبعة الأولى 1403. ص 49.

وقال الهيثمي في المجمع :

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه بقية بن الوليد، وهو مدلس[398].

الثاني : رواية إسماعيل بن عياش فيها ضعف؛ وهذه منها؛ إلا أن هذا الطريق يعضد بالرواية الآتية :

الثالث : ورواه البيهقي في " السنن الكبرى " من طريق الحسن بن الربيع، ثنا عثام يعني ابن علي، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، قالت: **كان رسول الله ﷺ: " إذا أجنب فأراد أن ينام توضأ أو تيمم**"[399]"وهذا إسناد صحيح .

الراجح :

والراجح في المسألة– والله أعلم – أن الحديثين صحيحان؛؛ فالرواية المرفوعة حسنها الحافظ ابن حجر في الفتح فقال : وقد روى البيهقي بإسناد حسن عن عائشة "**أنه ﷺ كان إذا أجنب فأراد أن ينام توضأ أو تيمم**" ويحتمل أن يكون التيمم هنا عند عسر وجود الماء وقيلالحكمة فيه أنه ينشط إلى العود أو إلى الغسل ...[400]"وصححه الإمام الألباني في صحيح الجامع الصغير ج2ص870 رقم 4794؛ واحتج به في آداب الزفاف في "باب تيمم الجنب بدل الوضوء" بقوله :ويجوز لهما التيمم بدل الوضوء أحيانا لحديث عائشة قالت:"**كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أجنب فأراد أن ينام توضأأو تيمم**"[401].

---

[398] – الهيثمي :نور الدين علي بن أبي بكر؛مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ؛ دار الفكر 1412؛ج1ص264.

[399] – البيهقي :أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي؛ السنن الكبرى؛ مجلس دائرة المعارف النظامية؛ط1؛1344هـ.ج1 ص 308 رقم 968.

[400] – ابن حجر : أحمد بن علي بن أبو الفضل العسقلاني؛فتح الباري ؛ دار المعرفة– بيروت– 1379هـ. ج1 ص 467.

[401] – الألباني :محمد ناصر الدين؛ آداب الزفاف في السنة المطهرة ؛ دار السلام 1423؛ ص 117–118.

المبحث الخامس : الاختلاف في رفع حديث جابر بن عبد الله : لايضر المرأة الحائض والجنب أن لا تنقض شعرها إذا أصاب الماء شئون رأسها" أو وقفه.

نص الحديث الذي تحته المسألة :

قال البخاري – رحمه الله تعالى– حدثنا عبيد بن إسماعيل، قال: حدثنا أبو أسامة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، قالت: خرجنا موافين لهلال ذي الحجة، فقال رسول الله ﷺ: "**من أحب أن يهل بعمرة فليهلل، فإني لولا أني أهديت لأهللت بعمرة**" فأهل بعضهم بعمرة، وأهل بعضهم بحج، وكنت أنا ممن أهل بعمرة، فأدركني يوم عرفة وأنا حائض، فشكوت إلى النبي ﷺ فقال: "**دعي عمرتك، وانقضي رأسك، وامتشطي وأهلي بحج**"، ففعلت حتى إذا كان ليلة الحصبة، أرسل معي أخي عبد الرحمن بن أبي بكر فخرجت إلى التنعيم، فأهللت بعمرة مكان عمرتي قال هشام: "ولم يكن في شيء من ذلك هدي، ولا صوم ولا صدقة"[402]

نص كلام الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى – :

قال الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى – : وأكثر العلماء على التسوية بين غسل الجنابة والحيض، وأنه لا ينقض الشعر في واحد منهما.

وفي "صحيح مسلم" من حديث أم سلمة، قالت: قلت: **يارسول الله، إني امرأة أشد ضفر رأسي، أفأنقضه للحيضة والجنابة؟ قال: "لا"** .

وهذه اللفظة – أعني: لفظة "الحيضة" – تفرد بها عبد الرزاق، عن الثوري، وكأنها غير محفوظة، فقد رواه غير واحد، عن الثوري، فلم يذكروها.

وقد رويت – أيضا – هذه اللفظة من حديث سالم الخياط، عن الحسن، عن أم سلمة.

وسالم ضعيف، والحسن لم يسمع من أم سلمة.

---

[402] – البخاري : صحيح البخاري مع فتح الباري لابن رجب؛ ج2ص103 رقم 317.

وروى أبو بكر الحنفي، عن سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر – مرفوعا:"**لايضر المرأة الحائض والجنب أن لا تنقض شعرها إذا أصاب الماء شئون رأسها**" .تفرد به: الحنفي، ورفعه منكر.وقد روي عن أبي الزبير، عن جابر موقوفا، وهو أصح[403].

الدراسة :

روى هذا الحديث أبو الزبير عن جابر؛ واختلف عليه :

فرواه حجاج بن أرطأة عنه موقوفا؛ أخرجه ابن أبي شيبة في " المصنف "[404]؛ والدارمي في "السنن"[405]؛ من طريق أبي خالد الأحمر عن حجاج بن أرطأة عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه : في **الحائض والجنب يصبان الماء صبا، ولا ينقضان شعورهما**".

ورواه الإمام أحمد في العلل – رواية المروزي– [406]؛ وأبو عوانة في " مستخرجه "[407] ؛ وعبد الخالق بن أسد بن ثابت في " المعجم " [408]؛ وأبو نعيم في " تاريخ أصبهان " [409]؛ كلهم من طرق عن أحمد بن عصام ؛ حدثنا أبو بكر الحنفي ؛ قال: حدثنا سفيان الثوري , عن أبي الزبير , عن جابر، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "**لا يضر المرأة الحائض ولا الجنب , ألا تنقض شعرها إذا بلغ الماء شئون رأسها**".

الراجح :

والراجح في المسألة– والله أعلم – أن ما رجحه الحافظ ابن رجب ليس هو الراجح؛ فالرواية الموقوفة من رواية حجاج بن أرطأة ؛ يرويها عنه سليمان بن حيان أبو خالد

---

[403] – ابن رجب : فتح الباري ؛ ج2ص110.

[404] – ابن أبي شيبة : المصنف؛ رقم 802.

[405] – الدارمي : سنن ؛ رقم 1191.

[406] – ابن حنبل : العلل ؛ رقم 530.

[407] – أبو عوانة : المستخرج÷ رقم 922.

[408] عبد الخالق: المعجم" رقم 114.

[409] – أبو نعيم : تاريخ اصبهان؛ ج1ص120.

الأحمر ؛ وهما ممن وصفا بالتدليس؛ والخطأ في مروياتهما ؛ومرتبتهما عند الحافظ على النحو التالي :

1- حجاج ابن أرطاة بفتح الهمزة ابن ثور ابن هبيرة النخعي أبو أرطاة الكوفي القاضي أحد الفقهاء صدوق كثير الخطأ والتدليس.....[410]"

2- سليمان ابن حيان الأزدي أبو خالد الأحمر الكوفي صدوق يخطىء من الثامنة...[411]"

فتصويب هذه الرواية على رواية سفيان الثوري شبه محال؛ومخالف لقواعد هذا الفن؛ لأن سفيان ثقة حافظ حجة؛ والراوي عنه ثقة وكذا من دونهم؛ بخلاف رواة الموقوف.وربما خفي هذا على الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى – والله أعلم .

[410] – ابن حجر : تقريب التهذيب ص 157 رقم 1119.

[411] – ابن حجر : تقريب التهذيب ص 250 رقم 2547.

المبحث السادس : الاختلاف في رفع حديث علي :"إن حبي نهاني أن أصلي في المقبرة، ونهاني أن أصلي في أرض بابل فإنها ملعونة" أو وقفه.

نص الحديث الذي تحته المسألة :

قال الإمام البخاري – رحمه الله تعالى- :بابالصلاة في موضع الخسف والعذاب:

ويذكر أن عليا – رضوان الله عليه – كره الصلاة بخسف بابل[412].

نص كلام الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى – :

قال الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى – : هذا مروي عن علي من وجوه: وروى يعقوب بن شيبة، عن أبي النعيم: ثنا المغيرة بن أبي الحر الكندي: حدثني حجر بن عنبس، قال: خرجنا مع علي إلى الحرورية، فلما وقع في أرض بابل قلنا: أمسيت يا أمير المؤمنين، الصلاة! الصلاة! قال: **لم أكن أصلي في أرض قد خسف الله بها**.وخرجه وكيع، عن مغيرة بن أبي الحر، به بنحوه.

وهذا إسناد جيد، والمغيرة بن أبي الحر وثقه ابن معين. وقال أبو حاتم: ليس به بأس. وحجر بن عنبس، قال ابن معين: شيخ كوفي مشهور.

وروي عن علي مرفوعا.

خرجه أبو داود من طريق ابن وهب: ثنا ابن لهيعة ويحيى بن أزهر، عن عمارة بن سعد المرادي، عن أبي صالح الغفاري، أن عليا مر ببابل وهو يسير، فجاءه المؤذن يؤذنه بصلاة العصر، فلما برز منها أمر المؤذن فأقام الصلاة، فلما فرغ قال: "**إن حبي نهاني أن أصلي في المقبرة، ونهاني أن أصلي في أرض بابل فإنها ملعونة**".

وخرجه – أيضا – من وجه آخر عن ابن وهب: أخبرني يحيى بن أزهر وابن لهيعة، عن الحجاج بن شداد، عن أبي صالح الغفاري، عن علي، بمعناه.

---

[412] – البخاري : صحيح البخاري مع فتح الباري لابن رجب؛ ج3ص 235.

وقال ابن عبد البر: هو إسناد ضعيف، مجمع على ضعفه، وهو منقطع غير متصل، وعمارة بن سعد والحجاج وأبو صالح مجهولون.

قلت: الموقوف أصح، وضعف أبو الحسين ابن المنادي الجميع[413]. والله أعلم.

الدراسة :

هذا الحديث روي عن علي واختلف عليه :

فروي مرفوعا وموقوفا ؛ فروى المرفوع أبو داود في "سننه"[414] ؛ والبيهقي في " معرفة السنن والآثار" [415]؛ وفي "السنن الكبرى" [416]؛ من طرق عن ابن لهيعة، ويحيى بن أزهر، عن عمار بن سعد المرادي، عن أبي صالح الغفاري، أن عليا ﷺ، مر ببابل وهو يسير فجاءه المؤذن يؤذن بصلاة العصر، فلما برز منها أمر المؤذن، فأقام الصلاة، فلما فرغ قال: "**إن حبيبي ﷺ نهاني أن أصلي في المقبرة، ونهاني أن أصلي في أرض بابل فإنها ملعونة**".

وهذا الإسناد منقطع لأن أبا صالح الغفاري لم ينص أحد على سماعه من علي رضي
الله عنه؛ فقد ترجم له كل من الإمام مسلم في " الكنى والأسماء"[417] ؛ وابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل"[418] ؛وذكرا أنه روى عن عقبة بن عامر وصلة بن الحارث؛ وقال ابن يونس المصري في " تاريخه" :يروى عن أبي هريرة، وهبيب

---

[413] – ابن حجر : : أحمد بن علي بن أبو الفضل العسقلاني؛ فتح الباري شرح صحيح البخاري ؛ دار المعرفة– بيروت– 1379هـ؛ ج3ص235–236.

[414] – أبو داود: السنن ؛ رقم 490.

[415] – البيهقي: معرفة السنن والآثار؛ رقم 5088.

[416] – الطبراني: المعجم الكبير؛ رقم 4364.

[417] – مسلم : مسلم بن الحجاج؛ الكنى والأسماء ؛المجلس العلمي لإحياء التراث الإسلامي؛ ج1ص435رقم 1644.

[418] – ابن أبي حاتم : الجرح والتعديل؛ ج4ص39.

بن مغفل، وروايته عن عليّ مرسلة، وما أظنه سمعمنه"[419]. وذكر المزي[420] وابن حجر [421]أنه روى عن

علي ؛ ورجح ابن حجر قول ابن يونس في التقريب[422].

وأما الرواية الموقوفة فأخرجها عبد الرزاق في " المصنف" [423]؛وابن سعد في " الطبقات الكبرى"[424] ؛وابن أبي شيبة في " المصنف" [425]؛ والبيهقي في " السنن الكبرى "[426] ؛ من طرق عنعبد الله ابن شريك عن عبد الله بن أبي المحل:"**أن عليا مر بخسف بابل فلم يصل فيه حتى جاوزه**".

وهذا إسناد حسن .

الراجح :

والراجح في المسألة– والله أعلم– أن الرواية الموقوفة هي الأصح كما قال ابن رجب – رحمه الله تعالى–؛ والرواية المرفوعة قد ضعفها بعض العلماء ووجها البعض الأخر ؛ قال الإمام الخطابي : قلت:"في إسناد هذا الحديث مقال ولا أعلم أحدا من العلماء حرم الصلاة في أرض بابل، وقد عارضه ما هو أصح منه وهو قوله صلى الله عليه وسلم "**جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا**" ويشبه أن يكون معناه لو ثبت أنه نهاه أن يتخذ أرض بابل وطنا ودارا للإقامة فتكون صلاته فيها إذا كانت إقامته بها ومخرج النهي فيه على الخصوص ألا تراه يقول نهاني ولعل ذلك منه إنذار منه له بما

---

[419] – ابن يونس : أبو سعيد عبد الرحمن بن أحمد الصدفي ؛ تاريخ ابن يونس؛ دار الكتب العلمية – بيروت؛ الطبعة الأولى 1421؛ ج1ص208.

[420] – المزي : يوسف بن الزكي عبدالرحمن أبو الحجاج؛تهذيب الكمال ؛مؤسسة الرسالة – بيروت– ط1؛1400؛ ج10 ص 538.

[421] – ابن حجر : أحمد بن علي بن أبو الفضل العسقلاني؛ تهذيب التهذيب؛ دار الفكر بيروت؛ ط1؛1404هـ ؛ ج4ص58.

[422] – ابن حجر : تقريب التهذيب ؛ ص238 رقم الترجمة 2356.

[423] – عبد الرزاق: المصنف؛ رقم 1623.

[424] – ابن سعد: الطبقات الكبرى؛ ج6ص256.

[425] – ابن أبي شيبة : المصنف؛ رقم 7558.

[426] البيهقي : السنن الكبرى؛ رقم 4365.

أصابه من المحنة بالكوفة وهي أرض بابل ولم ينتقل أحد من الخلفاء الراشدين قبله من المدينة[427].

وقال الإمام البيهقي في " معرفة السنن والأثار" : وأما الذي روي عن علي، أنه قال: "**نهاني رسول الله ﷺ أن أصلي في المقبرة، ونهاني أن أصلي في أرض بابل، فإنها ملعونة**"،فإسناده غير قوي، ولعله إن صح كره الإقامة بأرض كان بها خسف وعذاب لصلاة أو غيرها[428].

وأول الحديث في " الكبرى" بما روي عن ابن عمر – رضي الله عنهما– مرفوعا :"**لا تدخلوا على هؤلاء القوم، يعني أصحاب ثمود إلا أن تكونوا باكين، فإن لم تكونوا باكين فإني أخاف أن يصيبكم مثل الذي أصابهم**".

فقال ما معناه :وهذا النهي عن الصلاة فيها، إن ثبت مرفوعا، ليس لمعنى يرجع إلى الصلاة، فلو صلى فيها لم يعد، وإنما أحب الخروج من تلك المساكن، وكره المقام بها إلا باكيا فدخل في ذلك المقام للصلاة وغيرها، وبالله التوفيق[429].

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح: في إسناده ضعف[430].وأعله الإمام الألباني بالإنقطاع[431].

---

[427] – الخطابي : أبو سليمان حمد بن محمّد بن إبراهيم بن خطاب البستي؛ معالم السنن ؛ المطبعة العلمية – حلب؛ الطبعة الأولى 1351؛ ج1 ص 148.

[428] – البيهقي : أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى؛ معرفة السنن والآثار؛ دار الوفا – القاهرة– ط1؛1412هـ؛ ج3ص401.

[429] – البيهقي : السنن الكبرى ؛ ج2ص 631-633. بتصرف .

[430] ابن حجر : فتح الباري ؛ ج1ص530.

[431] الألباني : الثمر المستطاب ؛ غراس للنشر والتوزيع؛ الطبعة الأولى 1422.ص 401.

المبحث السابع : الاختلاف في رفع حديث أبي هريرة ووقفه " من بنى لله بيتا يعبد الله فيه من حلال بنى الله له بيتا في الجنة من در وياقوت" أو وقفه.

نص الحديث الذي تحته المسألة :

قال الإمام البخاري– رحمه الله تعالى- :

حدثنا يحيى بن سليمان، حدثني ابن وهب، أخبرني عمرو، أن بكيرا، حدثه أن عاصم بن عمر بن قتادة حدثه، أنه سمع عبيد الله الخولاني، أنه سمع عثمان بن عفان، يقول عند قول الناس فيه حين بنى مسجد الرسول ﷺ: إنكم أكثرتم، وإني سمعت النبي ﷺ يقول: " **من بنى مسجدا – قال بكير: حسبت أنه قال: يبتغي به وجه الله – بنى الله له مثله في الجنة**[432]"

نص كلام الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى –:

قال الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى –:

وخرج البزار والطبراني من حديث أبي هريرة – مرفوعا –"**من بنى لله بيتا يعبد الله فيه من حلال بنى الله له بيتا في الجنة من در وياقوت**" .وقيل: إن الصحيح وقفه على أبي هريرة[433].

الدراسة :

هذا الحديث رواه أبو هريرة واختلف عنه

فأخرجه العقيلي في " الضعفاء الكبير" من طريق أبان بن يزيد العطار؛ عن يحيى بن أبي كثير؛ عن محمود بن عمرو عن أبي هريرة موقوفا[434].

وروي من وجه آخر مرفوعا؛ أخرجه الطبراني في الأوسط من طريق المثنى بن الصباح، عن عطاء بن أبي رباح، عن المحرر بن أبي هريرة، عن أبيه، عن النبي صلى

---

[432] – ابن رجب : فتح الباري ؛ ج3 ص318.

[433] – المصدر السابق :ج3ص321-322.

[434] – العقيلي : أبو جعفر محمد بن عمرو موسى بن حماد المكي؛ الضعفاء الكبير؛ دار الكتب العلمية – بيروت- ط1؛ج2ص126.

الله عليه وسلم قال: "**من بنى لله مسجدا بنى الله له بيتا في الجنة**" قال الطبراني عقبه : لم يرو هذا الحديث عن المحرر بن أبي هريرة إلا عطاء، تفرد به: المثنى بن الصباح [435]"

وروي مرفوعا أيضا؛ فأخرجه البزار في "المسند"[436]؛والعقيلي " في الضعفاء الكبير"[437]؛ وابن حبان في "كتاب المجروحين"[438]؛ والطبراني في " المعجم الأوسط"[439]؛وابن عدي في " الكامل في ضعفاء الرجال"[440]؛ والبيهقي في " شعب الإيمان"[441]؛ والخطيب في " موضح أوهام الجمع والتفريق"[442]؛ وابن عساكر في " تاريخ مدينة دمشق"[443]؛ كلهم من طريق سليمان بن داود البجلي اليمامي عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ :"**من بنى لله بيتا يعبد الله فيه من مال حلال بنى الله له بيتا في الجنة من در وياقوت**".

الراجح :

والراجح في المسألة– والله أعلم – رواية من رواه موقوفا للأدلة الآتية :

الأولى : أن الرواية المرفوعة ضعيفة لأن في إسنادها سليمان بن داود؛ وهو ضعيف عند أئمة الحديث؛ فقد ضعفه ابن معين؛ والبخاري؛ وأبو حاتم؛ وابن حبان.

قال يحيى بن معين: ليس بشيء؛ وقال مرة : منكر الحديث[444].

---

[435] – الطبراني : المعجم الأوسط ؛ ج5ص49رقم 4641.

[436] – البزار : مسند البزار؛ ج15ص221رقم8639.

[437] – العقيلي : الضعفاء الكبير؛ ج2ص126.

[438] – ابن حبان : كتاب المجروحين ؛ ج1ص334رقم 419.

[439] – الطبراني : المعجم الأوسط؛ ج5ص195؛ رقم 5059.

[440] – ابن عدي : الكامل في ضعفاء الرجال؛ ج4ص272.

[441] – البيهقي : شعب الإيمان ؛ ج4ص374رقم 2676.

[442] – الخطيب :أحمد بن علي بن ثابت البغدادي؛ موضح اوهام الجمع والتفريق؛ دار المعرفة – بيروت– ج1ص121.

[443] – ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق؛ ج2ص288.

[444] – أنظر :ابن عدي: الكامل في ضعفاء الرجال ج4ص271؛ وابن شاهين:عمر بن أحمد أبو حفص الواعظ؛وتاريخ أسماء الضعفاء والكذابين؛ الدار السلفية – الكويت– ط1؛ 1404هـ.ص 97؛ وابن الجوزي: عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي أبو الفرج؛دار الكتب العلمية– بيروت– 1406هـ؛الضعفاء والمتروكون ج2ص18؛ والذهبي : دار الكتب العلمية – بيروت– 1995م؛ ميزان الاعتدال ج2ص202.

وقال البخاري : منكر الحديث[445].

وقال أبو حاتم الرازي : ضعيف الحديث؛منكر الحديث؛ ما أعلم له حديثا صحيحا[446].

وقال ابن حبان البستي : يقلب الأخبار؛ وينفرد بالمقلوبات عن الثقات.[447]

وقد ضعف هذه الرواية أيضا البزار؛ والطبراني والهيثمي؛ ومن المعاصرين الألباني[448]؛ وأعلوا الحديث بتفرد سليمان بن داود اليمامي به.

قال البزار : وأحاديث سليمان بن داود اليمامي لا نعلم أحدا شاركه فيها، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وهو عندي ليس بالقوي لأن أحاديثه تدل عليه إن شاء الله[449].

وقال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير إلا سليمان بن داود، تفرد به: سعيد بن سليمان، ولا يروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد [450].

وقال الهيثمي في "المجمع" بعد أن ذكر الحديث: وفيه سليمان بن داود اليمامي؛ وهو ضعيف[451].

وأما الطريقة الثانية فهي أيضا ضعيفة؛لأن في سندها المثنى بن الصباح؛ وهو ضعيف؛ فقد ضعفه ابن سعد وابن معين؛ وأحمد بن حنبل؛وأبو زرعة؛ وأبو حاتم؛ وغيرهم.

---

[445] – البخاري : التاريخ الكبير ؛ دار الفكر ؛ ج4ص11.

[446] – ابن أبي حاتم : الجرح والتعديل؛ ج4ص110-111.

[447] – ابن حبان : كتاب المجروحين ؛ ج1ص334.

[448] – الألباني : سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة؛ دار المعارف – الرياض – ط1؛ 1412هـ؛ج11 ص 67 رقم الحديث 5039.

[449] البزار : مسند البزار؛ ج15ص221.

[450] – الطبراني : المعجم الاوسط؛ ج5ص195.

[451] – الهيثمي : مجمع الزوائد ومنبع الفوائد؛ ج2ص8.

قال ابن سعد : ضعيف[452]. وقال ابن معين: ضعيف الحديث[453].وقال أحمد بن حنبل: لا يساوي حديثه شيئا؛ مضطرب الحديث[454].وقال أبو زرعة وأبو حاتم: لين الحديث.

وزاد أبو حاتم : وهو ضعيف[455].

الثانية : كون الرواية الموقوفة هي الأصح عند الأئمة؛ نص على ذلك ابن معين؛وأبو زرعة؛وابن أبي حاتم؛ والعقيلي.

قال الدوري[456] : سمعت يحيى يقول حديث أبان يعنى العطار حديث محمود بن عمرو عن أسماء قال يحيى ليس هذا بشيء إنما هو محمود عن أبى هريرة موقوف[457].

وقال ابن أبي حاتم :وسئل أبو زرعة عن حديث رواه سعيد بن سليمان، عن سليمان بن داود اليمامي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: "**من بنى بيتا يعبد الله فيه من مال حلال، بنى الله له بيتا في الجنة من در وياقوت؟**

قال أبو زرعة: هذا الحديث من حديث أبي هريرة وهم.قلت: ولم يشبع الجواب، ولم يبين علة الحديث بأكثر مما ذكره.

---

[452] ابن سعد : الطبقات الكبرى؛ ج6ص37.

[453] – ابن أبي حاتم: الجرحوالتعديل؛ ج8ص324.

[454] – ابن أبي حاتم : الجرح والتعديل. ج8ص324

[455] – المصدر السابق. ج8ص324

[456] : هو الإمام، الحافظ، الثقة، الناقد، أبو الفضل، عباس بن مُحَمَّد بن حاتم بن واقد، الدوري، ثم البغدادي، مولى بني هاشم، أحد الأثبات المصنفين.ولد: سنة خمس وثمانين ومائة.سمع: حسين بن علي الجعفي، ومُحَمَّد بن بشر، وجعفر بن عون، وأبا داود الطيالسي، وعبد الوهاب بن عطاء، ويحيى بن أبي بكير، وشبابة بن سوار، وعبيد الله بن موسى، وهاشم بن القاسم، ويعقوب بن إبراهيم بن سعد، وعفان، وخلقا كثيرا.ولازم يحيى بن معين، وتخرج به، وسأله عن (الرجال) ، وهو في مجلد كبير.

حدث عنه: أرباب السنن الأربعة. توفي: في صفر، سنة إحدى وسبعين ومائتين. انظر الذهبي : سير أعلام النبلاء ج12ص523-524.

[457] – ابن معين : تاريخ يحيى بن معين؛ رواية الدوري؛ ج3ص112. وانظر أيضا : الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي ج2ص71.

قال ابن أبي حاتم : والذي عندي: أن الصحيح على ما رواه أبان العطار،عن يحي بن أبي كثير، عن محمود بن عمرو، عن أسماء بنت يزيد ابن السكن، عن النبي ﷺ.

وعن يحيى، عن محمود بن عمرو، عن أبي هريرة، موقوف[458].

وقال العقيلي بعد أن أسند رواية المرفوع : حدثنا مُحَمَّد بن إسماعيل قال: حدثنا أبو سلمة قال: حدثنا أبان قال: حدثنا يحيى، عن محمود بن عمرو، عن أبي هريرة، نحوه موقوفا، هذا أولى[459].

[458] – ابن أبي حاتم: علل الحديث؛ ج2ص454.

[459] – العقيلي : الضعفاء الكبير ؛ ج2ص126.

المبحث الثامن : الاختلاف في رفع حديث سعد بن أبي وقاص ووقفه في تفسير قوله تعالى : چ چ چ چ ڇ ڇ[460]قال: "هم الذين يؤخرونها عن وقتها".

نص الحديث الذي تحته المسألة :

قال الإمام البخاري – رحمه الله تعالى – :

باب :قول الله تعالى چ ئو ئو ئو ئو ئو ئو ئى ئى چ[461]؛[462].

نص كلام الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى – :

قال الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى –:

ولهذا مدح سبحانه الذين هم على صلاتهم يحافظون والذين همعلى صلاتهم دائمون، وقد فسره ابن مسعود وغيره بالمحافظة على مواقيتها، وفسره بذلك مسروق والنخعي وغيرهما.

وقيل لابن مسعود: إن الله يكثر ذكر الصلاة في القرآنچ ڑ ک ک ک ک چ[463]

وچ ئو ئو ئو ئى چ[464] ؟ قال: ذاك على مواقيتها. قيل له: ما كنا نرى ذلك إلا على تركها، قال: تركها الكفر.خرجه ابن أبي حاتم ومُحَمَّد بن نصر المروزي وغيرهما.

وكذلك فسر سعد بن أبي وقاص ومسروق وغيرهما السهو عن الصلاة بالسهو عن مواقيتها.وروي عن سعد مرفوعا، والموقوف أصح[465].

---

460 – سورة الماعون : الأية 5.

461 – سورة الروم: الأية : 31.

462 – صحيح البخاري؛ كتاب مواقيت الصلاة؛ فتح الباري لابن رجب؛ ج4ص 192.

463 – سورة المعارج ؛ الأية 23.

464 – سورة المعارج ؛ الأية 34.

465 – ابن رجب : فتح الباري ؛ ج4ص194.

الدراسة :

هذا الحديث رواه مصعب بن سعد عن أبيه؛ واختلف عليه :

فأخرجه البزار في " المسند" [466]؛ومُحَمَّد بن نصر المروزي في " تعظيم قدر الصلاة" [467]؛ وأبو يعلى في " المسند" [468]؛ والدولابي في " الكنى والأسماء" [469]؛ والطبراني في " المعجم الأوسط" [470]؛ والبيهقي في " السنن الكبرى"[471] ؛كلهم من ◻ريق شيبان بن فروخ.

ورواه الطبري في "جامع البيان "[472] ؛ والثعلبي في "تفسيره" كلاهما من ◻ريق عمرو بن ◻ارق.

ورواه البيهقي في " السنن الكبرى"[473] ؛ والبغوي في " شرح السنة" [474]؛ كلاهما من ◻ريق حرمي بن حفص. ثلاثتهم – شيبان بن فروخ؛ عمرو بن ◻ارق؛ حرمي بن حفص – من ◻ريق عكرمة بن إبراهيم الأزدي عن عبد الملك بن عمير عن مصعب بن سعد عنسعد قال: سألت النبي ﷺ، عن قوله:چ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ چچقال:" **هم الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها** ".

وهذه الرواية إسنادها ضعيف لضعف عكرمة بن إبراهيم الذي عليه مدار الحديث؛ فقد ضعفه غير من النقاد؛ فضعفه يحي ابن معين؛ وأبو داود؛ والنسائي؛ وابن حبان؛وأبو حفص عمرو بن علي؛ والذهبي.

---

[466] – البزار: المسند؛ رقم 1145.

[467] – المروزي: تعظيم قدر الصلاة؛ رقم 42.

[468] – ابو يعلى : المسند ؛ رقم 822.

[469] – الدولابي: الكنى والأسماء؛ رقم 1445.

[470] – الطبراني : المعجم الأوسط؛ رقم 2276.

[471] – البيهقي : السنن الكبرى؛ رقم 3163.

[472] – الطبري: جامع البيان؛ ج24ص630.

[473] – البيهقي : السنن الكبرى؛ رقم 3164.

[474] – البغوي: شرح السنة؛ رقم 397.

قال ابن معين : ليس بشيء[475].وقال أبو داود السجستاني: ليس بشيء[476].وقال النسائي: ضعيف[477].وقال ابن حبان: كان ممن يقلب الأخبار ويرفع المراسيل؛ لا يجوز الإحتجاج به.

وقال أبو حفص عمرو بن علي : ضعيف منكر الحديث[478].وقال الذهبي : مجمع على ضعفه[479].

وأما الرواية الموقوفة فأخرجها مُحَمَّد بن نصر المروزي في " تعظيم قدر الصلاة" [480]؛ وأبو يعلى في "المسند" [481]؛ كلاهما عن حماد بن زيد عن عاصم بن أبي النجود.

ورواه البيهقي في " السنن الكبرى" ؛عن عبد الله بن زبيد الأيامي؛ورواه عبد الرزاق في "تفسيره" ؛ عن الأعمش؛ ورواه الطبري في "تفسيره"؛ من طريق خلف بن حوشب؛ كلهم (خلف بن حوشب؛ والأعمش؛ وعبد الله بن زبيد) عن طلحة بن مصرف؛ كلاهما(طلحة بن مصرف؛ وعاصم بن أبي النجود)؛ عن مصعب بن سعد قال: قلت لأبي: أرأيت قول اللهﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅﭼ هو الذي يحدث أحدنا نفسه في الصلاة، وقال: " **لا وأينا لا يحدث نفسه في الصلاة ولكن السهو ترك الصلاة، عن وقتها**". وهذا الحديث صحيح الإسناد.

---

[475] – انظر : ابن معين : تاريخ ابن معين؛ رواية الدوري؛ ج4ص87؛ وابن أبي حاتم : الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ج7ص11؛وابن شاهين ؛ تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين ص 150؛ وابن حبان : كتاب المجروحين لابن حبان ج2ص188؛والخطيب :تاريخ بغداد ج12ص258.

[476] – الأجري: سؤالات أبي عبيد الأجري أبا داود السجستاني؛ ص 252.وتاريخ بغداد ج12ص258.

[477] – النسائي : الضعفاء والمتروكون؛ ص 85.

[478] – الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد؛ ج12ص258.

[479] – الذهبي : المغني في الضعفاء ج2 ص 438.

[480] – المروزي: تعظيم قدر الصلاة؛ رقم 42.

[481] – ابو يعلى : المسند رقم 704.

الراجح في المسألة :

والراجح في هذه المسألة– والله أعلم – مع الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى –؛ وقد ضعف الرواية المرفوعة البزار؛ والطبراني؛ والبيهقي؛ ورجح الحافظ ابن كثير[482] والحاكم رواية الموقوف.

قال البزار: وهذا الحديث قد رواه الثقات الحفاظ عن عبد الملك بن عمير عن مصعب بن سعد عن أبيه موقوفا؛ ولا نعلم أسنده إلا عكرمة بن إبراهيم عن عبد الملك بن عمير وعكرمة لين الحديث[483].

وقال الطبراني : لم يرفع هذا الحديث عن عبد الملك بن عمير إلا عكرمة بن إبراهيم[484].

وقال البيهقي : وهذا الحديث إنما يصح موقوفا وعكرمة بن إبراهيم قد ضعفه يحي بن معين وغيره من أئمة الحديث[485].

---

[482] – ابن كثير:أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي الدمشقي؛تفسير القرآن العظيم؛ دار □يبة للنشر والتوزيع؛ ط2؛1420هـ؛ج8ص469.

[483] – البزار : مسند البزار؛ ج3ص344.

[484] – الطبراني : المعجم الأوسط ج2ص377.

[485] – البيهقي : السنن الكبرى ؛ ج2ص304.

المبحث التاسع : الاختلاف في رفع حديث ابن عباس ووقفه : من جمع بين الصلاتين من غير عذر فقد أتى بابا من أبواب الكبائر.

نص الحديث الذي تحته المسألة :

قال الإمام البخاري – رحمه الله تعالى – :

حدثنا أبو النعمان، قال: حدثنا حماد هو ابن زيد، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس: " **أن النبي ﷺ صلى بالمدينة سبعا وثمانيا: الظهر والعصر والمغرب والعشاء "، فقال أيوب: لعله في ليلة مطيرة، قال: عسى**[486].

نص كلام الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى – :

قال الحافظ ابن رجب :

وقد عارض بعضهم حديث ابن عباس هذا بحديث آخر يروى عنه، وقد أشار إلى هذه المعارضة الترمذي وابن شاهين، وهو من رواية حنش، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي – ﷺ –، قال: " **من جمع بينصلاتين من غير عذر فقد أتى بابا من أبواب الكبائر**".خرجه الترمذي.وقال: حنش هذا هو أبو علي الرحبي، وهو حسين بن قيس، وهو ضعيف عند أهل الحديث، ضعفه أحمد وغيره، والعمل على هذا عند أهل العلم.يعني: على حديث حنش مع ضعفه.

وخرجه الحاكم وصححه، ووثق حنشا، وقال: هو قاعدة في الزجر عن الجمع بلا عذر.ولم يوافق على تصحيحه.وقال العقيلي: ليس لهذا الحديث أصل.

ورواه بعضهم، وشك في رفعه ووقفه.كذلك خرجه الحارث بن أبي اسامة.ولعله من قول ابن عباس[487].

---

[486] – صحيح البخاري مع فتح الباري؛ ج4ص259.

[487] – ابن رجب : فتح الباري ؛ ج4ص266.

الدراسة :

هذا الحديث أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير"[488]؛والحاكم في "المستدرك"[489]؛ والترمذي في "الجامع"[490]؛ والبيهقي في "السنن الكبرى"[491]؛والدارقطني في "السنن"[492]؛وأبو يعلى في "المسند"[493]؛ وابن حبان في "كتاب المجروحين"[494]؛ كلهم من طريق معتمر بن سليمان عن أبيه، عن حنش، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ:"**من جمع بين الصلاتين من غير عذر فقد أتى بابا من أبواب الكبائر**". وعند أبي يعلى بزيادة :"**ومن – يعني – كتم الشهادة اجتاح بها مال امرئ مسلم، أو سفك بها دمه فقد أوجب النار**" أو كما قال.

وهذا الإسناد ضعيف لا تقوم به الحجة لضعف حنش ؛ وهو حسين بن قيس أبو علي الرحبي؛وحنش لقب له؛ ضعفه يحي ابن معين؛ وأحمد بن حنبل؛وأبو زرعة؛ وأبو حاتم؛ والنسائي؛ وابن حبان؛ والسعدي؛ وابن عدي؛ وغيرهم.

قال يحي ابن معين: ضعيف[495].

وقال الإمام أحمد : ليس حديثه بشيء؛ لا أروي عنه شيئا[496].وقال البخاري : تركه أحمد[497]. وقال ابن حبان : كذبه أحمد[498].وفي رواية قال أحمد : متروك الحديث[499].

---

[488] – الطبراني : المعجم الكبير؛ج11ص216رقم 1154.

[489] – الحاكم :مُحَمَّد بن عبدالله أبو عبدالله النيسابوري؛ المستدرك على الصحيحين؛ دار الكتب العلمية – بيروت- ط1؛1411هـ؛ج1ص409. رقم 1020.

[490] – الترمذي: مُحَمَّد بن عيسى أبو عيسى السلمي؛جامع الترمذي؛ دار إحياء التراث العربي – بيروت-؛ج1ص356؛ رقم 188.

[491] – البيهقي : السنن الكبرى؛ ج3ص241؛رقم 5561.

[492] – الدارقطني : علي بن عمر أبو الحسن البغدادي؛السنن؛ دار المعرفة – بيروت- 1386هـ؛ ج2ص247؛رقم 1475.

[493] – ابو يعلى : أحمد بن علي بن المثنى الموصلي التميمي؛ مسند أبي يعلى ؛ دار المأمون للتراث – دمشق- ؛ ط1؛ 1404هـ؛ ج4ص235؛رقم 2348.

[494] – ابن حبان : كتاب المجروحين؛ ج1ص214.

[495] – ابن أبي حاتم : الجرح والتعديل؛ ج3ص63.

[496] – المصدر السابق ج3ص63.

[497] – البخاري : الضعفاء الصغير ص 33؛ التاريخ الأوسط ج2ص54.

وقال أبو زرعة : ضعيف[500].

وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث ؛ منكر الحديث[501].

وقال النسائي : متروك الحديث[502].

وقال ابن حبان : كان يقلب الأحبار ويلزق رواية الضعفاء[503].

وقال السعدي : أحاديثه منكرة جدا [504].

وقال ابن عدي : هو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق[505].

والحديث ضعفه كل من الترمذي؛ والعقيلي؛ والدارقطني؛ والبيهقي؛ وابن عبد البر؛ وابن الجوزي؛ وابن حجر؛ وغيرهم .وقد سبق أن نقل المؤلف كلام الترمذي.

قال العقيلي : لا اصل له[506].وقال الدارقطني عقب إخراجه للحديث: حنش هذا أبو علي الرحبي متروك[507].

وأما البيهقي فقال :تفرد به حسين بن قيس أبو علي الرحبي المعروف بحنش وهو ضعيف عند أهل النقل، لا يحتج بخبره[508].

وقال ابن عبد البر : وقد روى حنش بن قيس الرحبي عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ "**من جمع بين صلاتين من غير عذر فقد أتى بابا من أبواب الكبائر؛ ومن شهد شهادة فاجتاح بها مال مسلم فقد تبوأ مقعده من النار؛ ومن شرب شرابا حتى يذهب عقله الذي رزقه الله فقد أتى بابا من أبواب**

---

498 – ابن حبان : المجروحين : ج1ص243.

499 – ابن عدي : الكامل في ضعفاء الرجال ؛ ج3ص219.

500 – ابن أبي حاتم : الجرح والتعديل؛ ج3ص63.

501 – المصدر السابق ج3ص63.

502 – النسائي : الضعفاء والمتروكون ؛ ص 33.

503 – ابن حبان : المجروحين ؛ ج1ص243.

504 – ابن عدي : الكامل في ضعفاء الرجال ؛ ج3ص219.

505 – المصدر السابق؛ ج3ص220.

506 – العقيلي : الضعفاء الكبير ؛ ج1ص247.

507 – الدارقطني : سنن الدارقطني ؛ ج2ص247.

508 – اليهقي : السنن الكبرى ؛ ج3ص241.

الكبائر" وهذا حديث وإن كان في إسناده من لا يحتج بمثله أيضا من أجل حنش هذا فإن معناه صحيح من وجوه[509].

وقال ابن الجوزي بعد أن ذكر الحديث : هذا لا يصح وحنش هو أبو علي الرحبي واسمه حسين بن قيس وإنما حنش لقبه كذبه أحمد وقال مرة هو متروك الحديث وكذلك النسائي والدارقطني وقال يحيى ليس بشيء وقال العقيلي وهذا الحديث لا أصل له[510].

وقال ابن حجر : أخرجه الترمذي وفيه حنش بن قيس وهو واه جدا وغفل الحاكم فاستدركه وأخرجه البيهقي عن عمر مرفوعا[511].

والحديث ضعفه الشيخ الألباني في الضعيفة ج10ص88رقم4581.

وقال الحاكم في المستدرك :حنش بن قيس الرحبي يقال له: أبو علي من أهل اليمن سكن الكوفة ثقة "وقد احتج البخاري بعكرمة، وهذا الحديث قاعدة في الزجر عن الجمع بلا عذر، ولم يخرجاه"[512].وتعقبه الذهبي بقوله : بل حنش ضعفوه.

وقول ابن رجب – رحمه الله تعالى- : ورواه بعضهم، وشك في رفعه ووقفه. كذلك خرجه الحارث بن أبي اسامة؛ ولعله من قول ابن عباس". هذا مما لم أراه – حسب الكتب التي رجعت إليها – بما فيها مسند الحارث بن أبي أسامة؛ وكذا لم أرى من قال أن هذا من قول ابن عباس. والله أعلم.

والحديث روي موقوفا على عمر وأبي موسى؛ أما حديث عمر فأخرجه عبد الرزاق في "المصنف"[513]؛ والبيهقي في "السنن الكبرى"[514]؛ من طريق قتادة، عن أبي العالية، عن عمر ﷺ قال: " **جمع الصلاتين من غير عذر من الكبائر** ".

---

[509] – ابن عبد البر : التمهيد ؛ ج5ص 77.

[510] – ابن الجوزي : التحقيق في أحاديث الخلاف؛دار الكتب العلمية- بيروت – ط1؛ 1415هـ؛ ج1ص498.

[511] – ابن حجر : الدراية في تخريج أحاديث الهداية؛دار المعرفة – بيروت؛ ج1ص214.

[512] – الحاكم : المستدرك على الصحيحين؛ ج1ص409.

[513] – عبد الرزاق : المصنف؛ ج1ص535؛ رقم 2035.

ورواه ابن أبي شيبة في "المصنف"[515]؛ عن هشام بن حسان، عن رجل، عن أبي العالية، عن عمر، قال: "**الجمع بين الصلاتين من غير عذر من الكبائر**".

والحديث أعله الإمام الشافعي بالإرسال بين أبي العالية وعمر بن الخطاب؛ قال البيهقي : قال الشافعي في سنن حرملة: العذر يكون بالسفر والمطر، وليس هذا بثابت عن عمر، هو مرسل. قال الشيخ: هو كما قال الشافعي، والإسناد المشهور لهذا الأثر ما ذكرنا وهو مرسل، أبو العالية لم يسمع من عمر ﷺ، وقد روي ذلك بإسناد آخر قد أشار الشافعي إلى متنه في بعض كتبه"[516].

وهذا الذي نفاه الشافعي من عدم سماع أبي العالية من عمر؛ خالفه غيره؛ فقد أثبت سماعه منه؛ ابن أبي حاتم[517]؛ وابن عساكر[518]؛ والذهبي[519] ؛ وابن الجزري[520] ؛ والداودي[521]؛وابن حجر[522]. وذكر ابن الجزري قول أبي العالية : قرأت القرآن على عمر ثلاث مرار.

ثم رواه البيهقي من طريق آخر عن يحيى بن صبيح قال: حدثني حميد بن هلال، عن أبي قتادة يعني العدوي، أن عمر بن الخطاب ﷺ كتب إلى عامل له: " **ثلاث من الكبائر: الجمع بين الصلاتين إلا في عذر، والفرار من الزحف، والنهي** ".

---

[514] – البيهقي : السنن الكبرى؛ ج3ص240؛ رقم 5559.

[515] – ابن أبي شيبة : المصنف؛ ج2ص212رقم 8253.

[516] – البيهقي : السنن الكبرى؛ ج3ص240.

[517] – ابن أبي حاتم :الجرح والتعديل؛ ج3ص510.

[518] – ابن عساكر : أبي القاسم علي بن الحسن إبن هبة الله بن عبد الله الشافعي؛ تاريخ مدينة دمشق ؛ دار الفكر؛ 1995م؛ج18ص158.

[519] – الذهبي : معرفة القراء الكبار؛ مؤسسة الرسالة بيروت؛ الطبعة الأولى 1404؛ ج1ص31؛ تاريخ الإسلام له أيضا ج2ص1202.

[520] – ابن الجوزي: غاية النهاية في طبقات القراء ج1ص285.

[521] – الداودي : أحمد بن محمّد ؛ طبقات المفسرين؛مكتبة العلوم والحكم السعودية 1417 ؛ ج1ص178.

[522] – ابن حجر :الإصابة في تمييز الصحابة؛ دار الجيل – بيروت – ط1؛1412؛ ج2ص427.

قال البيهقي عقبه : أبو قتادة العدوي أدرك عمر ﷺ، فإن كان شهده كتب فهو موصول، وإلا فهو إذا انضم إلى الأول صار قويا، وقد روي فيه حديث موصول عن النبي ﷺ في إسناده من لا يحتج به[523].

وأما تشكيك البيهقي في سماع أبي قتادة – واسمه تميم بن نذير؛ وقيل: ابن الزبير؛ وقيل : نذير بن قنفذ[524] – من عمر ؛ فهو منتف بقول من أثبتها؛ فممن أثبت له السماع من عمر؛
البخاري[525] ؛ وابن أبي حاتم[526]؛ والبزار[527]؛ وابن حبان[528]؛ والذهبي[529]؛ وغيرهم.
وهذا الإسناد حسن – إن شاء الله – .

وأما رواية أبي موسى فرواها ابن أبي شيبة في "المصنف"[530]؛ عن وكيع، قال: ثنا أبو هلال، عن حنظلة السدوسي، عن أبي موسى، قال:"**الجمع بين الصلاتين من غير عذر من الكبائر**".

وإسناده ضعيف منقطع؛ لضعف حنظلة ابن عبد الله؛ وقيل : ابن عبيد الله السدوسي؛ ويقال : ابن أبي صفية؛ ضعفه يحي بن سعيد القطان؛ وابن معين ؛ وأحمد بن حنبل؛ والنسائي؛ وغيرهم.

قال يحي بن سعيد القطان : تركته على عمد[531].وقال يحي ابن معين : ضعيف[532].

---

[523] – البيهقي : السنن الكبرى؛ ج3ص240.
[524] – ابن حجر : تهذيب التهذيب؛ ج12ص205.
[525] – البخاري : التاريخ الكبير؛ ج2ص151.
[526] – ابن ابي حاتم : الجرح والتعديل ؛ ج2ص696.
[527] – ابن حجر : الإصابة في تمييز الصحابة ؛ ج1ص497.
[528] – ابن حبان : الثقات لابن حبان؛ دار الفكر ؛ ط1؛1395هـ؛ ج4ص85.
[529] – الذهبي : تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ؛ ج2ص1031.
[530] – ابن أبي شيبة : المصنف؛ ج2ص212.
[531] – المزي : تهذيب الكمال ج7ص448.

وقال أحمد بن حنبل: ضعيف الحديث[533].وفي لفظ: متروك الحديث يحدث بأعاجيب[534].

وقال النسائي: ضعيف[535].

المبحث العاشر :الاختلاف في رفع حديث حذيفة ووقفه : "من أكل من هذه البقلة الخبيثة فلا يقربن مسجدنا ثلاثا".

نص الحديث الذي تحته المسألة :

قال الإمام البخاري – رحمه الله تعالى– :

حدثنا أبو معمر، قال: حدثنا عبد الوارث، عن عبد العزيز، قال: سأل رجل أنس بن مالك: ما سمعت نبي الله ﷺ يقول في الثوم؟ فقال: قال النبي ﷺ: " **من أكل من هذه الشجرة فلا يقربنا – أو: لا يصلين معنا –** "[536].

نص كلام الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى–:

ومن أغرب ما روي في هذا الباب: ما خرجه أبو داود وابن حبان في"صحيحه" من حديث حذيفة –بالشك في رفعه –: "**من أكل منهذه البقلة الخبيثة فلا يقربن مسجدنا ثلاثا**" .وهذا مشكوك في رفعه.

وقدرواه جماعة من الثقات، فوقفوه على حذيفة بغير شك، وهو الأظهر والله أعلم[537].

الدراسة :

---

[532] – المصدر السابق ج7ص448.

[533] – المصدر السابق ج7ص448.

[534] – المصدر السابق ج7ص448.

[535] – المصدر السابق ج7ص448.

[536] – ابن رجب : صحيح البخاري مع فتح الباري لابن رجب ج8ص13؛رقم 856.

[537] – المصدر السابق ج8ص14.

روى هذا الحديث أبو داود في "السنن"[538]؛ كتاب الأ□عمة؛ باب في أكل الثوم؛ والبزار في "المسند"[539]؛ وابن خزيمة في "صحيحه"[540]؛باب توقيت النهي عن إتيان الجماعة لأكل الثوم؛ وابن حبان في"صحيحه"[541]؛ والبيهقي في "السنن الكبرى"[542]؛ كلهم من □رق عن جرير عن الشيباني عن عدي بن ثابت عن زر بن حبيشعن حذيفة عن رسول الله ﷺ قال: "**من أكل من هذه البقلة الخبيثة فلا يقربن مسجدنا ثلاثا**". وعند أبي داود والبيهقي بزيادة :من تفل تجاه القبلة جاء يوم القيامة تفله بين عينيه".

قال البزار عقب إخراجه:وهذا الحديث لا نعلمه يروى بهذا اللفظ عن جابر بن سمرة إلا من هذا الوجه، ولا نعلمه يروى أيضا بهذا اللفظ عن غير جابر بن سمرة.

وأما الشك في رفع هذا الحديث فهو عند أبي داود والبيهقي فقط من رواية عثمان بن أبي شيبة.

والحديث أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه"[543]؛ كتاب الأ□عمة؛ باب من يكره أكل الثوم؛ : حدثنا علي بن مسهر، عن الشيباني، عن عدي، عن زر بن حبيش، عن حذيفة، قال: "من أكل الثوم فلا يقربنا ثلاثا".

الراجح في المسألة :

والراجح في المسألة– والعلم عند الله – أن الروايتين صحيحتان؛ فلا يمكن ترجيح الرواية الموقوفة على المرفوعة للأسباب الآتية :

---

[538] – أبو داود: سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني؛السنن؛ دار الرسالة؛ ط1؛1430هـ؛ ج3ص360رقم 3824.

[539] – البزار: مسند البزار؛ ج7ص307.

[540] – ابن خزيمة:مُحَمَّد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمي النيسابوري؛صحيح ابن خزيمة؛ المكتب الإسلامي – بيروت– 1390هـ؛ ج3ص83رقم1663.

[541] – ابن حبان:مُحَمَّد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي؛صحيح ابن حبان" بترتيب ابن بلبان؛ مؤسسة الرسالة– بيروت– ط2؛1414هـ؛ ج4ص521رقم 1643.

[542] – البيهقي : السنن الكبرى؛ ج3ص76.

[543] – ابن أبي شيبة : المصنف؛كتاب الأ□عمة؛ باب من يكره أكل الثوم؛ ج5ص136؛رقم 24481.

الأول : أن رواة الموقوف والمرفوع قد تساووا في الدرجة؛ فعلي بن مسهر الذي هو راوي الموقوف؛ ليس بأعلى درجة من جرير بن عبد الحميد؛ فكل منهما ثقة تغير في أخر عمره كما نص على ذلك الحافظ ابن حجر في" التقريب"[544]. فعلى ذلك لا يوجد مرجح بينهما .

الثاني : وإذا كان اعتماد الحافظ ابن رجب – رحمه الله تعالى- على وجود الشك في رواية الموفوع؛ حيث جاء عند أبي داود والبيهقي من طريقه : عن زر بن حبيش، عن حذيفة، أظنه عن رسول الله ﷺ.

فالقول فيه أن هذا الشك لا يستبعد أن يكون من قبل عثمان بن أبي شيبة؛ فقد رواه كل من إسحاق بن إبراهيم بن راهويه الحنظلي كما عند ابن حبان؛ ويوسف بن موسى ابن راشد القطان أبو يعقوب الكوفي كما عند البزار وابن خزيمة؛ فابن راهويه أجل قدرا وأكبر منزلة من عثمان بن أبي شيبة؛ فكيف إذا ضم معه يوسف بن موسى؛ مع أن ابن حجر وصف ابن أبي شيبة بأن له أوهام[545]. فهذا كله مما يدل على صحة هذه الرواية المرفوعة؛ ولذا صححها الحفاظ مثل ابن خزيمة وابن حبان؛ ومن المعاصرين الشيخ الألباني في الصحيحة[546].

---

[544] – ابن رحجر : تقريب التهذيب ص139 ترجمة 916؛ وص 405 ترجمة 4800.

[545] – ابن حجر : تقريب التهذيب؛ ص386 الترجمة 4505.

[546] – الألباني : صحيح الجامع الصغير ؛ ج2ص1060؛ رقم 6160.

الخاتمة ونتائج البحث

الحمد لله في البدء والختام؛ والصلاة والسلام على خير الأنام؛ نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه الكرام.

فبعد أن من الله تعالى على الباحث بإتمام هذا البحث في ترجيحات الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى الحديثية؛ فإن الباحث قد توصل إلى النتائج الآتية:

من خلال تتبع الباحث لسيرة ابن رجب الذاتية تبين له أن الحافظ ابن رجب من علماء القرن الثامن الهجري وقد كان مكثرا في التصنيف والتأليف؛ وتميز بغزارة علمه وكثرة موارده وسعة اطلاعه وإلمامه بالحديث.

وظهر للباحث من خلال الكتب التي ترجمت للحافظ ابن رجب إعراض ابن رجب عن الشهوات الدنيوية وهمته في المقامات العلية لنيل الرتبة عند رب العالمين.

كما لمس الباحث مشابهة ابن رجب للسلف من الأئمة من حيث الزهد والعلم والإتباع لسنة رسول الله ﷺ.

ولاحظ الباحث سلوك ابن رجب مسلك السلف في التعليم والتعلم بالرحلة في طلب العلم والتدرج في تحصيله بعد الجلوس للتعليم ونشره والدعوة إلى العقيدة الصحيحة؛ وظهر للباحث كذلك مكانته العلمية البارزة عند علماء الحنابلة خاصة وعند غيرهم عامة؛ فضلا عن مكانته الرفيعة من بين علماء السلف المتأخرين.

تبين في البحث أن مصادر تلقي الأحكام الشرعية عند ابن رجب هي الكتاب والسنة المطهرة الصحيحة والإجماع المؤيد بهما؛ وغير ذلك من الأدلة الصحيحة المعتبرة؛ وكذا ظهرت سماته العلمية التي صبغت بالأمانة العلمية؛ والتجرد لطلب الحقيقة والبحث عن القول المدلل بألدلة الوحيين؛ وحسن مناقشته للأقوال المخالفة للدليل.

وبرزت من خلال البحث شخصية ابن رجب العلمية وبراعته واستقلاله في علم الحديث؛ فعلى الرغم من كثرة نقوله لاختيارات العلماء وترجيحاتهم وإقرار لتلكم الترجيحات أحيانا؛ إلا أنه كان يتعقبهم ويناقشهم أحيانا؛مبينا سبب مخالفته لهم في بعض الأوقات؛ ويرجح بين الأقوال في كثير من المسائل.

وتوصل الباحث في هذا البحث إلى أن وجوه الترجيح عند ابن رجب تتمحور في خمسة وجوه؛ وهي الترجيح بالتاريخ؛ ثم برواية الأكثرين؛ ثم الترجيح بزيادة الحفظ والإتقان؛ والترجيح بطول الملازمة؛ ثم بالمتابعات والشواهد. ولاحظ الباحث من خلال البحث أن ابن رجب غالبا ما يعتمد في استعمال هذه الوجوه على زيادة الحفظ والإتقان؛ حيث اعتمده في سبعة مسائل من بين العشر التي تم دراستها.

وتبين خلال البحث أن لابن رجب صيغا يعتمد عليها في الترجيح؛ وهي إما أن تكون بلفظ صريح؛ كقوله "والصواب" و "الصحيح" أو تكون بأفعل التفضيل؛

كقوله" وهذا أولى" أو "أشبه" وفي بعض الأوقات تكون بتضعيف القول الآخر؛ فحينها يتفنن الحافظ ابن رجب في عباراته فيقول" وهذا تصحيف" أو " وهذا خطأ" وغير ذلك من الصيغ التي يستعملها.

ومن سمات الحافظ ابن رجب التي لاحظها الباحث خلال جولته في هذا البحث؛ تنوع ابن رجب في أساليبه في الترجيح؛ فهو أحيانا ينص على القول الراجح مع ذكر الدليل الذي أداه إلى ذلك؛ وحينا يبين الراجح من دون أن يدعم قوله بأي دليل؛ ولكن عند تتبع المسألة ودراستها يتبين دليله وتنكشف حجته فيما ذهب إليه ؛ فتجده محقا ومصيبا فيما رجحه وتبناه؛ وفي بعض الأوقات يقدم الحافظ ابن رجب القول الراجح على المرجوح؛ وتارة يصدر بذكر الأقوال ثم يرجح بينها؛ وأحيانا يرجح ثم يقوم بتوجيه القول المرجوح بما يناسبه.

وقد ظهر من خلال هذه الدراسة أن ابن رجب لم يخرج في ترجيحاته عن إ□ار أقوال النقاد؛ فحسب المسائل التي تناولها الباحث بالدراسة توصل فيها إلى أن ابن رجب وجد موافقا في ستة منها ؛ بينما خولف في أربعة فقط؛ واحد منها كان هو المحق والمصيب فيه ؛ وجانب الصواب في ثلاثة منها.

وفى الجملة فإن الباحث وافق ابن رجب في (7) مسائل من أصل (10) مسائل فخالفه وهي على النحو التالي:

الأول: حديث عائشة رضى الله عنها وهو في المبحث الرابع من الفصل الخامس؛ ولفظه: "**كان النبي – ﷺ – إذا واقع بعض أهله؛ فكسل أن يقوم؛ ضرب يده على الحائط؛ فتيمم**". رجع الحافظ ابن رجب وقفه معللا ذلك بضعف رواية بن عياش عن الحجازين؛ وكون عمار بن نصر ضيعفا.

بينما خالفه الباحث لوجود متابعة لإسماعيل ابن عياش؛ فقد رواه الحسن بن الربيع عن عثام بن علي به مرفوعا. والحديث حسنة ابن حجر في الفتح؛ وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير؛ واحتج به في الزفاف كما بينه الباحث في موضعه. وهذه القرينة – أي المتابعة أو الشواهد – من القرائن المتبعة في الترجيح وهي معتبرة حتى عند ابن رجب رحمه الله تعالى كما ذكره الباحث في مبحث وجوه الترجيح عند ابن رجب.

الثانية: حديث جابر بن عبدالله رضى الله عنه وهي المسألة الخامسة في هذا الفصل ولفظه: **لا يضر المرأة الحائض والجنب أن لا تنقض شعرها إذا أصاب الماء شئون رأسها.** بين الحافظ ابن رجب أن الموقوف أصح؛ وذلك بدليل أن المرفوع مما تفرد به الحنفي وحكم عليه بالنكارة؛ وخالفه الباحث في ذلك باعتبار قرينة زيادة الحفظ والإتفاق؛ فأبو بكر الحنفي – عبد الكبير بن عبد المجيد بن عبيد الله – مرتبته عند ابن حجر ثقة[547]؛ بينما مرتبة أبو خالد الأحمر – سليمان بن حيان الأزدي – الذى هو في □بقة الحنفي مرتبته عند ابن حجر صدوق يخطئ[548]؛ والثوري أوثق من حجاج بن أر□أة بل لا مقارنة بينهما بوجه؛ فعلى هذا تبين للباحث أن الحديث صحيح مرفوعا بخلاف ما مال إليه الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى.

الثالثة: حديث حذيفة ﷺ ؛ وهو في المسألة العاشرة من الفصل الخامس ؛ ولفظه : " **من أكل من هذه البقلة فلا يقربن مسجدنا ثلاثا**" رجح الحافظ ابن رجب رواية الموقوف على المرفوع باعتبار زيادة الحفظ والإتقان إلا أنه بعد التنقيب

[547] ابن رجب: تقريب التهذيب ص. 61.

[548] ابن رجب: تقريب التهذيب ص 157.

تبين للباحث عدم وجود فارق في الدرجة والقوة بين رواة الموقوف والمرفوع ؛ ولذا رجح الباحث صحة الطريقين المرفوعة والموقوفة والله أعلم.

فهرس الآيات القرآنية

ڈ ڈ ۂ

.....49

ں ں ڻ ڻ 90

ڃ ڃ ڇ ڇ 143

ٻ ٻ ٻ ٻ پ پ.....94

ۄ ۇ ۋ ۋ 31

ۓ ڭ ڭ ڭ ۇ ۇ.....104

ۋ ۋ و و ۋ ۋ.....94

ٻ ٻ ٻ ٻ پ 43

□ □ □ □.....94

ئو ئۇ ئۇ ئۆ ئۆ 149

ټ ټ ټ.....1

ہ ہ ہ.....41

ۀ ې ې ۑ ۑ.....101

ۍ ئا.....28

گ گ گڳ گ 94

ئه ئو ئو ئۇ ئۇ ئۆ 31- 48

ۇٔ ۋٔ ۋ ۋ.....

یہ □ □ □□ 41

ۋ ۋ و و ۋ

ۋ.....29

ڑ ڑ ک ک ک گ گ

.....91

فهرس الأحاديث والآثار

أبصرتها على نهر من أنهار
الجنة.....47

أجب عني، اللهم أيده بروح
القدس.....58

اجتنبي الصلاةأيام
محيضك.....58

احتجمرسول الله - ﷺ في المسجد.....70

إذا أصاب أحدكم المرأة ثم أراد أن
ينام.....127

إذا جلستم بينالركعتين فقولوا: التحيات
لله.....93

إذادخلت والإمام راكع فلا
تركع.....120

إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما
يقول.....98

إذا لمع حاجب
الشمس.....79

إذا واقع بعض أهله، فكسل أن
يقوم.....79

الإسلام ثمانية
أسهم.....41
أعطيت خمسا لم يعطهن أحد
قبلي.....103
افتتحنا خيبر ولم نغنم ذهبا ولا
فضة.....58
أقبلت راكبا على حمار
أتان.....64
أكان النبي – ﷺ – يضاجعك وأنتحائض؟.....104
ألا صلوا في الرحال في الليلة
الباردة.....47
الإسلام علانية والإيمان في
القلب.....49
الإيمان بضعة وستون
شعبة.....86
أمر أم حبيبة بالغسل لكل
صلاة.....147
إن أتقاكم وأعلمكم بالله
أنا.....63
إن النبي – ﷺ – استشار الناس لما يهمهم للصلاة.....60

أن النبي – ﷺ – أمره بالتيمم للوجه والكفين.....66

أن النبي – ﷺ – كان يسلم تسليمة واحد.....83

أن النبي – ﷺ – نهى عن لبستين.....135

أن النبي ﷺ أعطى رهطا.....50

أن النبي ﷺ صلى بالمدينة سبعا.....99

أن النبي ﷺ نهى عن الصلاة بعد الصبح.....67

أن أم حبيبة استحيضت سبع
سنين.....40

أن جبريل أتى رسول الله ﷺ بمكة حين زالت الشمس.....82

أن جبريل أم النبي – ﷺ – عند البيت.....80

إن حبيبي ﷺ نهاني أن أصلي في المقبرة..... 135

أن رجلا شرب الخمر فخلط في
قراءته..... 50

أن رسول الله – ﷺ – كان يغتسل في حلاب.....99

أن رسول الله ﷺ خرج وقد أقيمت الصلاة.....68

أن رسول الله ﷺ مر على رجل.....40

أن سدرة المنتهى في السماء
السادسة.....82

أن عليا مر ببابل وهو
يسير.....80

أن عليا مر بخسف بابل فلم
يصل.....136

أن للمؤمن في الجنة خيمة من لؤلؤة
مجوفة.....100

إنما التفريط في اليقظة أن تؤخر
صلاة.....46

أنه يتوضأ أو
يتيمم.....44

إني امرأة أشد ضفر
رأسي.....104

إني لأعطي الرجل وغيره أحب إلي
منه.....39

أي الإسلام
خير؟.....42

أيكم يبايعني على هؤلاء الآيات
الثلاث؟.....63

بني الإسلام على
خمس.....41

بينا أنا مع النبي – ﷺ – مضطجعة.....127

بينا أنا نائم رأيت

الناس.....63

تركت الذنوب حياء أربعين

سنة.....152

توضأ واغسل

ذكرك.....100

توضئي لكل

صلاة.....101

ثلاث من

الكبائر.....70

ثم أدخلت

الجنة.....152

ثم علا به فوق ذلك بما لا يعلمه إلا

الله.....65

جدب لنا رسول الله – ﷺ – السمر.....40

جعلت لي الأرض

مسجدا.....41

الجمع بين الصلاتين من

غير.....41

الجمعة على من سمع
النداء.....50
الحياء من
الإيمان.....87
دعه فإن الحياء من
الإيمان.....66
رأيت المعاصي نذالة
فتركتها.....93
سأخبركم من
المسلم.....72
سيجيء قوم يؤخرون
الصلاة.....74.
الصلاة خير من
النوم.....79
الصلوات الخمس كفارات لما
بينهن.....129
صلى رسول الله – ﷺ – خلف أبي بكر.....88
فأرها النبي – ﷺ – أن تنظر أيام.....137
فاغسلي عنك
الدم.....85

فغسل مغابنه
وتوضأ.....82
كان النبي – ﷺ – إذا واقع 86
كان رسول الله ﷺ: " إذا أجنب.....42
كان يلبس برده الأحمر
.....70
لا تدخلوا على هؤلاء
القوم.....42
لا تصلوا خلف النيام
والمتحدثين.....132
لا تغتسلوا في
الصحراء.....87
لا صلاة بعد الفجر
إلا.....134
لا يزال بينكم وبين
الفتنة.....77
لا يقطع صلاة المسلم
شيء.....106
لا يؤمن
أحدكم.....39

لايضر المرأة الحائض
.....131
لقد هممت أن أجعل
المؤذنين.....102
لم أكن أصلي في
أرض.....41
لو يعلم المار بين يدي
المصلي.....154
ليست بالحيضة، ولكنها
ركضة.....151
المسلم من سلم
المسلمون.....80
من أحب أن يهل بعمرة
.....75
من أدرك ركعة من
العصر.....123
من استحيي
اختفى.....50
من أكل منهذه البقلة
الخبيثة.....66

من أكل من هذه
الشجرة.....62
من بنى لله بيتا يعبد الله
فيه.....85
من جمع بينصلاتين من غير
عذر.....71
من مات لا يجعل لله
ندا.....69
نزلت فيه لما ضربه رجل
.....31
النهار اثنا عشرة
ساعة.....92
نهى رسول الله ﷺ أن يخرج السلاح 42
نهيت أن أصلي إلى النيام
.....48
وإذا قال: السلام
علينا.....85
والذي نفسي بيده لقد
هممت.....89

وإن أفتاك
المفتون.....59
وبعض العوالي من
المدينة.....49
وجعلت لي الأرض مسجدا
.....65
ولكن الله أعانني عليه
.....50
وهذه من صلاة
الجماعة.....100
ويح ابن
سمية.....67
يا معشر المسلمين،
اغتسلوا.....56
يا معشر المسلمين، إن هذا
اليوم.....98
يارسول الله، إني امرأة
.....67
يأمرنا بالصلاة والصدق
.....94

يجزىء من الوضوء
المد.....87
يدخل أهل الجنة
الجنة.....67

قائمة المصادر والمراجع

الأعرابي : أبو سعيد أحمد بن مُحَمَّد بن زياد بن بشر البصري؛ معجم ابن الأعرابي ؛ دار ابن الجوزي؛ المملكة العربية السعودية؛ الطبعة الأولى 1997م.

الآمدي: أبو الحسين سيد الدين علي بن أبي علي الثعلبي؛ **الإحكام في أصول الأحكام**؛دار الكتاب العربي بيروت؛ ط1؛1404هـ.

الباني :مُحَمَّد ناصر الدين بن الحاج نوح؛**الثمر المستطاب** ؛ غراس للنشر والتوزيع؛ الطبعة الأولى 1422.

... .**آداب الزفاف في السنة المطهرة** ؛ دار السلام 1423هـ.

....**سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة**؛ دار المعارف – الرياض – ط1؛ 1412هـ.

البخاري :مُحَمَّد بن إسماعيل أبو عبد الله؛**صحيح البخاري**؛ دار ابن كثير بيروت؛ ط3؛1407هـ.

.....**الضعفاء الصغير** ؛ دار الوعي – حلب- ط1؛1396.

... .**خلق أفعال العباد**؛ دار المعارف السعودية – الرياض-؛1398هـ.

البزار: أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق العتكي؛ **مسند البزار**؛ مكتبة العلوم والحكم –المدينة المنورة؛ الطبعة الأولى 2009.

البغوي: الحسين بن مسعود؛ **شرح السنة**؛ المكتب الإسلامي بيروت؛ ط2؛1403هـ.

بورحلة عبد القادر: **فقه الحديث عند الحافظ ابن رجب من خلال كتابه جامع العلوم والحكم**؛ جامعة وهران الجزائرية؛كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية. 2013م.

البيهقي : أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى؛ **المدخل إلى كتاب السنن**؛ دار الخلفاء للكتاب الإسلامي كويت؛1404هـ.

... .**شعب الإيمان**؛ مكتبة الرشد للنشر والتوزيع الرياض؛ ط1؛1423هـ.

... .**معرفة السنن والآثار**؛ دار الوفا – القاهرة- ط1؛1412هـ.

....**السنن الكبرى**؛ مجلس دائرة المعارف النظامية؛ط1؛1344هـ.

الترمذي: مُحَمَّد بن عيسى أبو عيسى السلمي؛**جامع الترمذي**؛ دار إحياء التراث العربي – بيروت-.

ابن تغري بردي: جمال الدين أبو المحاسن يوسف بن تغري بردي الأتابكي؛ **المنهل الصافي والمستوفي بعد الوافي**؛ الهيئة المصرية العامة للكتاب؛ ط1؛1984م.

الثعلبي : أبو إسحاق أحمد بن مُحَمَّد بن إبراهيم النيسابوري؛ **تفسير الثعلبي**؛ دار إحياء التراث العربي – بيروت- ط1؛ 1422هـ.

ابن الجوزي: عبد الرحمن بن علي بن مُحَمَّد بن الجوزي أبو الفرج؛ **التحقيق في أحاديث الخلاف**؛ دار الكتب العلمية – بيروت- ط1؛1415هـ.

....**الضعفاء والمتروكون** ؛ دار الكتب العلمية- بيروت- 1406هـ.

ابن أبي حاتم : عبد الرحمن بن مُحَمَّد بن إدريس الرازي أبو مُحَمَّد؛ **الجرح والتعديل**؛ دار إحياء التراث العربي بيروت؛ الطبعة الأولى 1951م.

....**العلل** ؛ مطابع الحميضي؛ الطبعة الأولى 2006م.

الحازمي:أبو بكر مُحَمَّد بن موسى بن عثمان الحازمي الهمداني، زين الدين؛**الإعتبار في الناسخ والمنسوخ**؛ دائرة المعارف العثمانية –حيدر آباد؛ الهند؛ ط2؛ 1359هـ.

الحاكم :مُحَمَّد بن عبدالله أبو عبدالله النيسابوري؛ **المستدرك على الصحيحين**؛ دار الكتب العلمية – بيروت- ط1؛1411هـ.

ابن حبان :مُحَمَّد بن حبان بن أحمد بن حبان أبو حاتم التميمي البستي؛ **كتاب المجروحين** ؛ دار الوعي – حلب؛ الطبعة الأولى 1396هـ.

....**كتاب الثقات**؛ دار الفكر؛ ط1؛1395هـ.

.... **صحيح ابن حبان**" بترتيب ابن بلبان؛ مؤسسة الرسالة- بيروت- ط2؛1414هـ.

ابن حجر : أبو الفضل أحمد بن علي بن مُحَمَّد بن أحمد العسقلاني ؛ **الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة**؛ مجلس دائرة المعارف العثمانية – الهند- الطبعة 2؛ 1392هـ.

....**تهذيب التهذيب**؛ دار الفكر بيروت؛ ط1؛1404هـ.

.... **فتح الباري شرح صحيح البخاري** ؛ دار المعرفة- بيروت- 1379هـ.

.... **إنباء الغمر بأنباء العمر**؛ لجنة إحياء التراث الإسلامي- مصر- ط1؛1389هـ.

.... **تقريب التهذيب**؛ دار الرشيد- سوريا؛ الطبعة الأولى 1986م.

.... **تبصير المنتبه بتحرير المشتبه**؛ المكتبة العلمية بيروات.

.... **تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس**؛ مكتبة النار- عمان؛الطبعة الأولى 1403هـ.

.... **الدراية في تخريج أحاديث الهداية**؛ دار المعرفة – بيروت-.

.... **الإصابة في تمييز الصحابة**؛ دار الجيل – بيروت – ط1؛1412هـ.

حسام مُحَمَّد عبدالله:**المباحث الأصولية عند ابن رجب الحنبلي في كتابه فتح الباري شرح صحيح البخاري وتطبيقاتها الفقهية**؛ جامعة تكريت بالعراق كلية التربية؛ 2007م.

الحفناوي : الدكتور مُحَمَّد إبراهيم مُحَمَّد ؛ **التعارض والترجيح عند الأصوليين**؛ دار الوفاء للطباعة والنشر.

ابن حنبل : أحمد بن مُحَمَّد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني؛ **العلل ومعرفة الرجال**– رواية المروذي- الدار السلفية؛ الهند ؛ ط1؛1408هـ.

....**مسند أحمد**؛ مؤسسة الرسالة؛ ط1؛1420.

ابن خزيمة:مُحَمَّد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمي النيسابوري؛**صحيح ابن خزيمة**؛ المكتب الإسلامي – بيروت- 1390هـ.

الخطابي : أبو سليمان حمد بن مُحَمَّد بن إبراهيم بن خطاب البستي؛ **معالم السنن** ؛ المطبعة العلمية – حلب؛ الطبعة الأولى 1351هـ.

الخطيب : أبو بكر أحمد بن علي البغدادي ؛ **تاريخ بغداد**؛ دار الكتب العلمية- بيروت-.

الخلال :أحمد بن مُحَمَّد بن هارون بن يزيد أبو بكر ؛ **السنة**؛ دار الراية –الرياض- ط1؛1410هـ.

ابن أبي خيثمة : أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة؛ **التاريخ الكبير**؛ الفاروق الحديثة للطباعة والنشر- القاهرة؛ الطبعة الأولى 2006م.

الدارقطني : علي بن عمر أبو الحسن البغدادي؛ **السنن**؛ دار المعرفة – بيروت– 1386هـ.

....**العلل الواردة في الأحاديث النبوية**؛ دار □يبة – الرياض؛ الطبعة الأولى 1985م.

الدارمي :عبد الله بن عبد الرحمن أبو مُحَمَّد؛ **سنن الدارمي**؛ دار الكتاب العربي – بيروت– ط1؛1407هـ.

أبو داود: سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني؛**السنن**؛ دار الرسالة؛ ط1؛1430هـ.

الداودي : أحمد بن مُحَمَّد ؛ **طبقات المفسرين**؛مكتبة العلوم والحكم– السعودية– 1417هـ.

الدولابي : أبو بشر مُحَمَّد بن أحمد بن حماد؛ **الكنى والأسماء**؛ دار ابن حزم؛ ط1؛ 1421هـ.

الذهبي : شمس الدين مُحَمَّد بن أحمد بن عثمان بن قايماز أبو عبد الله؛**معرفة القراء الكبار**؛ مؤسسة الرسالة بيروت؛ الطبعة الأولى 1404هـ.

.... **ميزان الإعتدال في نقد الرجال**؛ دار الكتب العلمية – بيروت– 1995م.

.... **تاريخ الإسلام**؛ دار الكتاب العربي بيروت؛ ط1؛1407.

.... **سير أعلام النبلاء**؛ مؤسسة الرسالة– بيروت– ط9؛1413هـ.

ابن رجب : عبد الرحمن بن أحمد بن مُحَمَّد أبو الفرج الحنبلي؛ **اختيار الأولى في شرح حديث اختصام الملإ الأعلى**؛ مكتبة دار الأقصى – الكويت–؛ ط1؛1406هـ.

.... **جامع العلوم والحكم بشرح خمسين حديثا من جوامع الكلم**؛ مؤسسة الرسالة –بيروت–؛ ط7؛ 1422هـ.

.... **ذيل طبقات الحنابلة**؛ بعة مكتبة العبيكان – الرياض– ط1؛1425هـ.

.... **فتح الباري شرح صحيح البخاري**؛ مكتبة الغرباء الأثرية؛ المدينة المنورة؛ ط1؛1417هـ.

.... **جامع العلوم والحكم**؛ مؤسسة الرسالة – بيروت؛ الطبعة السابعة 2001م.

الروقي :مسرج بن منيع بن مطلق؛**آراء ابن رجب الحنبلي الأصولية جمعا ودراسة** ؛جامعة أم القرى كلية الشريعة والدراسات الإسلامية قسم شعبة أصول الفقه.2005م.

الزركلي:خير الدين بن محمود بن مُحَمَّد بن علي بن فارس؛ **الأعلام**؛دار العلم للملايين؛ط15؛2002م.

السخاوي: شمس الدين مُحَمَّد بن عبد الرحمن أبو الخير؛ **التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة**؛ دار الكتب العلمية؛ بيروت؛ ط1؛1414هـ.

.... **الضوء اللامع لأهل القرن التاسع**؛ مكتبة الحياة بيروت.

ابن سعد : مُحَمَّد بن سعد بن منيع البصري البغدادي أبو عبد الله؛ **الطبقات الكبرى**؛ دار الكتب العلمية – بيروت؛الطبعة الأولى 1990.

سليمان عبد العظيم سليمان:**منهج الإمام ابن رجب الحنبلي في الحكم على الأسانيد "دراسة تطبيقية" من خلال كتابه فتح الباري شرح صحيح البخاري**؛جامعة الإسلامية بغزة كلية أصول الدين قسم الحديث الشريف وعلومه؛ 2015م.

السيوطي : جمال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر؛ **طبقات الحفاظ**؛ دار الكتب العلمية بيروت؛ ط2؛1414هـ.

....**تدريب الراوي في شرح تقريب النووي**؛ دار طيبة؛ تحقيق أبو قتيبة نظر بن مُحَمَّد الفاريابي.

ابن شاهين:عمر بن أحمد أبو حفص الواعظ ؛**تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين**؛ الدار السلفية – الكويت- ط1؛ 1404هـ.

الشمراني: ليلى بنت سعيد؛ **اختيارات الحافظ ابن رجب الحنبلي في النكاح**؛ جامعة الملك سعود كلية الآداب.

الشوكاني: مُحَمَّد بن علي بن مُحَمَّد؛ **إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول**؛ دار الكتاب العربي بيروت؛ الطبعة الأولى 1419هـ.

ابن أبي شيبة : عبد الله بن مُحَمَّد بن إبراهيم بن عثمان أبو بكر العبسي؛ **المصنف**؛ مكتبة الرشد – الرياض؛ الطبعة الأولى 1409.

الطبراني: سليمان بن أحمد أبو القاسم ؛ **المعجم الكبير** ؛ مكتبة ابن تيمية – القاهرة – الطبعة الثانية.

.... **المعجم الأوسط**؛ دار الحرمين؛ القاهرة؛1415هـ.

الطبري : مُحَمَّد بن جرير بن يزيد بن كثير أبو جعفر الآملي؛ **جامع البيان في تأويل القرآن**؛ مؤسسة الرسالة؛ ط1؛ 1420هـ.

الطيالسي: أبو داود سليمان بن داود بن الجاورد البصري؛ **مسند الطيالسي**؛ دار هجر – مصر؛ الطبعة الأولى 1999م.

ابن عبد البر: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن مُحَمَّد بن عاصم النمري القرطبي؛ **التمهيد لما في الموطا من المعاني والأسانيد**؛ وزارة عموم الأوقاف والشؤؤون الإسلامية – المغرب.

عبد الرزاق ابن همام بن نافع الحميري أبو بكر اليماني الصنعاني؛ **المصنف**؛المكنتب الإسلامي- بيروت؛ الطبعة الثانية 1403.

عبد الله بن علي صالح:**منهج الحافظ ابن رجب في كتابه فتح الباري في شرح البخاري مع تحقيق ودراسة كتاب الصلاة من أوله إلى آخر باب التعاون في بناء المسجد**؛ جامعة الإمام مُحَمَّد بن سعود الإسلامية كلية أصول الدين؛ 2005م.

ابن عبد الهادي: يوسف بن حسن بن أحمد جمال الدين الصالحي الحنبلي؛ **الجوهر المنضد في طبقات متأخري أصحاب أحمد**؛ مكتبة العبيكان الرياض؛ ط1؛1421هـ.

ابن العجمي: إبراهيم بن مُحَمَّد بن خليل الشافعي المعروف بسبط ابن العجمي؛ **التبيين لأسماء المدلسين**؛ دار الكتب العلمية – بيروت؛ الطبعة الأولى 1406.

ابن عدي: أبو أحمد بن عدي ؛**الكامل في ضعفاء الرجال** ؛ دار الكتب العلمية – بيروت؛ الطبعة الأولى 1997م.

العراقي : أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن؛**التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح**؛ المكتبة السلفية المدينة المنورة؛ ط1؛ 1389هـ.

العراقي: أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني؛ ثم المصري؛ ابن الحافظ العراقي؛**كتاب المدلسين**؛ دار الوفا؛ الطبعة الأولى 1415هـ.

ابن عساكر : أبو القاسم علي بن الحسن إبن هبة الله بن عبد الله؛**تاريخ مدينة دمشق**؛ دار الفكر؛ 1995م.

العقيلي : أبو جعفر مُحَمَّد بن عمرو موسى بن حماد المكي؛ **الضعفاء الكبير**؛ دار الكتب العلمية – بيروت– ط1.

العلائي : صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبد الله الدمشقي؛ **المختلطين**؛ مكتبة الخانجي– القاهرة؛ الطبعة الأولى 1996م.

العليمي : عبد الرحمن بن مُحَمَّد بن عبد الرحمن المقدسي الحنبلي؛ **المنهج الأحمد في تراجم أصحاب الإمام أحمد**؛ دار صادر بيروت.

ابن العماد : عبد الحي بن أحمد بن مُحَمَّد العكري الحنبلي؛ **شذرات الذهب في أخبار من ذهب**؛ دار ابن كثير بيروت؛ ط 1؛1406هـ.

أبو عوانة : يعقوب بن إسحاق الإسفراييني؛ **مستخرج أبي عوانة**؛ الجامعة الإسلامية؛ ط1؛1435هـ.

أبو العينين : بدران بن بدران ؛ **أدلة التشريع المتعارضة ووجوه الترجيح بينها**؛ مؤسسة شباب الجامعة اسكندرية.

ابن فهد؛ تقي الدين أبو الفضل مُحَمَّد بن مُحَمَّد المكي العلوي؛ **لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ** ؛ □بعة دار الكتب العلمية ط1.

ابن كثير:أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي الدمشقي؛**تفسير القرآن العظيم**؛دار □يبة للنشر والتوزيع؛ ط2؛1420هـ.

لؤي عايد عبد الله جاسم: **الصناعة الحديثية في كتاب فتح الباري في شرح صحيح البخاري للحافظ ابن رجب**؛ جامعة آل البيت أردن؛ كلية الدراسات الفقهية والقانون؛ قسم أصول الدين الدين؛ 2000م.

المروذي : مُحَمَّد بن نصر بن الحجاج أبو عبد الله؛ **تعظيم قدر الصلاة**؛ مكتبة الدار – المدينة المنورة- ط1؛ 1406هـ.

المزي : يوسف بن الزكي عبدالرحمن أبو الحجاج؛**تهذيب الكمال في أسماء الرجال** ؛مؤسسة الرسالة – بيروت- ط1؛1400هـ.

ابن معين :أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام المري بالولاء البغدادي؛ **تاريخ ابن معين (رواية الدوري)**؛ مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي- مكة المكرمة؛ الطبعة الأولى 1979م.

ابن مفلح : برهان الدين إبراهيم بن مُحَمَّد بن عبد الله ؛ **المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد**؛ مكتبة الرشد- الرياض- الطبعة 1؛1410هـ.

ابن ناصر الدين : شمس الدين مُحَمَّد بن عبد الله بن مُحَمَّد القيسي الدمشقي؛ **توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم**؛ مؤسسة الرسالة بيروت؛ ط1؛1993.

.... **الرد الوافر على من زعم أن ابن تيمية كافر**؛ المكتب الإسلامي بيروت؛ ط1؛1393هـ.

ابن النجار : تقي الدين أبو البقاء مُحَمَّد بن أحمد بن عبد العزيزالفتوحي ؛ **شرح الكوكب المنير**؛ مكتبة العبيكان؛ ط1؛ 1418هـ.

النسائي :أحمد بن علي بن شعيب أبو عبد الرحمن ؛**الضعفاء والمتروكون**؛ دار المعرفة – بيروت- ط1؛1406.

أبو نعيم : أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني؛**الضعفاء**؛ دار البيضاء؛ ط1؛ 1405هـ.

.... **كتاب تاريخ أصبهان**؛ دار الكتب العلمية – بيروت- ط1؛1410هـ.

النعيمي: عبد القادر بن مُحَمَّد الدمشقي؛ **الدارس في تاريخ المدارس**؛ دار الكتب العلمية؛بيروت؛ ط1؛1410هـ.

الهيثمي :نور الدين علي بن أبي بكر؛**مجمع الزوائد ومنبع الفوائد** ؛ دار الفكر 1412.

أبو يعلى : أحمد بن علي بن المثنى الموصلي التميمي؛ **مسند أبي يعلى**؛دار المأمون للتراث – دمشق- ؛ ط1؛ 1404هـ.

يونس : أبو سعيد عبد الرحمن بن أحمد الصدفي؛**تاريخ ابن يونس**؛ دار الكتب العلمية – بيروت؛ الطبعة الأولى 1421هـ.